فسيولوجية الأرحام

وعلاقتها بعدة المرأة في القرآن الكريم

"دراسة تفسيرية علمية"

الباحث

د/ أحمد علي عبد العليم علي

مدرس التفسير وعلوم القرآن

بكلية البنات الأزهرية بالمنيا الجديدة

جامعة الأزهر - مصر

فسيولوجية الأرحام وعلاقتها بعدة المرأة في القرآن الكريم
(دراسة تفسيرية علمية)

أحمد علي عبد العليم علي
قسم التفسير وعلوم القرآن-كلية البنات الأزهرية بالمنيا الجديدة-جامعة الأزهر-مصر
البريد الإلكتروني: Ahmedali4819@azhar.edu.eg

ملخص البحث

يدور البحث حول الآيات القرآنية التي جاءت متحدثة عن الأرحام وأقسامها، والآيات التي جاءت مبينة للعدة وأنواعها؛ فذكر الباحث بعض وظائف الأرحام، والغاية المثلى من خلق الأرحام داخل الإناث، وهي حمل الأجنة وحفظها، وبين بعض الحكم الشرعية والعلمية من تشريع العدة، ووضح العلاقة بين الأرحام والعدة؛ فهما مترابطان فكلما ذكرت العدة ذكرت الأرحام، وتناول بعض الأقوال الفقهية المتعلقة بعِدَد النساء، وذكر بعض وجوه الإعجاز العلمي في القرآن الكريم من خلال الربط بين الاكتشافات العلمية الحديثة والقرآن الكريم فيما يخص الآيات موضع الدراسة؛ فالقرآن منزل من قبل الله- تعالى- العليم بخلقه اللطيف بهم؛ فكل هذا دلالة على إتقان الخالق الصانع خلقه، فسبحانه مستحق للعبودية والحمد التام والشكر الكثير على ما أنعم وأفاض على العباد.

هذا، وسلك الباحث في بحثه المنهج المتبع في التفسير الجامع بين الأصالة والمعاصرة، فوضح في مقدمة بحثه أسباب اختياره للموضوع وخطة البحث وأهدافه، وذكر في التمهيد التعريف بأهم المصطلحات التي جاءت في عنوان البحث، ووضح الباحث في المبحث الأول: أن الأرحام المذكورة في القرآن أربعة، القسم الأول: أرحام النساء خاصة، القسم الثاني: أرحام الأنعام، القسم الثالث: أرحام الإناث عامة من البشر وغيرهم، القسم الرابع: الأرحام ويراد بها الأقارب، ثم ذكر الباحث في المبحث الثاني: الآيات القرآنية التي تحدثت عن العدة ، فبين عدة المطلقة التي تحيض، وعدة الآيسة والصغيرة، وعدة الحامل، وعدة المتوفى عنها زوجها، وبين أن المطلقة قبل الدخول لا عدة عليها، ثم ختم الباحث هذا المبحث ببيان علاقة الأرحام بعدة المرأة، ثم بين في خاتمة البحث أهم النتائج والتوصيات ثم ذيل البحث بقائمة المصادر والمراجع.

الكلمات المفتاحية: فسيولوجية- الأرحام- العدة- المرأة- القرآن- التفسير- العلمي.

The physiology of the wombs and its relationship to the number of women in the Holy Quran (a scientific explanatory study)

Ahmed Ali Abdul Aleem Ali
Department of Interpretation and Quranic Sciences - Al-Azhar Girls College in New Minya - Al-Azhar University - Egypt.
Email: Ahmedali4819@azhar.edu.eg

Abstract

The research revolves around the Qur'anic verses that spoke about wombs and their divisions, and the verses that explained the number and types of wombs. The researcher mentioned some of the functions of the wombs, and the ideal goal of creating wombs within females, which is carrying and preserving embryos, and between some legal and scientific rulings on the legalization of the waiting period, and explained the relationship between the wombs and the waiting period; They are interrelated, so whenever the number is mentioned, the wombs are mentioned, and it deals with some jurisprudential sayings related to the number of women, and mentions some aspects of scientific miracles in the Holy Qur'an by linking modern scientific discoveries and the Holy Qur'an with regard to the verses under study; The Qur'an was revealed by God Almighty, the All-Knowing, through His gentle creation towards them. All of this is an indication of the mastery of the Creator, the Maker of His creation. Glory be to Him, He is deserving of servitude, complete praise, and abundant gratitude for what He bestowed and bestowed abundantly on His servants.

This, and the researcher followed in his research the approach followed in the comprehensive interpretation between originality and modernity, and explained in the introduction to his research the reasons for choosing the topic, the research plan and its objectives, and mentioned in the introduction the definition of the most important terms that came in the title of the research,

In the first topic, the researcher explained that the wombs mentioned in the Qur'an are four, the first section: the wombs of women in particular, the second section: the wombs of cattle, the third section: the wombs of females in general, including humans and others, the fourth section: the wombs, which are intended for relatives, then the researcher mentioned in the second topic The Quranic verses that talked about the waiting period, so he clarified the waiting period of the divorced woman who menstruates, the waiting period of the female and the young, the waiting period of the pregnant woman, and the waiting period of her deceased husband, and he stated that the divorced woman before consummation does not have her waiting period. The research is the most important results and recommendations, then the research appendices a list of sources and references.

Keywords: physiology - wombs - waiting period - woman - Quran - interpretation - scientific

بسم الله الرحمن الرحيم

المقـــــدمـــــــة

الحمد لله الذي له ملك السماوات والأرض، يخلق ما يشاء، يعطي من يشاء ويمنع من يشاء، إنه عليم قدير، سبحانه خلق الزوجين الذكر والأنثـــى، وأنعم على الإنسان بنعم لا تعد ولا تحصى، فله الرضا على ما منـــع، ولـــه الشكر على ما أعطى، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، صـــورنا في الأرحام فأحسن صورنا، وجعل لنا السمع والأفئدة والأبصار، سبحانه هو القادر على كل شيء، وكل شيء عنده بمقدار، شرع العدة لحكم كثيرة، فبين لنا بعضها، وأخفى بعضها، وأشهد أن سيدنا محمدًا عبده ورسوله المختـــار، إمام المتقين والأبرار، المسلَّم من العيوب والمطهَّر مِن الأوضار، المنصـــور بالرعب على مسيرة شهر في كل الأمصار، اللهم صلِّ وسلِّم وبـــارك عليـــه وعلى آله وصحبه الأخيار.

وبعد،،،

فإن الله- تعالى- خلق الخلق ليعبدوه، وأمرهم أن يطيعوه، وأنعم عليهم بنعم جليلة؛ ليوحدوه، ومن هذه النعم "نعمة الرحم" بالنسبة للإناث من البشر وغيرهم، ذلكم العضو الذي له فوائد كثيـــرة ، أهمهـــا: أنـــه مقـــر الأجنـــة ومستودعها في بطون الأمهات، ثم بعد قضاء الجنين المدة المقدرة لـــه فـــي بطن أمه ، يأذن الله له بالخروج فيمر بمراحل متعددة، فيكون رضـــيعا، ثـــم طفلا، ثم صبيا، ثم شابا ، ثم شيخا، وفي مرحلة الشباب التي يصـــل إليهـــا الإنسان بالبلوغ، شرع الله له الزواج، وجعل بين الزوجين المودة والرحمـــة حتى تستقيم الحياة، وإن حدث شقاق بـــين الـــزوجين، أرشـــدت الشـــريعة

الإسلامية إلى طرق العلاج التي منها : النصح برفق ولين، ثم الهجر في مضجع النوم، ثم الضرب (الغير مبرح) ثم إرسال حكمين صالحين، أحدهما من طرف الرجل، والآخر من طرف المرأة؛ للصلح بين الزوجين، فإن لم تؤت واحدة مما سبق ثمارها شرع الله الطلاق، وجعل من أحكامه العدة (بأنواعها المختلفة) وبين لنا الشرع الحنيف بعض الحكم من مشروعية العدة، فذكر منها براءة الأرحام من الحمل من الزوج الأول، حتى إن تزوجت المرأة بآخر لم يحدث اختلاط في الأنساب، فلا يدرى الجنين من الأول أو من الثاني، ولا شك أن تحديد العدة بمدة معينة على حسب اختلاف أنواعها، له حكم كثيرة أخرى لا يعلمها إلا ربي، أطلع الناس على بعضها، وتوصل العلم إلى الحديث إلى بعضها، وقد يتوصل إلى حكم أخرى في مستقبل الأيام، وعلى كل حال فيجب على أهل الإسلام أن يلتزموا بالعدة ، علموا الحكم منها أو بعضها، فهي تشريع من الله القائل في كتابه الكريم: ﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾[1]، فالتشريع الإلهي كله مصالح للعباد؛ فالأرحام خلقها الله والعدة شرعها الله ؛ لذا جال في خاطري أن أربط بين هذا العضو الكائن في الإناث- الرحم- وبين العدة التي شرعها رب العباد، فعقدت النية واستعنت بالله وحده أن أكتب بحثا بعنوان:

فسيولوجية الأرحام وعلاقتها بعدة المرأة في القرآن الكريم

"دراسة تفسيرية علمية"

---

(١) – سورة الملك: الآية(١٤).

أسباب اختياري لهذا الموضوع:

قد كان من أسباب اختياري لهذا الموضوع بعد توفيق الله – عز وجل– وإرادته ما يلي :

الأول : رغبتي الصادقة في الإسهام في خدمة كتاب الله – تعالى– والقيام ببعض الواجب تجاه هذا الكتاب الكريم، الذى يحمل في آياته الدعوة إلى الحق والخير، ويحقق السعادة للناس في الدنيا والآخرة.

الثاني: معرفة أحكام العدة؛ إذ إنها من الأمور الواقعية التي تحتاج البشرية كلها إلى تطبيقها؛ لأنها تشريع من العليم الخبير.

الثالث : محاولة الربط في فهم الآيات القرآنية بين الأصالة والمعاصرة.

الرابع: ندرة الكتابة المستقلة في هذا الموضوع الذي يتحدث عن علاقة الأرحام بعدة المرأة.

بعض أهداف البحث في هذا الموضوع

١– الوصول إلى بعض الحكم من تشريع العدة.

٢– الوصول إلى الغاية المثلى من خلق الرحم داخل الإناث.

٣– الربط بين أرحام النساء وعِدَدهن.

٤– كثرة شكر الخالق المشرع؛ إذ إنه عليم بخلقه لطيف بهم.

مشكلات البحث

سيجيب البحث بإذن الله– تعالى– عن التساؤلات الآتية:

– ما أنواع الأرحام المذكورة في القرآن؟ وهل يتعارض ما اكتشفه الطب حديثا من معرفة نوع الجنين مع اختصاص الله– تعالى– بعلم ما في الأرحام؟

- ما أنواع عِدد النساء المذكورة في القرآن الكريم؟ وهل تنقضي عدة الحامل المتوفى عنها زوجها بوضع الحمل أم لا؟
- ما العلاقة بين الأرحام والعدة؟ وهل ظهرت كل حِكَم مشروعية العدة أم لا؟

الدراسات السابقة

بعد البحث والاستقراء لما أُلف حول موضوع **فسيولوجية الأرحام وعلاقتها بعدة المرأة في القرآن الكريم(دراسة تفسيرية علمية)** لم أقف على مؤلف ولا بحث بهذا الاسم، ولكن مما هو معلوم أن الله شرع الطلاق وجعل من أحكامه العدة، فكتب الفقهاء في أحكام العدة، وفصلت كتب المذاهب الفقهية الأحكام المتعلقة بالعدة، وأيضا وجدت بعض الكتب والرسائل العلمية المتعلقة بالعدة ، ومن المؤلفات التي وقفت عليها:

١- (أحكام العدة والإحداد في الفقه الإسلامي) بحث للأستاذة الدكتورة: إقبال عبد العزيز المطوع- أستاذ الشريعة والدراسات الإسلامية – جامعة الكويت- ١٤٢٣هـ- ٢٠٠٣م- تحدثت فيه عن العدة من حيث تعريفها وحكمها ودليلها وأحكامها ، وتحدثت عن الإحداد وأحكامه.

٢- أحكام العدة في الفقه الإسلامي وما عليه العمل في المحاكم الشرعية الأردنية/ رسالة ماجستير في الفقه والتشريع، أعدها الباحث/ حلمي صالح سليم عقيل – كلية الشريعة- جامعة النجاح الوطنية- نابلس- إشراف الدكتور محمد علي الصليبي- ١٤١٢هـ- ١٩٩٢م- وجاءت الرسالة في تمهيد وثلاثة فصول وخاتمة، تحدث الباحث في رسالته عن العدة من حيث تعريفها وحكمها ومشروعيتها وأركانها وأنواعها وإرث المعتدة وخطبتها.

٣- أحكام العدة في الفقه الإسلامي(دراسة فقهية مقارنة)/ للباحثة: سميرة عبد المعطي محمد ياسين- إشراف الدكتور/ ماهر أحمد السوسي- بحث قدم لاستكمال متطلبات الحصول على درجة الماجستير في الفقه المقارن(١٤٢٨ هـ-٢٠٠٧م)- كلية الشريعة والقانون- الجامعة الإسلامية بغزة. وجاءت الرسالة في ثلاثة فصول وخاتمة، تحدثت الباحثة فيها عن العدة من حيث تعريفها وحكمها ومشروعيتها وأنواعها وبيان أحكامها كالخطبة والإرضاع والنسب والميراث.

٤- أحكام العدة في الفقه الإسلامي/ رسالة ماجستير في الفقه والتشريع، أعدها الباحث/ سامي بن محمد حسن ديولي - الجامعة الإسلامية- المدينة المنورة- إشراف الدكتور أحمد فراج حسين- ١٤٠١هـ- ١٩٨١م- وجاءت الرسالة في مقدمة وثلاثة أبواب وخاتمة، تحدث الباحث في رسالته عن نظام الأسرة في الإسلام، ثم تحدث عن العدة من حيث تعريفها وحكمها ومشروعيتها ودليلها وأسمائها وآراء العلماء فيها وأنواعها وخطبة المعتدة ونكاحها ونفقتها.

هذه بعض المؤلفات التي وقفت عليها ووجدت لها علاقة بجزء من موضوع دراستي.

****

خطة البحث:

جاء بحثي هذا في مقدمة وتمهيد ومبحثين وخاتمة وقائمة للمصادر والمراجع.

أما المقدمة: ذكرت فيها الأسباب التي دفعتني إلى الكتابة في هذا الموضوع، وأهدافه، ومشكلاته، والدراسات السابقة وخطة البحث ومنهجي فيه.

وأما التمهيد: عرفت فيه بعض المصطلحات: فسيولوجية- الأرحام- عدة المرأة- القرآن- التفسير العلمي وأهميته.

أما المبحث الأول: بعنوان (الأرحام وأنواعها في القرآن)، وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول: أنواع الأرحام في القرآن.

المطلب الثاني: أرحام النساء خاصة.

المطلب الثالث: أرحام الأنعام

المطلب الرابع: أرحام الإناث عامة من البشر وغيرهم.

المطلب الخامس: الأرحام ويراد بها الأقارب.

وأما المبحث الثاني: بعنوان (حديث القرآن عن العدة)، وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول: عدة المطلقة من ذوات الحيض.

المطلب الثاني: عدة الآيسة والصغيرة.

المطلب الثالث: عدة الحامل.

المطلب الرابع: عدة المتوفى عنها زوجها.

المطلب الخامس: علاقة الأرحام بعدة المرأة.

وأما الخاتمة: ذكرت فيها أهم النتائج والتوصيات، ثم ذيلت البحث بقائمة المصادر والمراجع.

منهجي في هذا البحث:

ألتزم في جمع ودراسة هذا الموضوع بالمنهج الاستقرائي التام[١]، ثم الاستنباطي[٢]؛ حيث أقوم بتتبع الآيات القرآنية التي جاءت متحدثة عن الأرحام، والآيات المتحدثة عن عدة المرأة فأجمعها، ثم أذكر أوجه التفسير العلمي فيها إن وجدت، ثم أربط بين الأرحام والعدة؛ فهما مترابطان لا ينفكان.

---

(١) – المنهج الاستقرائي: هو ما يقوم على التتبع لأمور جزئية مستعانًا على ذلك بالملاحظة والتجربة وافتراض الفروض؛ لاستنتاج أحكام عامة منها. ومنهج الاستقراء نوعان، أولا: منهج الاستقراء التام، وهو ما يقوم على حصر جميع الجزيئات للمسألة التي هي موضوع البحث، والتتبع لما يعرض لها، مع الاستعانة بالملاحظة في جميع جزيئات المسألة.

ثانيًا: منهج الاستقراء الناقص: وهو ما يقوم على الاكتفاء ببعض جزيئات المسألة وإجراء الدراسة عليها، بالتتبع لما يعرض لها، والاستعانة بالملاحظة في هذه الجزئيات المختارة، وذلك لإصدار أحكام عامة تشمل جميع جزيئات المسألة التي لم تدخل تحت الدراسة.

ينظر: البحث العلمي حقيقته ومصادره ومادته ومناهجه وكتابته وطباعته ومناقشته: صـ/ ١٧٨- ١٧٩.

(٢) – المنهج الاستنباطي: هو استنتاج قضية مجهولة من قضية أو من عدة قضايا معلومة، أو هو التوصل إلى حكم تصديقي مجهول بملاحظة حكم تصديقي معلوم، أو بملاحظة حكمين فأكثر من الأحكام التصديقية المعلومة، فهو إذا عملية عقلية منطقية، ينتقل فيها الباحث من قضية أو عدة قضايا إلى قضية أخرى تستخلص منها مباشرة دون اللجوء إلى التجربة.

ينظر: ضوابط المعرفة وأصول الاستدلال والمناظرة: صـ/١٤٩، والبحث العلمي حقيقته ومصادره ومادته ومناهجه النظرية رؤية إسلامية: صـ/ ٤٠. بتصرف.

وسيكون عملي، ومنهجي كما يلي:

- قمت بجمع الآيات القرآنية التي جاءت متحدثة عن الأرحام أو العدة- وأربط في تفسيرها بين الأصالة والمعاصرة، وأستخرج منها الهدايات القرآنية التي تفيد البشرية، وخاصة الأمة المحمدية.

وطريقتي في عمل البحث ستكون كالتالي:

- ذكرت الآية القرآنية بين قوسين مزهرين مشيرًا إلى اسم السورة التي وردت فيها، ورقم الآية في أسفل الصفحة.
- بينت المعنى الإجمالي للآية مستعينا بكتب التفسير.
- ذكرت بعض أقوال المفسرين في الآيات القرآنية موضع الدراسة.
- ذكرت أوجه التفسير العلمي في الآيات القرآنية محل الدراسة.
- وضحت الكلمات التي يمكن أن تُشكل على الفهم.
- شرحت بعض الألفاظ الغريبة التي تحتاج إلى توضيح وبيان من خلال كتب المعاجم والغريب والشروح.
- خرجت القراءات التي ترد في البحث من كتب القراءات المعتمدة مشيرًا إلى المتواتر منها والشاذ.
- قمت بذكر طبعات المصادر التي أعتمد عليها في قائمة المصادر والمراجع.
- أخيرًا: ذكرت في الخاتمة بعض النتائج والتوصيات التي توصلت إليها من خلال بحثي، ثم ذيلت البحث بقائمة المصادر والمراجع التي اعتمدت عليها في بحثي.

هذا، والله أسأل أن يجعل هذا العمل خالصا له- تعالى- وأن يكتب له القبول، إنه على كل شيء قدير وبالإجابة جدير، وصل اللهم وسلم وبارك على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

التمهيد

وفيه الحديث عن بعض المصطلحات:

أولًا: فسيولوجية الأرحام.

ثانيًا: عدة المرأة.

ثالثًا: القرآن.

رابعًا: التفسير العلمي وأهميته.

أولًا: فسيولوجية الأرحام

فسيولوجية:

كلمة "فسيولوجية" أو" فسيولوجيا" تعني: العلم الذي يعتني بوظائف الأعضاء، وهذا ما ذكرته كتب اللغة والمعاجم، فجاء في "معجم اللغة العربية المعاصرة" أن "فِسْيولوجيّة" – " فسيولوجيا" يقصد بها: "علم وظائف الأعضاء في الحيوان والنبات"(١).

وكلمة الأرحام جمع مفردها رحم، وكلمة "الرحم" تطلق على بيت الولد في بطن أمه، وعلى القرابة، فالناظر في كتب اللغة والمعاجم يظهر له أن كل كلمات العلماء تدور حول هذين المعنين.

قال الإمام الأزهري: "الرحم": بيت منبت الولد ووعاؤه في البطن، وجمعه: الأرحام. (٢).

وذكر الإمام الجوهري معنين للرحم، فقال: "والرَحِمُ: رَحِمُ الأنثى، وهي مؤنَّثة. والرَحِمُ أيضاً: القَرابَةُ. والرِحْمُ بالكسر مثله".(٣). وجاء مثل ذلك عن ابن فارس في مجمل اللغة(٤).

فمن خلال ما سبق ذكره يظهر لنا أن المراد بفسيولوجية الأرحام، أي: وظائف الأرحام .

والرحم(Uterus) **في التعريف العلمي**: هو جزء من الجهاز التناسلي (Reproductive System) لدى المرأة، وهو عضو (Organ)

(١) – ينظر: معجم اللغة العربية المعاصرة: ١٧٠٩/٣.
(٢) – ينظر: تهذيب اللغة:٣٤/٥.
(٣) – ينظر: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية:١٩٢٩/٥.
(٤) – ينظر: مجمل اللغة:٤٢٤/١.

أجوف موجود في منطقة الحوض (Pelvis). وهو المكان الذي ينمو فيه الطفل بعد تلقيح البويضة.

و يتكون الرحم من ثلاثة أجزاء:

١- الجزء العلوي: الجزء العلوي من الرحم(قاع الرحم / *Fundus*) وهو على شكل قبة. ومن الجزء العلوي للرحم، تمتد قناتا فالوب (Fallopia Tubes) لتصل إلى (المبيضين / Ovaries)

٢- الجزء الأوسط: هو الجزء الأساسي من الرحم (Corpus)، وفي هذا الجزء ينمو الجنين.

٣- الجزء السفلي: الجزء الضيق أسفل الرحم وهو ما يُطلق عليه عنق الرحم، وعنق الرحم هو ممر مؤد إلى المهبل (Vagina) [١].

وظائفه:

ذكر العلماء وظائف متعددة يقوم بها الرحم، منها ما يلي:

١- وظيفته الأساسية هي احتضان وتغذية الجنين.

هذه الوظيفة من أبرز وظائف الرحم مع تهيئة بيئة مناسبة لنمو الجنين وتطوره.

٢- تهيئة بطانة الرحم لاستقبال البويضة المخصبة.

يُشكل الرحم دورًا مهمًا في أثناء مرحلة الإباضة، وهيَّ الفترة التي تخرج فيها البويضات من المبيض، وعندما تتخصب البويضات ويحدث حمل تتشكل بويضة مخصبة والتي تحتاج إلى مكان لكيّ تنمو وتكوّن جنينًا، لذلك يتشكل في الرحم شبكة من الأوعية الدموية التي تنمو مكونة طبقات تزداد سمكًا

(١) – ينظر: الأمراض النسائية: صـ/٣، وكل ما تريد أن تعرفه عن سرطان الرحم: صـ/٦.

استعدادًا لاستقبال ونمو البويضة المخصبة فيها.

٣- تكوين الدورة الشهرية (مرحلة الطمث).

إنّ الطبقات الخارجية التي تشكلت في بطانة الرحم تُشكل الدَّم الذي يظهر في الدورة الشهرية، ويحدث ذلك عند عدم حدوث تخصيب للبويضة وعدم حدوث حمل.

٤- تزويد البويضة المخصبة بالغذاء.

تحتوي بطانة الرحم على شبكة من الأوعية الدموية والتي تقوم بتزويد البويضة المخصبة بالغذاء اللازم لكيّ تنمو وتُشكل الجنين.

٥- تكيُّف الرحم مع نموّ الجنين.

يتكيف الرحم خلال الحمل ليتحمل وزن الجنين، حيثُ يزداد حجم الرحم مع زيادة حجم الجنين وذلك لتوفير البيئة المناسبة لنموّه إلى حين الولادة.

٦- ولادة الطفل.

يُساعد الرحم على تسهيل ولادة الطفل؛ حيثُ تنقبض عضلات الرحم أثناء الولادة لدفع الطفل خارج الرحم، كما تستمر الانقباضات بعد ولادة الطفل مباشرة لإخراج المشيمة، وكذلك تستمر لعدّة أسابيع لاحقة؛ لكيّ يتمكن الرحم من العودة إلى حجمه الطّبيعيّ بعد الحمل.

٧- دعم الأعضاء الأخرى.

يقع الرحم حول العديد من الأعضاء لذلك فهوَّ يُشكل هيكل يدعم الأعضاء الأخرى من حوله بما في ذلك المثانة في الجهاز البولي، والأمعاء في الجهاز الهضميّ، كما يُشكل الرحم فاصلًا بين المثانة والأمعاء بالإضافة إلى دعم الرحم لعظام الحوض من حوله.

٨- توفير الدَّم للأعضاء التناسلية.

يتواصل الرحم مع الأعضاء التناسلية الأخرى لدى المرأة مثل: المهبل، والمبيضين، وكذلك الشفرين الذين يُشكلان الجزء الخارجي من الأعضاء التناسلية، وذلك بهدف تزويد الأعضاء بالدَّم من خلال شبكة من الأوعية الدموية، كما يحتوي الرحم على شبكة من الأعصاب تمتد إلى هذه الأعضاء لتنظيم الاستجابة الجنسية عند المرأة.(١).

قلت: سبحان من خلق فأبدع وصور فأحسن، فهذا عضو واحد من أعضاء جسم المرأة، يقوم بهذا الكم الكبير من الوظائف- هذا ما اكتشفه العلماء ولا شك أن بعض وظائفه لم تكتشف بعد، وستبقى بعض أسراره خفية لا يعلمها إلا خالق البرية- فصدق ربنا الرحمن إذ يقول: ﴿وَآتَاكُم مِّن كُلِّ مَا سَأَلْتُمُوهُ وَإِن تَعُدُّواْ نِعْمَتَ اللّهِ لاَ تُحْصُوهَا إِنَّ الإِنسَانَ لَظَلُومٌ كَفَّارٌ﴾(٢) ويقول أيضا: ﴿وَإِن تَعُدُّواْ نِعْمَةَ اللّهِ لاَ تُحْصُوهَا إِنَّ اللّهَ لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾(٣).

ثانياً: عدة المرأة

١- معنى العدة لغةً وشرعاً:

- **العدة لغة:** تدور معاني كلمة العدة حول العد والإحصاء، وهذا الذي ذكره أهل اللغة.

---

(١) – الجهاز التناسلي الأنثوي : صـ/٥، ومقال بعنوان" وظائف الرحم عند المرأة" "What Does the Uterus Do?", news-medical, Retrieved 17/1/2022 Edited

(٢) – سورة إبر اهيم: الآية(٣٤).

(٣) – سورة النحل: الآية(١٨).

فقال صاحب لسان العرب: العد: إحصاء الشيء، عده يعده عدا وتعدادا وعَدَّةً وعَدَّدَه... وعدة المرأة: أيام أقرائها. وعدتها أيضا: أيام إحدادها على بعلها، وإمساكها عن الزينة شهورا كان أو أقراء، أو وضع حمل حملته من زوجها، وقد اعتدت المرأة عدتها من وفاة زوجها، أو طلاقه إياها، وجمع عدتها: عدد وأصل ذلك كله من العد؛ وقد انقضت عدتها. (١)

وجاء في "القاموس المحيط": أن عدةَ المرأة: أيام أقرائها، وأيام إحدادها(٢) على الزوج. (٣).

---

(١) – معالم التنزيل في تفسير القرآن : ٨/٣.

(٢) – الإحداد هو: ترك التزين بالثياب والحلي والطيب مدة مخصوصة في أحوال مخصوصة، وحكم الإحداد يختلف باختلاف أحوال المعتدة من وفاة أو طلاق رجعي أو بائن.

وقد اتفق الفقهاء على وجوب الإحداد على المعتدة في عدة الوفاة من نكاح صحيح، حتى ولو لم يدخل بها الزوج المتوفى بخلاف المنكوحة نكاحا فاسدا إذا مات عنها زوجها، أما المطلقة طلاقا رجعيا فلا إحداد عليها لبقاء أكثر أحكام النكاح فيها، بل يستحب لها التزين بما يدعو الزوج إلى رجعتها والعودة لها، لعل الله يحدث بعد ذلك أمرا، واختلفوا في المعتدة من طلاق بائن بينونة صغرى أو كبرى.

ومدة الإحداد: حددها رسول الله– صلى الله عليه وسلم– بقوله: (لاَ يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ، أَنْ تُحِدَّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلاَثٍ، إِلَّا عَلَى زَوْجٍ، فَإِنَّهَا تُحِدُّ عَلَيْهِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا» صحيح البخاري– كتاب: الجنائز– باب: إحداد المرأة على غير زوجها:٢/٧٨،ح(١٢٨٠)، وصحيح مسلم– كتاب: الطلاق– باب: انقضاء عدة المتوفى عنها زوجها، وغيرها بوضع الحمل:٢/١١٢٣،ح(١٤٨٦)، والموسوعة الفقهية الكويتية : ٢٩/٣٥٣.

(٣) – ينظر: القاموس المحيط: ـصـ/ ٢٩٧.

وذكر مثل ذلك أيضا ابن الرومي في كتابه أنيس الفقهاء، فقال: العدة هي لغة: الإحصاء، يقال: عددت الشيء، أي: أحصيته. (١).

- **العدة شرعًا:** تربص، أي: انتظار ووقف يلزم المرأة مدة معلومة (٢).

وقيل: العدة في عرف الشرع: اسم لأجل ضرب لانقضاء ما بقي من آثار النكاح(٣).

يقول الباحث: يمكننا الجمع بين المعنى اللغوي والشرعي للعدة، فنقول: العدة هي المدة المحددة بالأيام والشهور(للمتوفى عنها زوجها والآيسة والصغيرة)، أو المقدرة بالأقراء(للمطلقة)، أو المقيدة بوضع الحمل(للحامل) التي تنتظرها المرأة بعد طلاقها من زوجها أو وفاته.

٢- حكمة العدة

ذكر العلماء حكما كثيرة لعدد النساء، منها ما يلي:

١- عبادة الله تعالى وحده بالانقياد والاستسلام لأوامر الله- تعالى-.

٢- التأكد من براءة الرحم من الحمل.

٣- الحزن على رب الأسرة بعد موته.

٤- إعطاء الوقت الكافي لعودة الزوج إلى زوجه بعد الطلاق- في الطلاق الرجعي- في خلال فترة العدة، فتعني العدة: تمكين الرجل من العود إلى مطلقته خلال العدة، بعد زوال عاصفة الغضب، وهدوء النفس، والتفكير بمتاعب ومخاطر ووحشات الفراق؛ وذلك حرصاً من الإسلام على إبقاء الرابطة الزوجية، وتنويهاً بتعظيم شأن الزواج، فكما أنه لا ينعقد إلا

(١) – ينظر: أنيس الفقهاء في تعريفات الألفاظ المتداولة بين الفقهاء: صـ/٥٩.

(٢) – ينظر: المصدر السابق: صـ/٥٩.

(٣) – ينظر: بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع: ٣/١٩٠.

بالشهود، لا ينحل إلا بانتظار طويل الأمد.

٥- حفظ سمعة المرأة وكرامتها؛ حتى تأمن حديث الناس عنها بسبب خروجها من البيت غادية رائحة بمجرد الفراق، وإن أمكن معرفة براءة الرحم بمجرد الحيضة الأولى.

٦- إظهار الأسف على نعمة كبيرة من نعم الله تعالى، ألا وهي الزواج، ففي فرقة الوفاة: يراد من العدة تذكر نعمة الزواج، ورعاية حق الزوج وأقاربه، وإظهار التأثر لفقده، وإبداء وفاء الزوجة لزوجها، وصون سمعتها وحفظ كرامتها، حتى لا يتحدث الناس بأمرها، ونقد تهاونها، والتحدث عن خروجها وزينتها، خصوصاً من أقارب زوجها. (١).

ومجمل القول: أن هذه بعض الحكم التي استنبطها العلماء من مشروعية العدة، ولا شك أن هناك بعض الحكم الأخرى التي لا يعلمها إلا الله سبحانه وتعالى، وما علينا إلا التعبد بها.

ثالثاً: القرآن:

١- القرآن لغة

كلمة (قرآن) مصدر لـ (قرأ) يقرأ قراءة وقرآناً.

بين الإمام أبو الفتح المطرزي- رحمه الله – اشتقاق الكلمة، فقال: (قَرَأَ) الْكِتَابَ قِرَاءَةً وَقُرْآنًا وَهُوَ قَارِئٌ وَهُمْ قُرَّاءٌ وَقَرَأَةٌ وَاقْرَأْ سَلَامِي عَلَى فُلَانٍ وَقَوْلُهُمْ أَقْرِئْهُ سَلَامِي عَامِّيٌّ (وَالْقُرْآن) اسْمٌ لِهَذَا الْمَقْرُوءِ وَالْمَجْمُوع بَيْنَ الدَّفَّتَيْنِ عَلَى هَذَا التَّأْلِيف وَهُوَ مُعْجِزٌ بِالِاتِّفَاق. (٢).

---

(١) – ينظر: الفِقْهُ الإسلاميُّ وأدلَّتُهُ :٩/٧١٦٨-٧١٦٩. بتصرف.

(٢)- ينظر: المغرب في ترتيب المعرب: صـ/ ٣٧٥-٣٧٦.

ووضح الإمام الرازي- رحمه الله – اشتقاق الكلمة ومعناها، فقال: (قَرَأَ) الْكِتَابَ (قِرَاءَةً) وَ (قُرْآنًا) بِالضَّمِّ. وَ (قَرَأَ) الشَّيْءَ (قُرْآنًا) بِالضَّمِّ أَيْضًا جَمَعَهُ وَضَمَّهُ وَمِنْهُ سُمِّيَ الْقُرْآنُ لِأَنَّهُ يَجْمَعُ السُّوَرَ وَيَضُمُّهَا. وَقَوْلُهُ- تَعَالَى-: ﴿إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَه﴾ (١) أَيْ: قِرَاءَتَهُ. (٢).

مما سبق ذكره يتضح لنا أن كلمة " قرآن " مصدر لـ (قرأ)، وهذا هو القول الراجح كما ذكره الشيخ الزرقاني- رحمه الله- إذ يقول: أما لفظ القرآن: فهو في اللغة: مصدر مرادف للقراءة... أما القول بأنه وصف من القرء بمعنى الجمع، أو أنه مشتق من القرائن، أو أنه مشتق من قرنت الشيء بالشيء، أو أنه مرتجل، أي: موضوع من أول الأمر علما على الكلام المعجز المنزل غير مهموز ولا مجرد من أل، فكل أولئك لا يظهر له وجه وجيه ولا يخلو توجيه بعضه من كلفة ولا من بعد عن قواعد الاشتقاق وموارد اللغة. (٣).

٢- القرآن اصطلاحًا:

هو كلام الله- تعالى- المعجز بلفظه ومعناه المنزل على النبي- ﷺ - المحفوظ في الصدور المكتوب في المصاحف المنقول بالتواتر المتعبد بتلاوته.

ورحم الله الشيخ الزرقاني إذ يقول: " وأنت ترى أن هذا التعريف جمع بين الإعجاز والتنزيل على النبي - ﷺ - والكتابة في المصاحف والنقل

---

(١)- سورة القيامة: الآية (١٧).

(٢)- ينظر: مختار الصحاح: صـ/٢٤٩.

(٣)- ينظر: مناهل العرفان في علوم القرآن:١/١٤. بتصرف.

بالتواتر والتعبد بالتلاوة. وهي الخصائص العظمى التي امتاز بها القرآن الكريم. وإن كان قد امتاز بكثير سواها ". (١).

وقيل هو: هو كلام الله المنزل على نبيه «محمد»- ﷺ - المعجز بلفظه، المتعبد بتلاوته المنقول بالتواتر، المكتوب في المصاحف، من أول سورة «الفاتحة» إلى آخر سورة «الناس». (٢).

قلت: وهذان التعريفان وإن اختلفا في بعض ألفاظهما ولكن معناهما واحد، وعلى هذا المعنى أكثر العلماء في تعريفهم للقرآن الكريم.

رابعاً: التفسير العلمي وأهميته:

١- تعريفه:

التفسير العلمي مصطلح حديث مركب من كلمتين:

الكلمة الأولى: التفسير

تعريف التفسير

عرض علماء اللغة للفظة التفسير بمشتقاتها، فكشفوا عن المراد منها، فرحم الله صاحب كتاب العين إذ يقول: "الفَسْرُ: التفسير وهو بيان وتفصيل للكِتاب، وفَسَره يفسِره فسرا، وفسره تفسيرا. والتَّفْسِرة: اسمٌ للبَوُل الذي ينظُر فيه الأَطِّباء، يُسْتَدَلُّ به على مَرَض البَدَنِ، وكلُّ شيءٍ يُعرفَ به تفسيرُ الشيءِ فهو التَّفسِرةُ".(٣).

وجاء في معجم مقاييس اللغة أن (فسر) الْفَاءُ، وَالسِّينُ، وَالرَّاءُ: كَلِمَةٌ

---

(١)- ينظر: المصدر السابق:١/١٩.

(٢)- ينظر: المدخل لدراسة القرآن الكريم: صـ/٢١.

(٣)- ينظر: كتاب العين:٧/٢٤٧-٢٤٨.

وَاحِدَةٌ تَدُلُّ عَلَى بَيَانِ شَيْءٍ، وَإِيضَاحِهِ. مِنْ ذَلِكَ الْفَسْرُ، يُقَالُ: فَسَرْتُ الشَّيْءَ، وَفَسَّرْتُهُ. وَالْفَسْرُ، وَالتَّفْسِرَةُ: نَظَرُ الطَّبِيبِ إِلَى الْمَاءِ وَحُكْمُهُ فِيهِ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِالصَّوَابِ.(١).

ويرى صاحب لسان العرب- رحمه الله- أن الفَسْر: الْبَيَان، فَسَر الشيءَ يفسِرُه، بالكَسر، ويفْسُرُه، بِالضَّمِّ، فَسْرًا، وفَسَّرَهُ: أَبانه، والتَّفْسِيرُ مِثْلُهُ... والفَسْرُ: كَشْفُ المُغَطّى، والتَّفْسير: كَشف المُراد عَنِ اللَّفْظِ المُشْكل(٢).

وعليه فالتفسير- بمشتقاته- في اللغة يدور حول الكشف، والبيان، والإيضاح، والتفصيل.

أما التفسير بمعناه الاصطلاحي، فكثرت آراء العلماء في المراد منه:

فقال الإمام الزركشي- رحمه الله-:"التَّفْسِيرُ: عِلْمٌ يُعْرَفُ بِهِ فَهْمُ كِتَابِ اللَّهِ الْمُنَزَّلِ عَلَى نَبِيِّهِ مُحَمَّدٍ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وَبَيَانُ مَعَانِيهِ، وَاسْتِخْرَاجُ أَحْكَامِهِ، وَحِكَمِهِ، وَاسْتِمْدَادُ ذَلِكَ مِنْ عِلْمِ اللُّغَةِ، وَالنَّحْوِ، وَالتَّصْرِيفِ، وَعِلْمِ الْبَيَانِ، وَأُصُولِ الْفِقْهِ، وَالْقِرَاءَاتِ، وَيَحْتَاجُ لِمَعْرِفَةِ أَسْبَابِ النُّزُولِ، وَالنَّاسِخِ وَالْمَنْسُوخِ".(٣).

ورحم الله الإمام الزرقاني إذ يقول : التفسير في الاصطلاح: "علم يبحث فيه عن القرآن الكريم من حيث دلالته على مراد الله تعالى بقدر الطاقة البشرية".(٤).

وعرف الإمام الطاهر بن عاشور- رحمه الله- التفسير، فقال : ""هو اسم

---

(١)- ينظر: معجم مقاييس اللغة :٤/٥٠٤.

(٢)- ينظر: لسان العرب:٥/٥٥. بتصرف يسير.

(٣)- ينظر: البرهان في علوم القرآن: ١/١٣.

(٤)- ينظر: مناهل العرفان في علوم القرآن:٢/٣ .

للعلم الباحث عن بيان معاني ألفاظ القرآن، وما يستفاد منها باختصار أو توسع".(١).

ويرى الباحث: أن هذه الأقوال وإن اختلفت ألفاظها، لكنها ترجع إلى معنى واحد؛ إذ إنها تشير إلى أن التفسير يقصد منه: الوصول إلى معاني الألفاظ القرآنية مع فهمها فهما متقنا جيدًا، فهذا يؤدي إلى العمل بكتاب الله- تعالى-.

وهذا الذي ذكره الأستاذ الدكتور محمد حسين الذهبي في جمعه بين الأقوال، فرحمه الله حيث قال: "وإذا نحن تتبعنا أقوال العلماء الذين تكلَّفوا الحد للتفسير، وجدناهم قد عرَّفوه بتعاريف كثيرة، يمكن إرجاعها كلها إلى واحد منها، فهي وإن كانت مختلفة من جهة اللفظ، إلا أنها متحدة من جهة المعنى وما تهدف إليه".(٢).

الكلمة الثانية: العلمي

بداية العلمي نسبة إلى العلم ، والعلم: هو إدراك الأشياء على حقائقها، أو هو صفة ينكشف بها المطلوب انكشافاً تاماً، والمقصود بالعلم هنا: العلم التجريبي، وما يتعلق به من علوم الطبيعة الموجودة في الكون، مثل: الفيزياء، والكيمياء، والطب، والهندسة وطبقات الأرض، وعلم الأحياء، وعلم البحار، وعلم الفلك، وغيرها ؛ ولذلك فإنه من الأولى أن نميز هذا التفسير عن غيره، فلو قلنا: " التفسير العلمي التجريبي للقرآن الكريم"، أو" التفسير العلمي الحديث للقرآن الكريم"، أو التفسير العلمي بالعلوم الطبيعية للقرآن الكريم" أو التفسير العلمي بالعلوم التطبيقية للقرآن الكريم؛ وذلك حتى لا يفهم

---

(١)- ينظر: التحرير والتنوير:١/١١.

(٢)- ينظر: التفسير والمفسرون:١/١٢.

أن التفاسير الأخرى ليست علمية.(١).

ويرى الباحث: أننا – في الأغلب الأعم– إذا أطلقنا كلمة "التفسير العلمي للقرآن الكريم" دون إضافة أي كلمة أخرى لها، فأغلب أهل التخصص يعلمون المراد منها، ولا يدخل في عقولهم أي شك أو شبهة بأن التفاسير الأخرى ليست علمية؛ فالمراد بالعلمية إذا قرنت بالتفسير، أي: علمية تجريبية.

التفسير العلمي بالمعنى المركب

تعددت أقوال العلماء في المراد بالتفسير العلمي بالمعنى المركب، فقيل في معناه: هو الكشف عن تفاصيل معاني الآية في ضوء ما ثبتت صحته من نظريات العلوم الكونية التجريبية(٢).

وقيل هو: التفسير الذى يُحَكِّم الاصطلاحات العلمية في عبارات القرآن، ويجتهد في استخراج مختلف العلوم والآراء الفلسفية منها(٣).

وقيل: هو تفسير الآيات الكونية الواردة في القرآن على ضوء معطيات العلم الحديث، بغض النظر عن صوابه وخطأه ؛ ليشمل التفسير الصحيح والتفسير الخاطئ.

وقال الدكتور فهد الرومي: والذي يظهر لي – والله أعلم– أن التعريف الأقرب إلى أن يكون جامعا مانعًا أن يقال: "المراد بالتفسير العلمي: هو اجتهاد المفسر في كشف الصلة بين آيات القرآن الكريم الكونية ومكتشفات

---

(١)– ينظر: الآيات الكونية دراسة عقدية: صـ ١٢٧–١٢٨. بتصرف. واتجاهات التفسير في القرن الرابع عشر: ٢/ ٥٤٧ وما بعدها. بتصرف.

(٢)– ينظر: الآيات الكونية دراسة عقدية: صـ/١٢٩.

(٣)– ينظر: التفسير والمفسرون:٢/٣٤٩.

العلم التجريبي، على وجه يظهر به إعجاز للقرآن، يدل على مصدره، وصلاحيته لكل زمان ومكان". (١).

فمن خلال ما سبق يمكننا القول بأن التفسير العلمي هو: تفسير القرآن الكريم بغرض إظهار وجه جديد (مع الأوجه الأخرى الصحيحة المذكورة في تفسير الآية القرآنية) من مدلولات اللفظ القرآني اعتمادا على ما أثبته العلم الحديث بالدليل اليقيني الذي لا يقبل الاحتمالات.

٢- الفرق بين الإعجاز العلمي والتفسير العلمي:

خلط بعض العلماء بين الإعجاز العلمي والتفسير العلمي، فيذكر وجها تفسيرا علميا على أنه من قبيل الإعجاز العلمي، ولكن الحقيقة أنهما يختلفان، فالإعجاز العلمي يقصد به: سبق القرآن الكريم إلى الإخبار بحقيقة كونية قبل أن يكتشفها العلم التجريبي، هذا المقصود بالإعجاز، أما التفسير العلمي للقرآن فيُراد به: الكشف عن معانٍ جديدة للآية القرآنية في ضوء ما ترجحت صحته من نظريات العلوم الكونية، دون إسراف في التأويل.(٢).

فالإعجاز العلمي لا ينكره أحد من العلماء؛ لأنه حقيقة ثابتة غير قابلة للشك أخبر بها القرآن الكريم، أما التفسير العلمي ففيه أخذ ورد بين العلماء من حيث القبول والتوسط والرفض.

٣- التفسير العلمي بين القبول والرفض:

تعددت أقوال العلماء في هذا النوع من التفسير، فأيده فريق من العلماء من القدامى والمعاصرين، ورفضه فريق آخر من المتقدمين والمتأخرين،

---

(١)- ينظر: اتجاهات التفسير في القرن الرابع عشر: ٥٤٩/٢.

(٢)- ينظر: الإعجاز اللغوي في القرآن الكريم: صـ٧١-٧٢.

وتوسط فريق ثالث فقبلوه بشروط، وهو ما أميل إليه وأراه راجحا في هذه القضية.

فمن المؤيدين للتفسير العلمي : الأئمة: الغزالي، الفخر الرازي، الزركشي، السيوطي، البيضاوي، نظام الدين النيسابوري، ومن المعاصرين الألوسي، وطنطاوي الجوهري، والرافعي، والقاسمي، وغيرهم.

ومن المعارضين له: الأئمة: أبو حيان الأندلسي، والشاطبي، ومحمود شلتوت، وأمين الخولي، وغيرهم.

ومن المتوسطين في قبوله: الدكتور: مصطفى مسلم والدكتور: فهد الرومي، وغيرهما كثير من العلماء المعاصرين. (١).

٤- شروط قبول التفسير العلمي:

ذكر العلماء القائلون بقبول التفسير العلمي شروطا لقبوله، منها ما يلي:

١- أن يوافق التفسير العلمي الأخبار القرآنية والتفسيرات النبوية.
٢- أن يوافق التفسير العلمي سباق الآية ولحاقها.
٣- أن يوافق التفسير العلمي لغة العرب.
٤- أن يوافق التفسير العلمي التفسير المنقول عن الأوائل من العلماء كالصحابة والتابعين والعلماء الربانين، وإن وجد اختلاف يكون من باب اختلاف التنوع لا التضاد.
٥- البعد عن التكلف لإظهار وجه من وجوه إعجاز القرآن، وهذا الوجه لا تحتمله الآية.

---

(١)- ينظر: دراسات في علوم القرآن الكريم: صـ/٢٩١ وما بعدها.

٦- أن لا تُجعل الحقائق القرآنية موضع نظر، بل نجعلها أصلا: فما وافقها قبلناه، وما خالفها طرحناه.

٧- أن يكون التفسير العلمي للقرآن باليقين الثابت علميا، وليس بما هو في قيد التجربة والدراسة.

٨- أن يكون الغرض من التفسير العلمي إظهار وجه جديد من مدلولات الآية القرآنية، مع غيره من الأوجه المعتبرة، وليس الغرض منه نقض كل ما سواه.

٩- أن يوافق التفسير العلمي العقل المستقيم والواقع المعاصر، فلا يقبل أي تفسير يخالف الفطرة السوية والأخلاق المرضية.

١٠- أن يكون المتصدي للتفسير العلمي على دراية بعلوم الشريعة واللغة العربية بالإضافة إلى كونه من العلماء الثقات في تخصصه. (١).

هذه هي بعض الشروط والضوابط التي وضعها العلماء لقبول التفسير العلمي، ولا شك أن الواضعين لهذه الشروط هم أصحاب القول الثالث، أي: أهل الاعتدال والتوسط في قبول هذا النوع من التفسير.

٥- أهمية التفسير العلمي:

القرآن الكريم كتاب هداية وإعجاز على مر العصور، ومن ألوان هداياته تنوع ألوان التفسير المهتمة بالقرآن الكريم، ومن هذه الأنواع التفسير العلمي

---

(١)- ينظر: الآيات الكونية دراسة عقدية: صـ/١٣٤. بتصرف، وكتاب : مع الامام أبي إسحاق الشاطبي في مباحث من علوم القرآن الكريم وتفسيره: صـ/ ٧٨. بتصرف، واتجاهات التفسير في القرن الرابع عشر:٢/٦٠٤، وما بعدها بتصرف، والمقدمات الأساسية في علوم القرآن: صـ/٣٩٠. بتصرف، ومدخل إلى تفسير القرآن وعلومه: صـ:٢٤٣. بتصرف.

الذي عرفه بعض العلماء قديما، وذكروه في كتبهم، ولكن لم تكن الإمكانات المتوفرة لهم كافية للحديث الموسع في هذا اللون من التفسير، حتى جاء العصر الحديث وكثرت أدوات البحث المساعدة على الاكتشافات العلمية الحديثة التي نبه عليها القرآن الكريم منذ سنين عديدة، فاستخدم العلماء ما أتيح لهم من إمكانات وحاولوا قدر طاقتهم إيجاد الصلة الوثقى بين القرآن الكريم الذي هو كلام الله تعالى، وبين الكون الذي هو صنع الله سبحانه وتعالى؛ فتوصلوا إلى اكتشافات كثيرة، كان لها أعظم الأثر في نفوس المسلمين وغيرهم، ومن هنا جاءت أهمية التفسير العلمي الحديث للقرآن الكريم، وإليكم بعض فوائده وأهميته:

١- إدراك وجوه جديدة للإعجاز في القرآن الكريم بإثبات التوافق بين حقائق القرآن الكريم وحقائق العلم.

٢- تجديد بينة رسالة الإسلام وإظهار حجتها القوية وأسلوب الدعوة إليها في العصر الحديث.

٣- يوضح هذا النوع من التفسير بعض الأوجه التفسيرية المعاصرة التي تساعد في توسيع مدلول الآيات القرآنية.

٤- كثرة الدوافع الإيمانية والمقومات الداخلية تجاه البحث عن الحقائق الكونية، التي تدل على قدرة الخالق وعلمه بخلقه.

٥- استمالة الآخرين إلى الدخول في دين الإسلام وإقناعهم به، بعد توضيح أوجه إعجاز القرآن العلمية.

٦- امتلاء النفوس إيمانًا بعظمة الخالق- سبحانه وتعالى- وقدرته من خلال الوقوف على بعض أسرار الكون التي نبه إليها الذكر الحكيم.

٧- تعميق الشعور الداخلي لدى المسلمين بما يجب عليهم تجاه دينهم.

٨- يساعد هذا النوع من التفسير في دفع المسلمين إلى النهضة العلمية.

٩- المحافظة على بقاء واستمرارية معجزة القرآن الكريم بما يضمن دوام الحجة على كل الناس في كل عصر ومصر؛ وذلك من خلال بيان وجوه الإعجاز العلمي للقرآن الكريم.

١٠- وضوح فهم آيات القرآن الكريم الكونية من خلال الاكتشافات الكونية والمعارف العلمية الحديثة.

١١- بقاء القرآن الكريم في قلب الثقافة الإنسانية ومهيمنا على منهاج الحياة بما يعطيه من المعطيات العلمية المتجددة التي تدل على أنه مصلح لكل زمان ومكان، وذلك من خلال الدراسات العلمية الجديدة التي تضاف إلى علوم القرآن المختصة بجانب الإعجاز العلمي فيه.

١٢- وضوح بعض دلالات الحكم في الأوامر والنواهي المذكورة في كلام الله- تعالى- وكلام رسوله – صلى الله عليه وسلم-.

١٣- تحقيق دفعة حضارية حديثة من خلال منهج البحث العلمي في ضوء القرآن الحكيم وسنة النبي الأمين- صلى الله عليه وسلم-. (١).

قلت: هذه هي بعض فوائد وأهمية الدراسة في التفسير العلمي الحديث، ولا شك أن هذا النوع من التفسير له أثر كبير في زيادة إيمان المسلمين، وله دور في التأثير في غير المسلمين ودعوتهم للإسلام، وأيضا هذا اللون من التفسير زاد للدعاة إلى الله، والعلماء المحققين، والدارسين المتخصصين.

---

(١)- ينظر: دراسات في علوم القرآن الكريم: صـ : ٢٩٣،٢٩٧. بتصرف، وفوائد دراسة الإعجاز والتفسير العلمي للقرآن الكريم- مقالة على الشبكة العنكبوتية للأستاذ الدكتور كارم السيد غنيم أستاذ العلوم بجامعة الأزهر.

المبحث الأول

الأرحام وأنواعها في القرآن

وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول: أنواع الأرحام في القرآن.

المطلب الثاني: أرحام النساء خاصة.

المطلب الثالث: أرحام الأنعام.

المطلب الرابع: أرحام الإناث عامة من البشر وغيرهم.

المطلب الخامس: الأرحام ويراد بها الأقارب.

المطلب الأول: أنواع الأرحام في القرآن

القرآن الكريم كتاب رباني عني بتكريم الإنسان؛ فسخر له ما في الكون من حيوانات وجمادات ونباتات؛ تيسيرا له للمعيشة على الأرض، وكرمه فتحدث عنه في أصل خلقته، وفي كيفية خلقه، وفي مراحل تكوينه، وفي ذكر بعض أعضائه، وفي بيان بعض فوائد هذه الأعضاء، فذكر من هذه الأعضاء "الرحم" وبين بعض فوائده.

والمطالع لكتاب الله – تعالى– يجد أن كلمة (أرحام) ذكرت في القرآن الكريم في اثني عشر موضعا، على أربعة أقسام:

القسم الأول: أرحام النساء خاصة، وذكر هذا القسم في مواضع ثلاثة.(١).

القسم الثاني: أرحام الأنعام، وهذا في موضعين (٢).

القسم الثالث: أرحام الإناث عامة من البشر وغيرهم، وهذا في موضعين(٣).

---

(١) – الموضع الأول في سورة البقرة الآية(٢٢٨) ﴿ وَلاَ يَحِلُّ لَهُنَّ أَن يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ ﴾ الموضع الثاني في سورة آل عمران الآية(٦) ﴿هُوَ الَّذِي يُصَوِّرُكُمْ فِي الأَرْحَامِ كَيْفَ يَشَاء لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾، الموضع الثالث في سورة الحج الآية(٥) ﴿ وَنُقِرُّ فِي الأَرْحَامِ مَا نَشَاء إِلَى أَجَلٍ مُّسَمًّى ﴾.

(٢) – هذان الموضعان في سورة الأنعام في الآيتين(١٤٣-١٤٤). ﴿ قُلْ آلذَّكَرَيْنِ حَرَّمَ أَمِ الأُنثَيَيْنِ أَمَّا اشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ أَرْحَامُ الأُنثَيَيْنِ نَبِّئُونِي بِعِلْمٍ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ﴾ ﴿أَمَّا اشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ أَرْحَامُ الأُنثَيَيْنِ أَمْ كُنتُمْ شُهَدَاء إِذْ وَصَّاكُمُ اللّهُ بِهَذَا ﴾

(٣) – الموضع الأول في سورة الرعد الآية(٨) ﴿اللّهُ يَعْلَمُ مَا تَحْمِلُ كُلُّ أُنثَى وَمَا تَغِيضُ الأَرْحَامُ وَمَا تَزْدَادُ وَكُلُّ شَيْءٍ عِندَهُ بِمِقْدَارٍ﴾ الموضع الثاني في سورة لقمان الآية الأخيرة ﴿إِنَّ اللَّهَ عِندَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾.

القسم الرابع: الأرحام ويراد بها الأقارب، وذكر هذا في خمسة مواضع. (١).

وتشمل الدراسة الأقسام الثلاثة الأُول تفصيلا، والرابع إجمالا؛ لأن **القسم الأول** هو المراد بالدراسة؛ لأنه يتحدث عن أرحام النساء، **والقسم الثاني** وإن كانت الأرحام فيه هي أرحام الأنعام، فهي مشتركة مع أرحام النساء في كثير من الوظائف، وأيضا ذكرت هنا في مقام النعم التي أكرم الله بها الإنسان في جواز أكله من الطيبات؛ فجاءت الآيات لترد على الذين حرموا على أنفسهم أكل ما أحله الله، **والقسم الثالث** ، يشمل القسمين السابقين، فالأرحام فيه عامة تعم البشر وغيرهم، **والقسم الرابع** يتحدث عن أولى القربى- وليس عن الأرحام التي هي أعضاء في أجسام الإناث – لذا اكتفي بذكر موضعين من المواضع الخمسة؛ لأن هذا القسم يحتاج إلى دراسة مستقلة، يكون عنوانها: "حث القرآن على صلة الأرحام" ، أو "مكانة أولي الأرحام في القرآن"، أو " أولوا الأرحام في القرآن "أو غير ذلك.

---

(١) – الموضع الأول في سورة النساء في الآية الأولى منها﴿ وَاتَّقُواْ اللّهَ الَّذِي تَسَاءلُونَ بِهِ وَالأَرْحَامَ ﴾ الموضع الثاني في سورة الأنفال الآية الأخيرة في السورة ﴿ وَأُوْلُواْ الأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللّهِ إِنَّ اللّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ الموضع الثالث في سورة الأحزاب الآية(٦) ﴿ وَأُوْلُو الأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾ الموضع الرابع في سورة محمد الآية(٢٢) ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِن تَوَلَّيْتُمْ أَن تُفْسِدُوا فِي الأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ﴾ الموضع الخامس في سورة الممتحنة الآية(٣) ﴿لَن تَنفَعَكُمْ أَرْحَامُكُمْ وَلاَ أَوْلاَدُكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَفْصِلُ بَيْنَكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾

المطلب الثاني: أرحام النساء خاصة

وردت كلمة "أرحام" ويراد بها أرحام النساء خاصة في ثلاثة مواضع من كتاب الله- تعالى-:

الموضع الأول:

﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلاَثَةَ قُرُوءٍ وَلاَ يَحِلُّ لَهُنَّ أَن يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ إِن كُنَّ يُؤْمِنَّ بِاللّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِي ذَلِكَ إِنْ أَرَادُواْ إِصْلاَحًا وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ وَاللّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ (١)

أولًا: المعنى العام للآية الكريمة:

أي: والمطلقات ذوات الحيض، يجب عليهن الانتظار دون نكاح بعد الطلاق مدة ثلاثة أطهار، أو ثلاث حيضات على سبيل العدة؛ ليتأكدن من فراغ الرحم من الحمل، ولا يجوز لهن التزوج برجل آخر في أثناء هذه العدة حتى تنتهي، ولا يحل لهن إخفاء ما خلق الله في أرحامهن من الحمل أو الحيض، إن كانت المطلقات مؤمنات حقًا بالله واليوم الآخر.

وأزواج المطلقات لهم الحق في مراجعتهن في العدة، ويجب على الأزواج أن يكون إرجاعهم لزوجاتهن بقصد الإصلاح واستقرار الأسرة المسلمة والخير في الدين والدنيا، وليس بقصد الإضرار تعذيبًا لهن بتطويل العدة، وللنساء حقوق على الأزواج، مثل التي عليهن، على الوجه المعروف، وللرجال على النساء منزلة زائدة من حسن الصحبة والعشرة بالمعروف والقِوامة على البيت وملك الطلاق. والله عزيز له العزة القاهرة، حكيم يضع

(١) – سورة البقرة: الآية (٢٢٨).

كل شيء في موضعه المناسب. (١)

ثانيا: بعض أقوال المفسرين:

دارت أقوال المفسرين في المراد بما خلق الله في أرحام النساء حول معنين، وهما الحمل أو الحيض، ومما يؤيد هذا ما ذكره علماء الطب حول طبيعة الرحم ووظائفه التي منها حمل الجنين، وتكوين مرحلة الطمث عند عدم تخصيب البويضة(الحيض)، وهذه طائفة من كلمات علماء التفسير في المراد بما خلقه الله في أرحام النساء:

قال الإمام الزمخشري- رحمه الله-: ﴿مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ﴾من الولد أو من دم الحيض. وذلك إذا أرادت المرأة فراق زوجها فكتمت حملها؛ لئلا ينتظر بطلاقها أن تضع، ولئلا يشفق على الولد فيترك تسريحها، أو كتمت حيضها وقالت وهي حائض: قد طهرت، استعجالا للطلاق. ويجوز أن يراد اللاتي يبغين إسقاط ما في بطونهن من الأجنة؛ فلا يعترفن به ويجحدنه لذلك، فجعل كتمان ما في أرحامهن كناية عن إسقاطه. (٢).

ووضح الإمام ابن الجوزي- رحمه الله- المراد بما في أرحام النساء هنا، فقال: قوله- تعالى-: ﴿مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ﴾ يعني: الحمل والحيض(٣).

وذكر الإمام البيضاوي- رحمه الله- معنى الآية، فقال: ﴿مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ﴾من الولد، أو الحيض استعجالاً في العدة وإبطالاً لحق الرجعة،

---

(١) – التفسير الميسر: صـ/٣٦. بتصرف.

(٢) – تفسير الكشاف:١/٢٧٢.

(٣) – تذكرة الأريب في تفسير الغريب (غريب القرآن الكريم): صـ/٣٣.

وفيه دليل على أن قولها مقبول في ذلك(١).

قلت: الظاهر أن لفظ الآية عام فيحتمل المعنين المذكورين وهما الحمل، أو الحيض.

ويؤخذ من هذه الآية الكريمة أن الشرع هنا قد أسند الأمر للمرأة وجعل قولها مقبولا معتمدا في شهادتها على نفسها وفي إخبارها بحالتها وقت طلاقها من حمل وعدمه أو حيض أو ما شابه ذلك، فهي مؤتمنة هنا؛ فلا بد أن تكون كذلك؛ فلا تكذب حتى لا تضيع حق الرجل في رجعتها، وعدمها، وأيضا حتى لا تؤدي إلى اختلاط الأنساب فيما بعد، إن أخفت حملها- إن كان في أوله- حتى تنقضي عدتها بسرعة وتتزوج برجل آخر، وينسب الولد إلى غير أبيه، فما دامت المرأة مؤمنة فلا بد أن تحافظ على صدقها وأمانتها.

الموضع الثاني

﴿هُوَ الَّذِي يُصَوِّرُكُمْ فِي الْأَرْحَامِ كَيْفَ يَشَاءُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ (٢)

أولًا: المعنى العام للآية الكريمة:

أي: والله هو الخالق المصور، الذى يصوركم وأنتم أجنة في أرحام أمهاتكم بصور مختلفة لا يعلمها إلا هو على وفق إرادته هو، سبحانه لا إله إلا هو العزيز في ملكه، الحكيم في صنعه. (٣).

ثانياً بعض أقوال المفسرين:

بين علماء التفسير المراد بالتصوير في الأرحام، فذكروا في ذلك

(١) – أنوار التنزيل وأسرار التأويل:١٤١/١.

(٢) – سورة آل عمران: الآية (٦).

(٣) – المنتخب في تفسير القرآن الكريم: صـ/ ٧١. بتصرف.

أوجها، منها نوع الجنين، ولونه وحجمه و خلقه وغير ذلك، وهذه طائفة من تفسيراتهم:

فسر الإمام الطبري- رحمه الله- الآية الكريمة، فقال: الله الذي يصوّركم فيجعلكم صورًا أشباحًا في أرحام أمهاتكم كيف شاء وأحب، فيجعل هذا ذكرًا وهذا أنثى، وهذا أسود وهذا أحمر. (١).

وبين الإمام ابن كثير- رحمه الله- في تفسيره المراد من التصوير في الأرحام، فقال: ﴿هُوَ الَّذِي يُصَوِّرُكُمْ فِي الْأَرْحَامِ كَيْفَ يَشَاءُ﴾ أي: يخلقكم كما يشاء في الأرحام من ذكر وأنثى، وحسن وقبيح، وشقي وسعيد ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ أي: هو الذي خلق، وهو المستحق للإلهية وحده لا شريك له، وله العزة التي لا ترام، والحكمة والأحكام(٢).

ووضح الإمام السيوطي معنى قوله- تعالى-: ﴿يُصَوِّرُكُمْ فِي الْأَرْحَامِ﴾ فقال: من ذكورة وأنوثة وبياض وسواد وغير ذلك. (٣).

وأكد ذلك أيضا الدكتور الزحيلي -رحمه الله- حيث قال: ﴿هُوَ الَّذِي يُصَوِّرُكُمْ فِي الْأَرْحَامِ﴾ التصوير: جعل الشيء على صورة لم يكن عليها، والأرحام: جمع رحم، وهو مستودع الجنين من المرأة ﴿كَيْفَ يَشَاءُ﴾ من ذكورة وأنوثة وبياض وسواد وطبائع وأخلاق وغير ذلك. ﴿الْعَزِيزُ﴾ في ملكه ﴿الْحَكِيمُ﴾ في صنعه(٤).

---

(١) – تفسير الطبري: ١٦٦/٦.

(٢) – تفسير القرآن العظيم: ٦/٢.

(٣) – تفسير الجلالين: صـ/ ٦٥.

(٤) – التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج: ١٤٥/٣.

ثالثاً: بعض أوجه التفسير العلمي للآية الكريمة:

من المعلوم حديثًا أن الخلية هي وحدة بناء الكائنات الحية ومنها الإنسان، وكل خلية تحتوى على صورة للكائن الحي تعرف باسم الحمض النووي (دنا = DNA) الذي يحمل الشفرة الوراثية لكل صفات الكائن الحي المرئية وغير المرئية (كاللون والطول والعقل)، وكأن الله قد جعل للكائن الحي تمثالًا أو صورة متناهية في الصغر بداخل نواة الخلية في حيز لا يزيد عن واحد على المليون من المليمتر المكعب، ولكنه إذا فُرِدَ يزيد طوله على المترين ، ويتكون الحمض النووي من حلزونيين مُلتفين حول بعضهما وهو بدوره يحمل الجينات المسؤولة عن الصفات الوراثية الخاصة بكل إنسان.

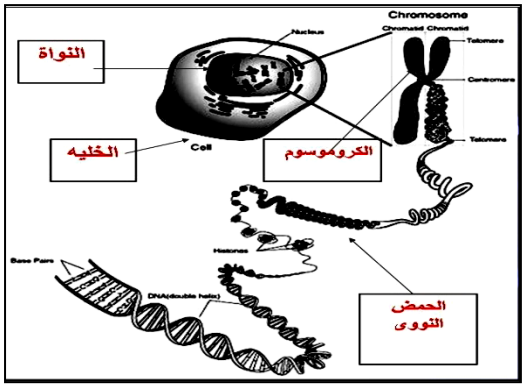

(صورة ١: شكل الكروموسوم والحمض النووي بداخل الخلية)

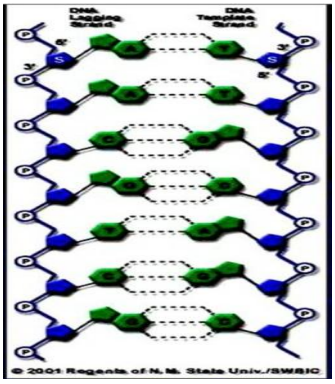

(صوره ٢: شكل وتركيب الحمض النووي)

وكل جين يتركب من تتابع معين من القواعد الأمينية (Nucleotides) والتي تنحصر في أربعة أنواع وهي(ايه= A) و(جي= G) و(تي= T) و(سي= C) بحيث إن القواعد الموجودة على أحد الحلزونيين تكون مكملة للقواعد الموجودة على الحلزون الآخر؛ كما لو كان أحد الحلزونيين يمثل صورة الحلزون الآخر في المرآة بحيث تكون القاعدة (ايه) مكملة ل(تي) والقاعدة (جي) مكملة ل(سي) (صوره ٢). وفي بعض مراحل انقسام الخلية

نجد الحمض النووي الذي يمثل صورة كاملة للجسد قد ظهر مقسما إلى ستة وأربعين جسيم صبغي تعرف باسم الصبغيات أو الكروموسومات والتي يشبه كل منها حرف إكس (X) إلا في كروموسوم الذكورة الذي يشبه حرف واي (Y)، وهي مرتبة في أزواج عددها ثلاثة وعشرون زوجا، كل منها متماثل في الشكل ومختلف في التركيب الجيني (صورة ٣). ويتكون كل كروموسوم من خيطين متصلين بنقطة مركزية تعرف بالسينترومير (centromere).

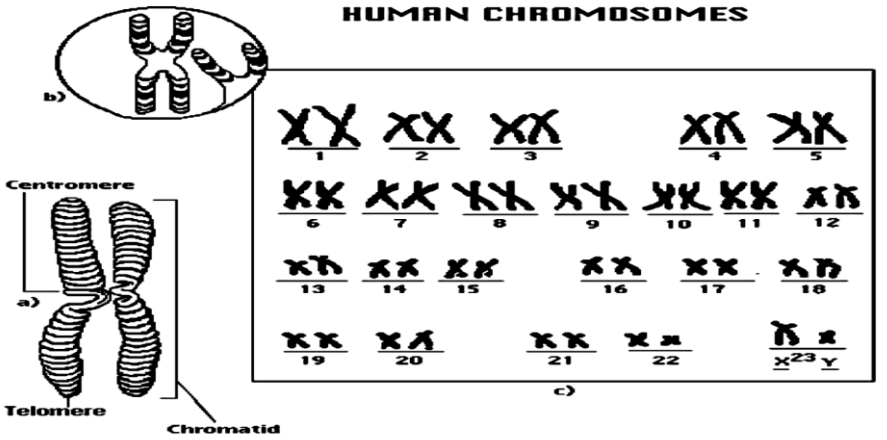

(صورة ٣: شكل الكروموسومات البشرية)

ومن المعلوم أيضًا أن خلايا الكائنات الحية التي تتكاثر بالأمشاج ومنها الإنسان تنقسم إلى نوعين:

١- **الخلايا الجسدية:** توجد في كل أعضاء الجسد ما عدا الخصية والمبيض، وهي تقوم بجميع وظائف الجسد ماعدا التكاثر، وكثير منها يتجدد من خلال الانقسام الميتوزي والذي يحدث فيه نسخ (أو تصوير) للحمض النووي للخلية كما هو لتتكون خليتين كل منهما صورة طبق الأصل من الخلية الأم.

٢. **الخلايا الجنسية:** توجد في الخصية والمبيض، وظيفتها إنتاج الأمشاج

الذكرية والأنثوية من خلال الانقسام الميوزي الذي يؤدى إلى تحسين الصفات الوراثية في الأبناء، فتكون الخلايا الناتجة من الانقسام مختلفة وراثيا عن الخلايا الجنسية للآباء، وذلك عن طريق عملية التصالب (العبور = الكيازما) (صورة ٤). وقبل أن تدخل الخلايا الجنسية في الانقسام الميوزي المُحسن للنسل فإنها تنقسم ميتوزيا من أجل زيادة عدد الخلايا الجنسية في الأصلاب وتكوين مخزون للمستقبل، وفيه تكون الخلية الجنسية الناتجة مماثلة للأصل (صورة ٥).

ومعلوم أيضا: أن كافة خلايا البشر إلا الأمشاج بها حمض نووي كامل (صورة كاملة للجسد) يتركب من ٤٦ كروموسوما فرديا، أما خلايا الأمشاج فبها نصف الحمض النووي (نصف صورة للجسد) ويتركب من ٢٣ كروموسوما فرديا. بعد التلقيح تلتقي الأمشاج التي تحمل نصف المادة الوراثية في الرحم لتتكون النطفة الأمشاج التي تحمل شفرة وراثية كاملة (صورة كاملة) للذرية، أحد نصفيها من الذكر والآخر من الأنثى (صورة ٦)، ولذا يقول من يبحث عن زوجة (أبحث عن النصف الآخر)، أي أبحث عن النصف الآخر من صفات الأبناء الوراثية. مع ملاحظة أن الحمض النووي للذرية في النطفة الأمشاج يمكن تسميته بالصورة المركبة (composite DNA composite image)؛ لأنه يتركب من نصفين أحدهما من الأب والآخر من الأم، فالصورة المركبة هي أدق وصف للحمض النووي في النطفة الأمشاج (صورة ٦).

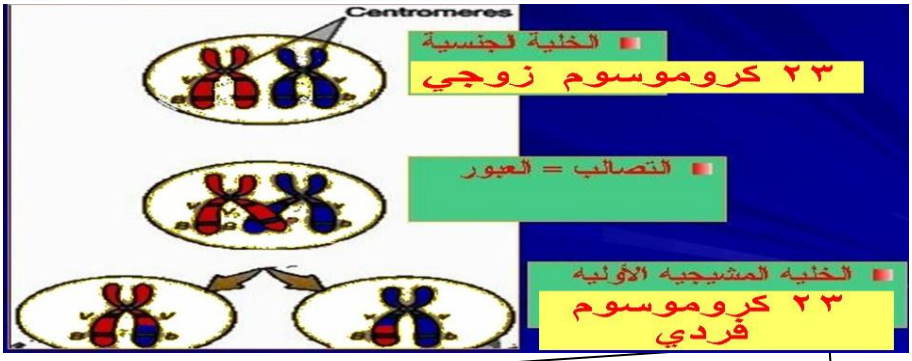

صورة ٤: الانقسام الميوزي

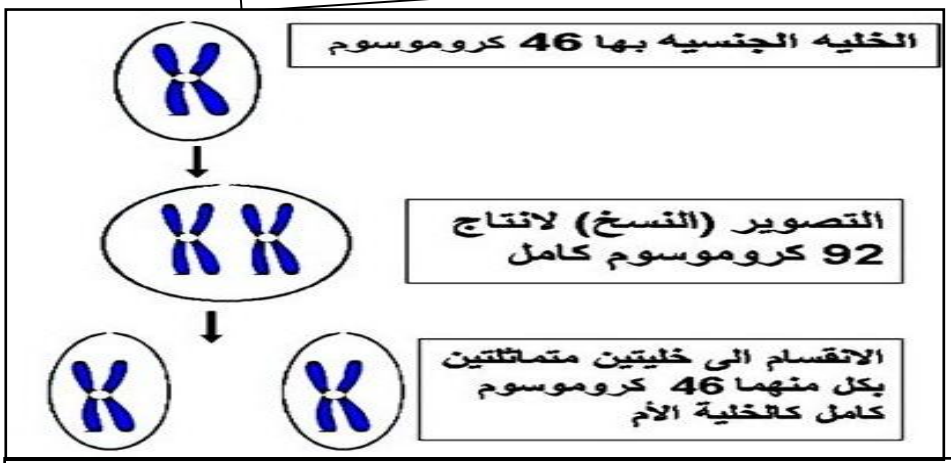

صورة ٥: الانقسام الميتوزى

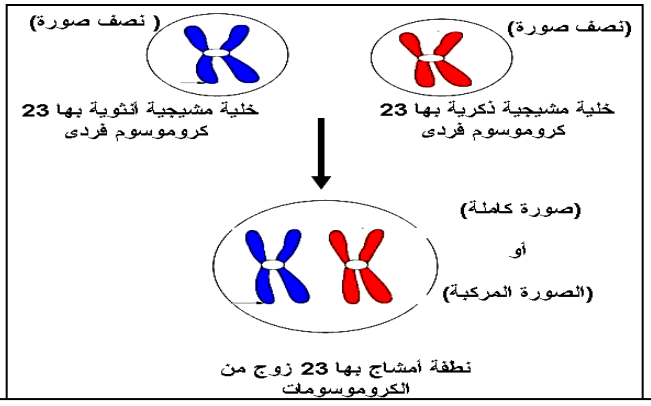

صورة ٦: الصورة المركبة للحمض النووى

والصورة المركبة في النطفة الأمشاج مسؤولة عن تصوير الذرية في الأرحام من خلال تصوير كل جين بها لخلق البروتين المماثل، فكأن تمثال الشفرة في النطفة يعمل كقالب لصب الذرية عليه في الأرحام.(١)

يقول الباحث: هذه الآية الكريمة تبين لنا جانبا من جوانب قدرة الله التي لا حدود لها، فسبحانه هو الذي يخلق الإنسان ويجعله في رحم أمه ويشكله حيث شاء سبحانه، فإن شاء جعله ذكرا، وإن أراده أنثى جعله أيضا، وكذلك لونه من البياض والسواد وما شابه ذلك، فالهيئة بأكملها لله – سبحانه وتعالى– يشكلها كيف أراد فسبحانه وتعالى على كل شيء قدير، والآية الكريمة تحدثت عن الحمض النووي (البصمة الوراثية) وكيفية خلق الأجنة في بطون الأمهات، وكيفية انتقال الصفات الوراثية من الآباء إلى الأبناء عبر الحمض النووي للنطفة الأمشاج، كل هذا اكتشفه العلم الحديث مؤخرا، وقد تحدث عنه القرآن منذ أكثر من أربعة عشر قرنا من الزمان، فسبحان الله الخالق المصور.

الموضع الثالث :

قال – تعالى–: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِن كُنتُمْ فِي رَيْبٍ مِّنَ الْبَعْثِ فَإِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن تُرَابٍ ثُمَّ مِن نُّطْفَةٍ ثُمَّ مِنْ عَلَقَةٍ ثُمَّ مِن مُّضْغَةٍ مُّخَلَّقَةٍ وَغَيْرِ مُخَلَّقَةٍ لِّنُبَيِّنَ لَكُمْ وَنُقِرُّ فِي الْأَرْحَامِ مَا نَشَاءُ إِلَى أَجَلٍ مُّسَمًّى ثُمَّ نُخْرِجُكُمْ طِفْلًا ثُمَّ لِتَبْلُغُوا أَشُدَّكُمْ وَمِنكُم مَّن يُتَوَفَّى وَمِنكُم مَّن يُرَدُّ إِلَى أَرْذَلِ الْعُمُرِ لِكَيْلَا يَعْلَمَ مِن بَعْدِ عِلْمٍ شَيْئًا وَتَرَى الْأَرْضَ هَامِدَةً فَإِذَا أَنزَلْنَا عَلَيْهَا الْمَاءَ اهْتَزَّتْ وَرَبَتْ وَأَنبَتَتْ مِن كُلِّ زَوْجٍ بَهِيجٍ﴾ (٢)

---

(١) – الأُسُس العلمية للبصمة الوراثية والقيافة في القُرآن والسنة: صـ:٥-٨.

(٢) – سورة الحج: الآية (٥).

أولًا: المعنى العام للآية الكريمة:

أي: يا أيها الناس إن كنتم في شك من رجوعكم إلينا مرة أخرى بعد الموت، ففي أصل خلقكم الأدلة الواضحة والبراهين الساطعة على قدرتنا على البعث، فقد خلقنا أباكم آدم- وهو الأصل لكم- من تراب، ثم جعلنا منه النطفة التي حُولت بقدرتنا بعد مدة إلى قطعة من دم متجمدة، ثم بعد ذلك جعلناها قطعة من اللحم مُصَوَّرة فيها معالم الجنين الصغير، أو غير مصورة، وفعلنا ذلك لِكي نُبيِّن لكم قدرتنا- التي لا حدود لها- على الإبداع والإيجاد والتدرج في الخلق والتكوين، والتغيير من حال إلى حال، ونسقِط من الأرحام ما نشاء، لحكمتنا في ذلك، ونقر فيها ونثبت ما نشاء، حتى تكمل مدة الحمل، ثم نُخْرِجكم من بعد هذه الفترة من بطون أمهاتكم أطفالاً، ثم نرعاكم برعايتنا ونحفظكم بحفظنا؛ لتبلغوا تمام العقل والفهم والقوة، ثم بعد ذلك نتوفى منكم من نشاء، ونمد في عمر من نشاء حتى يصير إلى الهرم والخوف فيتوقف علمه وإدراكه للأشياء، ففي هذا الدليل الواضح والبرهان القاطع على قدرتنا على بعثكم فمن بَدَأَكم أول مرة وخلقكم على هذه الصورة قادر على إعادتكم، بل الإعادة أيسر من الخلق الأول، ولنا دليل آخر على قدرتنا على البعث: وهو أنكم ترون الأرض يابسة لا زرع فيها ولا ماء، فإذا أنزلنا عليها الماء دبَّت فيها الحياة وتحركت وزادت وارتفع سطحها بما تخلله من الماء والهواء، وأظهرت من أصناف النباتات وألوانها المختلفة ما يروق منظره، ويُبهر حسنه، ويُبْتَهجُ لمرآه، وفي هذا دليل على قدرتنا أيضا فالذي يحيي الأرض الميتة قادر على البعث والإعادة مرة أخرى. (١).

(١) – المنتخب في تفسير القرآن الكريم: صـ/٤٨٨.بتصرف.

ثانياً: بعض أقوال المفسرين:

اتفقت أقوال المفسرين في المراد من الآيـــة الكريمـــة، وإن اختلفـــت ألفاظهم، ولكنها تصير إلى معنى واحد، وهو إبقاء الجنين في مقره وهو رحم أمه إلى المدة المقدرة له من قبل الله تعالى، ثم يخرجه طفلا، ثم يجعله يمـــر بالأطوار المختلفة، وهذه بعض أقوالهم:

قال شيخ المفسرين- رحمه الله-: "وقوله: ﴿ **وَنُقِرُّ فِي الْأَرْحَامِ مَا نَشَاءُ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى** ﴾ يقول - تعالى- ذكره: من كنا كتبنا له بقاء وحياة إلـــى أمـــد وغاية، فإنا نقرّه في رحم أمه إلى وقته الذي جعلنا له أن يمكث في رحمها، فلا تسقطه، ولا يخرج منها حتى يبلغ أجله، فإذا بلغ وقت خروجه من رحمها أذنا له بالخروج منها، فيخرج". (١)

وبين الإمام مكي بن أبي طالب- رحمه الله- المقصـــود مـــن الآيـــة الكريمة، فقال: "والمعنى: ﴿ **وَنُقِرُّ فِي الْأَرْحَامِ مَا نَشَاءُ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى** ﴾أي: ونبقي في الأرحام من نشاء حياته، فلا يسقط إلى وقت ولادته فيخرج طفلاً"(٢)

ووضح الشيخ الجزائري- رحمه الله- المعنى المراد، فقال:" ﴿ **وَنُقِرُّ فِي الْأَرْحَامِ مَا نَشَاءُ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى** ﴾: أي: ونبقي في الرحم من نريد له الحياة والبقاء إلى نهاية مدة الحمل ثم نخرجه طفلاً سوياً". (٣).

يقول الباحث: نستنبط من الآية الكريمة أن الله- سبحانه عز وجـــل- جعل ما في الأرحام قسمين، أحدهما كتب له البقاء في رحم أمه إلى وقـــت

(١) – تفسير الطبري: ٥٦٩/١٨.
(٢) – الهداية إلى بلوغ النهاية :٤٨٤٦/٧.
(٣) – أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير:٤٥٣/٣.

محدد له من قبل خالقه عز وجل، والثاني: قسم لم يكتب الله- تعالى- له البقاء في رحم أمه إلا مدة يسيرة؛ فيسقط من الرحم، والأول هو ما أقره الله في الأرحام لحكمة قدرها له بارئه، والثاني ما أسقطته الأرحام تنفيذا لقضاء الله- تعالى- وحكمه في خلقه، إنه عليم خبير.

ثالثاً: بعض أوجه التفسير العلمي للآية الكريمة:

أشارت الآية القرآنية إلى حقائق علمية متعددة منها:

١- **خلق الإنسان من تراب**، فأثبتت التحاليل الكيميائية الحديثة أن جسم الإنسان يشبه في تكوينه تراب الأرض؛ لأنه يحتوى على جملة من العناصر، هي نفسها الموجودة في تراب الأرض، وهذا يعني ارتباط الإنسان بالأرض كارتباط الأم بوليدها؛ إذ إنه منها وإليها يعود، وكل هذه الحقائق القرآنية قد أشار إليها القرآن الكريم منذ أكثر من أربعة عشر قرنا من الزمان، في آيات كثيرة منه، ومن هذه الآيات قوله- تعالى-:

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِن كُنتُمْ فِي رَيْبٍ مِّنَ الْبَعْثِ فَإِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن تُرَابٍ﴾ (١)

قال الدكتور كيث مور(أستاذ علم التشريح في جامعة تورنتو بكندا):

"إن الجنين عند ما يبدأ في النمو في بطن أمه يكون شكله يشبه العلقة أو الدودة وعرض صورة بالأشعة لبداية خلق الجنين ومعها صورة للعلقة؛ فظهر التشابه واضحا بين الاثنين ولما علم أن العلقة معناها الدم المتجمد ذهل؛ وقال: إن ما ذكر في القرآن ليس وصفا دقيقا فقط لشكل الجنين الخارجي ولكنه وصف دقيق لتكوينه؛ وذلك أنه في مرحلة العلقة تكون الدماء محبوسة في العروق الدقيقة في شكل الدم المتجمد، وعند ما عرضت صورة

(١) – سورة الحج: من الآية (٥).

الأشعة المأخوذة للجنين وهو في مرحلة المضغة وصورة قطعة من الصلصال أو اللبان الممضوغ وجد أن الشكل واحد، ثم أظهرت صورة الأشعة التي التقطت للجنين في مرحلة المضغة وجدت فيها تجويفات تشبه علامات الأسنان، وعند ما جيء بالمضغة الآدمية من بطن الأم وطولها سنتيمتر واحد، وتم تشريحها تحت الميكروسكوب الإلكتروني وجد أن بعض أجهزة الجنين بدأت تتخلق وبعضها لم يتخلق" ولذلك فالوصف الدقيق الذي ينطبق على المضغة هو قوله- تعالى- : ﴿مُّضْغَةٍ مُّخَلَّقَةٍ وَغَيْرِ مُخَلَّقَةٍ﴾ وجعل الله من الماء كل شيء حي؛ فالماء عند ما ينزل على الأرض القاحلة اليابسة تدب فيها الحياة وتتحرك بعد أن كانت هامدة وزادت وارتفع سطحها بما تخلله من الماء والهواء وأنبتت وأظهرت من أصناف النباتات ما يروق منظره ويبهر حسنه. (١).

ويرى الباحث أن هذا القول العلمي الذي قاله الدكتور كيث مور هو قول تحتمله اللفظة القرآنية، كما يمكننا القول بأن المراد بقوله- تعالى-: ﴿مُّضْغَةٍ مُّخَلَّقَةٍ وَغَيْرِ مُخَلَّقَةٍ﴾ أي: مضغة حية مخلقة تظل في الرحم بصورتها، وغير المخلقة، أي: الميتة التي تسقط.

٢- مراحل تكوين الجنين

تحدث القرآن الكريم عن أحجام بالغة الصغر في بداية تكوين الجنين، لا يمكن رؤيتها ولا قياسها إلا تحت الميكروسكوب فقط، فالنطفة يبلغ قطرها(٠,١ ملم)، والعلقة يتراوح طولها ما بين: (٠,٧ - ٣,٠ ملم)،

(١) – الإعجاز العلمي في القرآن الكريم: صـ ٤٧-٤٨. بتصرف.

والمضغة طولها(٣,٢-١٣ ملم)، والمطالع للاكتشافات العلمية الحديثة يظهر له أن علم الأجنة الحديث قد كشف عن المراحل التي يتم فيها خلق الإنسان ورتبها على الأطوار التالية:

أ- مرحلة التخلق الأولى:

النطفة- العلقة- المضغة- كساء العظام-كساء العظام باللحم

ب- طور النشأة. ج- طور قابلية الحياة. د- طور الحضانة الرحمية. هـ- طور المخاض

ا- مرحلة النطفة:

حينما تحدث عملية الإخصاب ينتقل ماء الرجل من مهبل المرأة ليقابل البويضة -الكائنة بماء المرأة- في قناة البويضات (قناة فالوب) ويصل القليل من ماء الرجل ولا تُخترق البويضة إلا بحيوان منوي واحد، ويحدث عقب ذلك مباشرة تغير سريع في غشائها يمنع دخول بقية المنويات، وبدخول المنوي في البويضة تتكون النطفة الأمشاج أي البويضة الملقحة (الزيجوت) Zygote وبهذا تبدأ مرحلة النطفة، ومعناها: اللغوي القطرة وهو الشكل الذي تتخذه البويضة الملقحة، إذن بداية هذا الطور مكونة من نطفة مختلطة من سائلين وتتحرك في وسط سائل، وتستغرق فترة زمنية، هي الأيام الستة الأولى من الحمل، ويبدأ بعد ذلك التحول إلى طور العلقة في اليوم الرابع عشر. وفي اليوم السادس تقريباً تشق النطفة طريقها إلى تحت سطح بطانة الرحم مواصلة انقساماتها الخلوية وتطورها، ثم يتم انغراسها فيه وتكتمل بذلك مرحلة النطفة في اليوم الرابع عشر من التلقيح تقريباً، وبذلك تأخذ حصتها من الأربعين يوماً.

٢- **طور العلقة**:

تستمر الخلايا في الانقسام والتكاثر بعد مرحلة النطفة ويتصلب الجنين بذلك، ويأخذ الجنين في اليوم الحادي والعشرين شكلاً يشبه العلقة، كما تعطي الدماء المحبوسة في الأوعية الدموية للجنين لون قطعة من الدم الجامد، وبهذا تتكامل المعاني التي يدل عليها لفظ علقة المطلق على دودة تعيش في البرك، وعلى شيء معلَّق، وعلى قطعة من الدم الجامد، إلى حوالي اليوم الواحد والعشرين، وبهذا تأخذ العلقة حصتها من الأربعين يوماً.

٣- **طور المضغة**:

يبدأ هذا الطور بظهور الكتل البدنية في اليوم الرابع والعشرين أو الخامس والعشرين في أعلى اللوح الجنيني، ثم يتوالى ظهور هذه الكتل بالتدريج إلى مؤخرة الجنين، وفي اليوم الثامن والعشرين يتكون الجنين من عدة فلقات تظهر بينها انبعاجات؛ مما يجعل شكل الجنين شبيهاً بالعلكة الممضوغة، ويزداد اكتساب الجنين في تطوره شكل المضغة تدريجياً من حيث الحجم بحيث يكتمل هذا الطور في بقية الأيام الأربعين الأولى من حياته، وينتهي هذا الطور بنهاية الأسبوع السادس، وتبدأ الصورة الآدمية في الظهور في الأسبوع السابع ؛ نظراً لبداية انتشار الهيكل العظمي، فيمثل هذا الأسبوع (ما بين اليوم٤٠و٤٥) الحد الفاصل ما بين المضغة والشكل الإنساني.

لطيفة قرآنية في مراحل تكوين الجنين

فرقت سورة المؤمنون في أداة العطف بين طوري النطفة والعلقة من جهة وطوري والعلقة والمضغة من جهة أخرى، فقال تعالى: ﴿**وَلَقَدْ خَلَقْنَا**

الإِنسَانَ مِن سُلَالَةٍ مِّن طِينٍ ثُمَّ جَعَلْنَاهُ نُطْفَةً فِي قَرَارٍ مَّكِينٍ ثُمَّ خَلَقْنَا النُّطْفَةَ عَلَقَةً فَخَلَقْنَا الْعَلَقَةَ مُضْغَةً فَخَلَقْنَا الْمُضْغَةَ عِظَامًا فَكَسَوْنَا الْعِظَامَ لَحْمًا ثُمَّ أَنشَأْنَاهُ خَلْقًا آخَرَ فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ ﴾[1].

ومن المعلوم في لغة العرب أن ثم تستعمل للترتيب والتراخي، والفاء للترتيب والتعقيب، وهذا ما أثبته علم الأجنة حديثا في هذه الآيات، من حيث علة العطف بـ(ثم) بين النطفة والعلقة، والعطف بالفاء بين العلقة والمضغة وما بعدها؛ والسبب: أن هناك فترة زمنية بين مرحلة النطفة ومرحلة العلقة، هذه الفترة تزيد على أسبوعين، حيث يتباطؤ فيها نمو الجنين؛ لأن هذه المرحلة مرحلة انغراز النطفة في جدار الرحم، والجنين في هذه المرحلة لا ينمو، ولكنه يوطد طرائق امتصاصه للغذاء من الرحم، ولا يكون في هذه المرحلة إلا كقرص من الخلايا المنتظمة على شكل صفين متوازيين، فهذا البطء في مرحلة نمو الجنين في الأسبوع الثاني والثالث من اللقاح عبر الله عنه بحرف "ثم"، أما من العلقة إلى المضغة، ومن المضغة إلى العظام، ومن العظام إلى اللحم عبر بحرف الفاء، ففي خلال أسبوعين لا تتجه هذه البيضة الملقحة التي تكاثرت إلى مائة خلية إلى النمو، بل تتجه إلى تمكين نفسها من جدار الرحم، لذلك يتباطؤ النمو، فجاء القرآن، وهو كلام الخالق معبرا عن هذه الحقيقة العلمية بحرف "ثم"، فهذا كلام رب العالمين، كلام خالق الكون- سبحانه عز وجل- فآيات إعجاز القرآن لا تنقضي، وكلما تقدم العلم كشف وجها من وجوه إعجاز القرآن الكريم.[2].

---

(١) – سورة المؤمنون: الآيات(١٢-١٤).

(٢) – موسوعة الإعجاز العلمي في القرآن والسنة: صـ ٨٦- ٨٧. بتصرف.

لطيفة نبوية في مراحل تكوين الجنين

عن أبي الزبير المكي، أن عامر بن واثلة، سمع عبد الله بن مسعود، يقول: الشقي من شقي في بطن أمه والسعيد من وعظ بغيره، فأتى رجلا من أصحاب رسول الله- صلى الله عليه وسلم- يقال له: حذيفة بن أسيد الغفاري، فحدثه بذلك من قول ابن مسعود، فقال: وكيف يشقى رجل بغير عمل؟ فقال له الرجل: أتعجب من ذلك؟ فإني سمعت رسول الله- صلى الله عليه وسلم- يقول: " إذا مر بالنطفة ثنتان وأربعون ليلة، بعث الله إليها ملكا، فصورها وخلق سمعها وبصرها وجلدها ولحمها وعظامها، ثم قال: يا رب أذكر أم أنثى؟ فيقضي ربك ما شاء، ويكتب الملك، ثم يقول: يا رب أجله، فيقول ربك ما شاء، ويكتب الملك، ثم يقول: يا رب رزقه، فيقضي ربك ما شاء، ويكتب الملك، ثم يخرج الملك بالصحيفة في يده، فلا يزيد على ما أمر ولا ينقص.(١)

هذا الحديث النبوي الشريف يتحدث عن خلق أعضاء السمع والبصر والعضلات، وأعضاء الذكورة والأنوثة والتصوير الآدمي للجنين، ويحدد زمانها بيوم يبدأ بعده خلق أو استكمال خلق هذه الأجهزة لا قبله وهو ما أكدته الحقائق العلمية في علم الأجنة. (٢).

---

(١) – أخرجه مسلم في صحيحه- كتاب: القدر – باب كيفية خلق الآدمي في بطن أمه وكتابة رزقه وأجله وعمله وشقاوته وسعادته- ٤/٢٠٣٧، ح(٢٦٤٥).

(٢) – ذكر نحوه الدكتور عبد الجواد الصاوي في بحث ألقاه في مؤتمر الإعجاز العلمي في القرآن والسنة الذي عقد في الكويت عام ٢٠٠٦.

٤- طور العظام:

مع بداية الأسبوع السابع يبدأ الهيكل العظمي الغضروفي في الانتشار في الجسم كله، فيأخذ الجنين شكل الهيكل العظمي وتكَوُّن العظام هو أبرز تكوين في هذا الطور حيث يتم الانتقال من شكل المضغة الذي لا ترى فيه ملامح الصورة الآدمية إلى بداية شكل الهيكل العظمي في فترة زمنية وجيزة، وهذا الهيكل العظمي هو الذي يعطي الجنين مظهره الآدمي.

٥- طور الكساء باللحم:

هذا الطور يتميز بانتشار العضلات حول العظام وإحاطتها بها كما يحيط الكساء بلابسه. وبتمام كساء العظام بالعضلات تبدأ الصورة الآدمية

بالاعتدال، فترتبط أجزاء الجسم بعلاقات أكثر تناسقاً، وبعد تمام تكوين العضلات يمكن للجنين أن يبدأ بالتحرك.

وتبدأ مرحلة كساء العظام باللحم في نهاية الأسبوع السابع وتستمر إلى نهاية الأسبوع الثامن، وتأتي عقب طور العظام ، ويعتبر هذا الطور الذي ينتهي بنهاية الأسبوع الثامن نهاية مرحلة التخلق، كما اصطلح علماء الأجنة على اعتبار نهاية الأسبوع الثامن نهاية لمرحلة الحُمَيل (Embryo) ثم تأتي بعدها مرحلة الجنين (Foetus) التي توافق مرحلة النشأة، التي ذكرها القرآن الكريم.

ب- مرحلة النشأة خلقاً آخر:

يبدأ هذا الطور بعد مرحلة الكساء باللحم، أي: من الأسبوع التاسع، وفي خلال هذه المرحلة تتم عدة عمليات هامة في نمو الجنين، فتبدأ أحجام كل من الرأس والجسم والأطراف في التوازن والاعتدال، وفي الأسبوع الثاني عشر يتحدد جنس الجنين بظهور الأعضاء التناسلية الخارجية.

وفي نفس الأسبوع يتطور بناء الهيكل العظمي من العظام الغضروفية اللينة إلى العظام الكلية الصلبة، كما تتمايز الأطراف، ويمكن رؤية الأظافر على الأصابع.

وفي هذه المرحلة يتم نفخ الروح؛ طبقاً لما دلت عليه نصوص القرآن الكريم والسنة المطهرة، تمتد هذه المرحلة، مرحلة النشأة خلقاً آخر من الأسبوع التاسع إلى أن يدخل الجنين مرحلة القابلية للحياة خارج الرحم.

ج: طور القابلية للحياة:

تبدأ تهيئة الجنين للحياة خارج الرحم في الأسبوع الثاني والعشرين وتنتهي في الأسبوع السادس والعشرين؛ عندما يصبح الجهاز التنفسي مؤهلاً

للقيام بوظائفه ويصبح الجهاز العصبي مؤهلاً لضبط حرارة جسم الجنين.

د- طور الحضانة الرحمية:

يدخل الجنين بعد الشهر السادس فترة حضانة تتم في الرحم، فلا تنشأ أجهزة أو أعضاء جديدة فكلها قد وجدت وأصبحت مؤهلة للعمل، ويقوم الرحم فيها بتوفير الغذاء والبيئة الملائمة لنمو الجنين وتستمر إلى طور المخاض والولادة.

هـ - طور المخاض:

بعد مرور تسعة أشهر قمرية يبدأ هذا الطور الذي ينتهي بالولادة، ويمثل هذا الطور مرحلة التخلي عن الجنين من قبل الرحم ودفعه خارج الجسم. (١).

يقول الباحث:

إن الآية الكريمة دللت على قدرة الله- تعالى- على البعث من خلال بيان بعض قدرته- تعالى- على الخلق والإيجاد، ومن خلال ذكر مراحل نمو الجنين داخل رحم أمه- ثم بعد ذلك من خلال ذكر أطواره بعد ولادته حتى موته، ودللت أيضا على البعث من خلال إخراج النبات من الأرض الميتة بعد نزول المطر عليها من السماء، فالذي يفعل كل هذا وأكثر من هذا قادر

---

(١) – إعجاز آيات القرآن في بيان خلق الإنسان: صـ ٤٢، وما بعدها، بتصرف، وعلم الأجنة – مراحل تخلق الجنين – موسوعة القرآن الكريم، مقال على الشبكة العنكبوتية، والإعجاز العلمي في القرآن والسنة- منهج التدريس الجامعي: صـ: ٥١، وما بعدها بتصرف.

على أن يعيدنا مرة أخرى.

ومراحل تكوين الجنين توصل العلم الحديث إلى تحديدها في أزمنة متأخرة عن زمان نزول القرآن الكريم، وهذا يثبت أمورا كثيرة، منها:

– القرآن الكريم معجز بلفظه ومعناه؛ إذ إن اللفظة القرآنية الدقيقة كالنطفة والعلقة والمضغة لها مدلولات معينة اكتشفها العلم الحديث.

٢–لا يوجد تعارض بين النص القرآني والحقيقة العلمية.

٣– هذه الاكتشافات لا بد أن يكون لها الدور الأكبر في تدبر آيات القرآن الكريم، فكل لفظة منه لها مدلولات كثيرة، تظهر بعضها للمتأمل فيها.

المطلب الثالث: أرحام الأنعام

ذكر هذا القسم في موضعين من كتاب الله تعالى(١)، وهما في سورة الأنعام، أكتفى بذكر واحد منهما؛ لأن الشاهد منهما واحد.

قال- تعالى-: ﴿ ثَمَانِيَةَ أَزْوَاجٍ مِّنَ الضَّأْنِ اثْنَيْنِ وَمِنَ الْمَعْزِ اثْنَيْنِ قُلْ آلذَّكَرَيْنِ حَرَّمَ أَمِ الأُنثَيَيْنِ أَمَّا اشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ أَرْحَامُ الأُنثَيَيْنِ نَبِّئُونِي بِعِلْمٍ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ ﴾ (٢).

أولاً: المعنى العام للآية الكريمة:

أي: أنشأ - سبحانه وتعالى- من الضأن زوجين اثنين الكبش والنعجة، وأنشأ من المعز زوجين اثنين وهما التيس والعنز، وهذه الأنواع الأربعة تفصيل للفرش، فقل لهم أيها الرسول تبكيتا وتوبيخا: أحرم الله الذكرين الكبش والتيس من ذينك النوعين؟ أم حرم الأنثيين النعجة والعنز؟ أم حرم ما حملت إناث النوعين؟ فإن كان لديكم دليل أو ببينة تدل على ذلك من كتاب الله أو خبر من أنبيائه أخبروني بما معكم إن كنتم صادقين في دعوى التحريم. (٣).

ثانياً: بعض أقوال المفسرين:

ذكر المفسرون رحمهم الله- تعالى- أن المراد بقوله: ﴿أَمَّا اشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ أَرْحَامُ الأُنثَيَيْنِ ﴾ أي: ما حملت من الذكور والإناث، وهذه بعض أقوالهم:

---

(١) - هذان الموضعان في سورة الأنعام في الآيتين(١٤٣-١٤٤). ﴿ قُلْ آلذَّكَرَيْنِ حَرَّمَ أَمِ الأُنثَيَيْنِ أَمَّا اشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ أَرْحَامُ الأُنثَيَيْنِ نَبِّئُونِي بِعِلْمٍ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ ﴾ ﴿أَمَّا اشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ أَرْحَامُ الأُنثَيَيْنِ أَمْ كُنتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ وَصَّاكُمُ اللَّهُ بِهَذَا ﴾

(٢) - سورة الأنعام: من الآية (١٤٣).

(٣) - تفسير المراغي: ٨/٥٤. بتصرف.

قال الإمام جلال الدين السيوطي: ﴿أَمَّا اشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ أَرْحَامُ الْأُنْثَيَيْنِ ﴾ ذكرا كان أو أنثى. (١)

وذكر الإمام أبو السعود أن المراد بقوله- تعالى-: ﴿أَمَّا اشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ أَرْحَامُ الْأُنْثَيَيْنِ ﴾ أي: ما حملت إناثُ النوعين حَرَّم ذكراً كان أو أنثى. (٢).

وبين الإمام القاسمي المقصود بقوله- تعالى-: ﴿أَمَّا اشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ أَرْحَامُ الْأُنْثَيَيْنِ ﴾ فقال: أي: أم ما حملت إناث الجنسين ذكرا كان أو أنثى.(٣)

فائدة نحوية من الآية القرآنية:

(السر في ذكر كلمة الأرحام بصيغة الجمع على الرغم من أن المراد منها المثنى - الضأن والمعز هنا- والإبل والبقر في الآية الأخرى)

القرآن الكريم تنزيل من حكيم حميد عليم بخلقه لطيف بهم، فمجيء الكلمة هنا جمعا له عدة توجيهات :

الأول: المراد جنس هذه الأنواع.

الثاني: أرحام هذه الأنواع بما تحمله في أرحامها؛ لأنها ربما تكون حامل بأنثى ولها رحم، فيصح الجمع.

الثالث: جاءت جمعا على قول القائلين بقاعدة: أقل الجمع اثنان.

الرابع: ذكر بعض علماء التشريح أن بعض هذه الأنواع الأربعة لها أكثر من رحم.

---

(١) – تفسير الجلالين: صـ ١٨٨.

(٢) – تفسير أبي السعود : ١٩٣/٣.

(٣) – محاسن التأويل:٥٠٩/٤.

واللفظ يحتمل كل ما ذكرت، ولا مانع من كون العلة هي مجموع هذه التأويلات، وهذا ما ظهر لي هنا والله أعلم بمراده.

ثالثاً: بعض أوجه التفسير العلمي للآية الكريمة:

أثبتت بعض الحقائق العلمية أن بعض المخلوقات لها أكثر من رحم، وبالأخذ بظاهر النص القرآني هنا– وهي قاعدة متفق عليها في علم التفسير– يمكن القول بأن النص يشير بجلاء إلى أن أي من "الأُنثَيَيْنِ" من إناث الأنعام المذكورة (الضأن والماعز والأبل والبقر) بها أكثر من رحمين، وهذا يتفق بصورة واضحة مع الحقائق الحديثة في علم التشريح، والتي بينت أن الرحم في هذه الأنواع (ذات قرنين) بصورة غير كاملة في الإبل، وبصورة شبه كاملة في الثلاثة أنواع الأخرى (الضأن والماعز والبقر) مع كون القرنين هما وعاء الحمل الوحيد، وهو ما يتطابق وظيفياً مع الحادث فيما أطلق عليه الإنسان (الرحم المزدوج) والموجود في الثدييات الدنيا، كما يتطابق التعريفان –اللغوي والعلمي– للرحم من حيث إنها منبت البيضة الملقحة والوعاء الذي تتطور فيه إلى الخلق الجديد.

وبقول أخر: فإن هناك جمع من "أَرْحَام" يبلغ عددها أربع في "الأُنثَيَيْنِ" من الضأن والماعز، وثلاث في "الأُنثَيَيْنِ" من الإبل والبقر.

وخلاصة الأمر: أن كون القرآن الكريم –والمُنَّزل منذ ما يزيد على أربعة عشر قرناً– يشير ببلاغة ودقة وإيجاز وجمال إلى هذه الحقيقة العلمية المكتشفة في العصور الحديثة لهو دليل دامغ على صدق الوحي الإلهي. (١).

---

(١) – الإعجاز العلمي في " قل الذكرين حرم أم الأنثيين أما اشتملت عليه أرحام الأنثيين": بحث على الشبكة العنكبوتية للدكتور/ كريم حسنين إسماعيل.

من خلال ما تم ذكره يتضح أن هذه الآية الكريمة ترد على الذين افتروا على الله الكذب وحرموا بعض الأنعام من ذكور وإناث، فوضح القرآن الكريم أن ربنا- سبحانه وتعالى- لم يحرم هذه الأزواج الثمانية بما تشتمل عليه أرحامهن من ذكور أو أناث أو هما معا.

ومما يلاحظ هنا أن هذا الموضع والذي يليه في نفس السورة[1] هما الموضعان اللذان ذكرت فيها "الأرحام" ويراد بها أرحام الأنعام خاصة.

(١) – سورة الأنعام: الآية (١٤٣).

المطلب الرابع: أرحام الإناث عامة من البشر وغيرهم

نتناول هذا المطلب من خلال الموضعين اللذين ذُكرت فيهما الأرحام على العموم.

الموضع الأول

﴿اللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَحْمِلُ كُلُّ أُنثَى وَمَا تَغِيضُ الْأَرْحَامُ وَمَا تَزْدَادُ وَكُلُّ شَيْءٍ عِندَهُ بِمِقْدَارٍ﴾ (١)

أولًا: المعنى العام للآية الكريمة:

أي: الله- سبحانه وتعالى- يحيط علمه بما تحمله الحوامل باختلاف أنواعها وتنوع أرحامها من بداية الحمل إلى وقت الولادة؛ فلا تخفى عليه خافية مما تتعلق بذات الجنين أو صفاته من كونه ذكرًا أو أُنثى، أو طويلا أو قصيرا، صبيحًا أو قبيحًا، أو صالحًا أو طالحًا، أو شقيًا أو سعيدًا، أو غير ذلك، وسبحانه عز وجل يعلم ما تنقصه الأرحام في ذات المولود أو مدته؛ نتيجة لما يغيض له في أطواره عن أسباب تجعله ينزل سقطًا أو لأقل من مدة الحمل الغالبة أو لأكثر منها أو لما ألف وعهد فيها. وكل شيءٍ في علم الله – تعالى- وتقديره من الأعيان والأعراض له في كل مرتبة من مراتب التكوين قدر معين في ذاته وفي زمنه، وحاله لا يتخطاه ولا يجاوزه بأي حال من الأحوال، فسبحانه يعلم من خلق وهو بهم لطيف خبير. (٢)

ثانيًا: بعض أقوال المفسرين:

اتفقت كلمات المفسرين حول المراد بهذه الآية الكريمة، وهو كمال علم

---

(١) – سورة الرعد: الآية (٨).

(٢) – التفسير الوسيط للقرآن الكريم/لمجموعة من العلماء بإشراف مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر: ٥/٤١٤. بتصرف.

الله- سبحانه وتعالى - بحال كل أنثى وقت حملها من حالة الأم والجنين وصفاته، فكل هذه الأحوال لا يعلم دقائقها وخفاياها إلا الله - تعالى- وإن أطلع بعض خلقه على بعضها، وهذه طائفة من أقول علماء التفسير:

قال الإمام السمرقندي- رحمه الله -: قوله- تعالى-: ﴿اللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَحْمِلُ كُلُّ أُنْثَى﴾ ذكراً أو أُنثى، وَيَعْلَمُ مَا في الارحام سوياً أو غير سوي. ثم قال: ﴿وَمَا تَغِيضُ الْأَرْحَامُ﴾ يعني: ما تنقص الأرحام من تسعة أشهر في الحمل ﴿وَمَا تَزْدَادُ﴾يعني: على التسعة أشهر في ذلك الحمل(١) (٢).

ووضح الإمام البغوي- رحمه الله- المراد بالآية ، فقال: قوله- تعالى-: ﴿اللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَحْمِلُ كُلُّ أُنْثَى﴾ ، من ذكر أو أنثى سوي الخلق أو ناقص الخلق واحدا أو اثنين أو أكثر ﴿وَمَا تَغِيضُ الْأَرْحَامُ﴾، أي: ما تنقص وما تزداد. قال أهل التفسير: غيض الأرحام الحيض على الحمل، فإذا حاضت الحامل كان نقصانا في الولد؛ لأن دم الحيض غذاء الولد في الرحم؛ فإذا أهرقت الدم ينقص الغذاء فينتقص الولد، وإذا لم تحض يزداد الولد ويتم، فالنقصان نقصان خلقة الولد بخروج الدم والزيادة تمام خلقته باستمساك الدم.

وقيل: إذا حاضت ينتقص الغذاء وتزداد مدة الحمل حتى تستكمل تسعة أشهر طاهرا فإن رأت خمسة أيام دما وضعت لتسعة أشهر وخمسة أيام فالنقصان في الغذاء والزيادة في المدة. وقال الحسن: غيضها نقصانها من تسعة أشهر

---

(١) - لا شك أن فترة الحمل متفاوتة بين المخلوقات، وليست كلها متساوية، فمنها ما تكون فترة حمله أكثر من تسعة أشهر، ومنها ما تكون فترة حمله أقل من ذلك.

(٢) - بحر العلوم: ٢/٢١٨.

والزيادة زيادتها على تسعة أشهر. وقيل: النقصان السقط والزيادة تمام الخلق(١).

وبين الإمام الرازي- رحمه الله- الوجوه الواردة في معنى قوله- سبحانه وتعالى-: ﴿ **وَمَا تَغِيضُ الْأَرْحَامُ وَمَا تَزْدَادُ** ﴾ فقال: اختلفوا فيما تغيضه الرحم وتزداده على وجوه، **الأول:** عدد الولد فإن الرحم قد يشتمل على واحد واثنين وعلى ثلاثة وأربعة يروى أن شريكا كان رابع أربعة في بطن أمه. **الثاني:** الولد قد يكون مخدجا، وقد يكون تاما. **الثالث:** مدة ولادته قد تكون تسعة أشهر وأزيد عليها إلى سنتين عند أبي حنيفة رحمه الله تعالى، وإلى أربعة عند الشافعي، وإلى خمس عند مالك، وقيل: إن الضحاك ولد لسنتين، وهرم بن حيان بقي في بطن أمه أربع سنين ولذلك سمي هرما. **الرابع:** الدم فإنه تارة يقل وتارة يكثر. **الخامس:** ما ينقص بالسقط من غير أن يتم وما يزداد بالتمام. **السادس:** ما ينقص بظهور دم الحيض، وذلك لأنه إذا سال الدم في وقت الحمل ضعف الولد ونقص. وبمقدار حصول ذلك النقصان يزداد أيام الحمل لتصير هذه الزيادة جابرة لذلك النقصان قال ابن عباس رضي الله عنهما: كلما سال الحيض في وقت الحمل يوما زاد في مدة الحمل يوما؛ ليحصل به الجبر ويعتدل الأمر. **السابع:** دم الحيض فضلة تجتمع في بطن المرأة؛ فإذا امتلأت عروقها من تلك الفضلات فاضت وخرجت، وسالت من دواخل تلك العروق، ثم إذا سالت تلك المواد امتلأت تلك العروق مرة أخرى هذا كله إذا قلنا إن كلمة «ما» موصولة. أما إذا قلنا: إنها مصدرية فالمعنى: أنه- تعالى- يعلم حمل كل أنثى ويعلم غيض الأرحام وازديادها لا يخفى

---

(١) – معالم التنزيل: ٨/٣.

عليه شيء من ذلك ولا من أوقاته وأحواله. (١).

قلت: لفظ الآية عام، فربنا- سبحانه وتعالى- يعلم ما تنقصه الأرحام بكل التأويلات المقبولة، ويعلم ما تزداده الأرحام أيضا بكل التأويلات المحمودة.

ثالثا: بعض أوجه التفسير العلمي للآية الكريمة:

أثبت العلم الحديث بعض الحقائق العلمية في هذه الآية ، **منها:** أن بعض الأجنة تسقط خارج الرحم وهذا معلوم ومشاهد، **ومنها:** أن بعض الأجنة يغور في الأرحام فلا يبقى له أثر، وهذا يدل على مدى دقة التعبير القرآني في كلمة " **تغيض**" فدلالة غيض الأرحام على الإسقاط التلقائي المبكر بصورتيه: غور الأجنة وإسقاطها، وما يصاحبه من نقصان ونضوب لبرك السوائل والدماء المحيطة بالأجنة، لهو إعجاز علمي واضح، سبق به القرآن الكريم علم الأجنة بقرون، فالعرب رغم أنهم يعرفون معنى لفظ الغيض لغة إلا أنهم لم ينطقوا بجملة غيض الأرحام أبدا قبل نزول القرآن الكريم. ولقد اتضح بيقين في هذا الزمان بعد تقدم علم الأجنة الوصفي والتجريبي دقة لفظ الغيض، ودلالته الشاملة لكل الأحداث التي تمر بها الأجنة الهالكة في مرحلة التخليق؛ فبعضها تسقطه الأرحام، ويمكن أن يشاهد وتدرك آثاره، والبعض الآخر يتلاشى ويختفي ولا تدرك آثاره؛ ويصدق عليها أن الأرحام قد ابتلعتها كما ابتلعت الأرض الماء، وهذه الحقيقة لم تعرف إلا في هذا القرن، بعد تقدم أجهزة البحث والرصد والتحاليل الدقيقة، ولم تحدد بدقة إلا بعد استخدام أجهزة الموجات فوق الصوتية المكتشفة حديثا.

---

(١) – مفاتيح الغيب:١٩/١٥.

وهكذا أثبت العلم بيقين دقة هذا التعبير وشموليته؛ وبهذا يتحقق السبق القرآني في الإشارة إلى حقائق علمية دقيقة، لم يكتشف معظمها إلا في النصف الثاني من هذا القرن.(١).

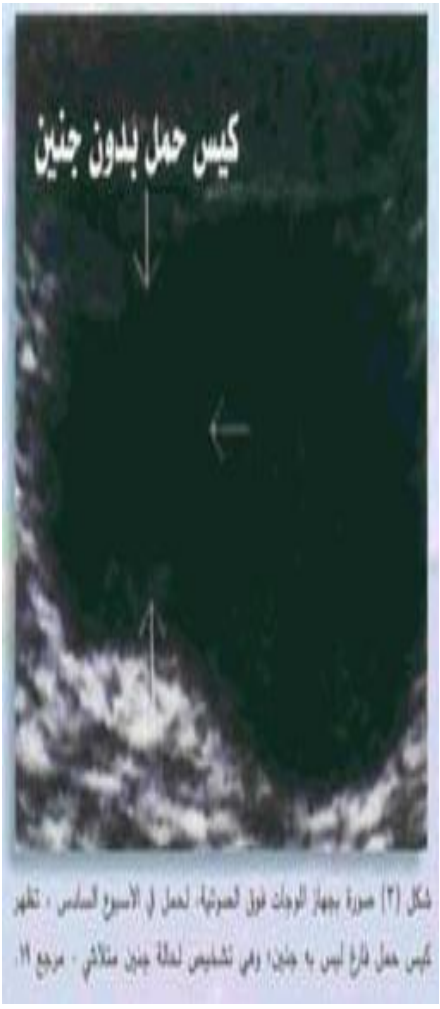

شكل (٣) صورة بجهاز الموجات فوق الصوتية، لحمل في الأسبوع السادس، تظهر كيس حمل فارغ ليس به جنين؛ وهي تشخيص لحالة جنين متلاشي - مرجع ١٩.

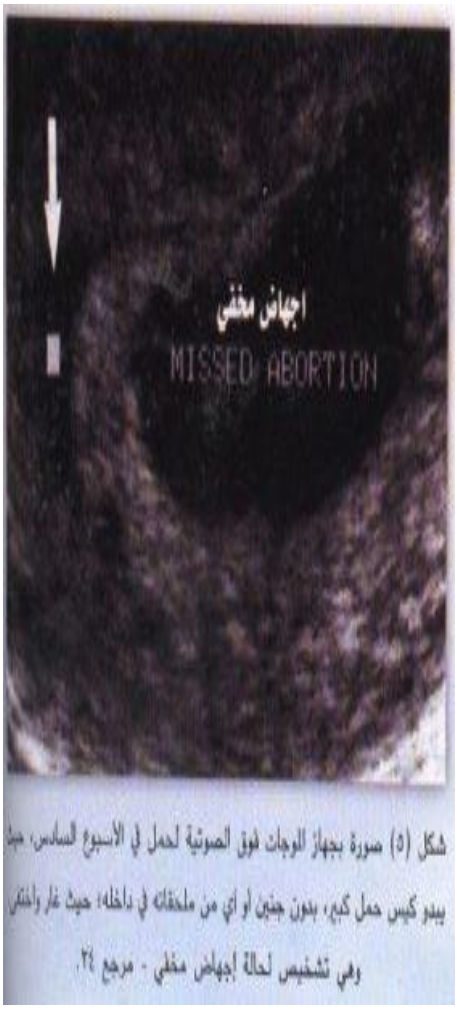

شكل (٥) صورة بجهاز الموجات فوق الصوتية لحمل في الأسبوع السادس، حيث يبدو كيس حمل كبير، بدون جنين أو أي من ملحقاته في داخله؛ حيث غار واختفى وهي تشخيص لحالة إجهاض مخفي - مرجع ٢٤.

(١) – الإعجاز العلمي للقرآن والسنة في دلالة غيض الأرحام: بحث على الشبكة العنكبوتية للدكتور عبد الجواد الصاوي– صادر عن مجلة الإعجاز الصادرة عن منتدى الإعجاز العلمي في القرآن والسنة بلبنان.

شكل (٧): صورة تبين حجم الجنين، ويلاحظ حجم الدماء في التجاويف التي تحيط بكيس الحمل، وحجم السوائل حول الجنين داخل كيس الحمل، بالنسبة إلى حجم الجنين والتي لا تلبث أن تغور وتنضب عندما يهلك الجنين - مرجع ٢٦.

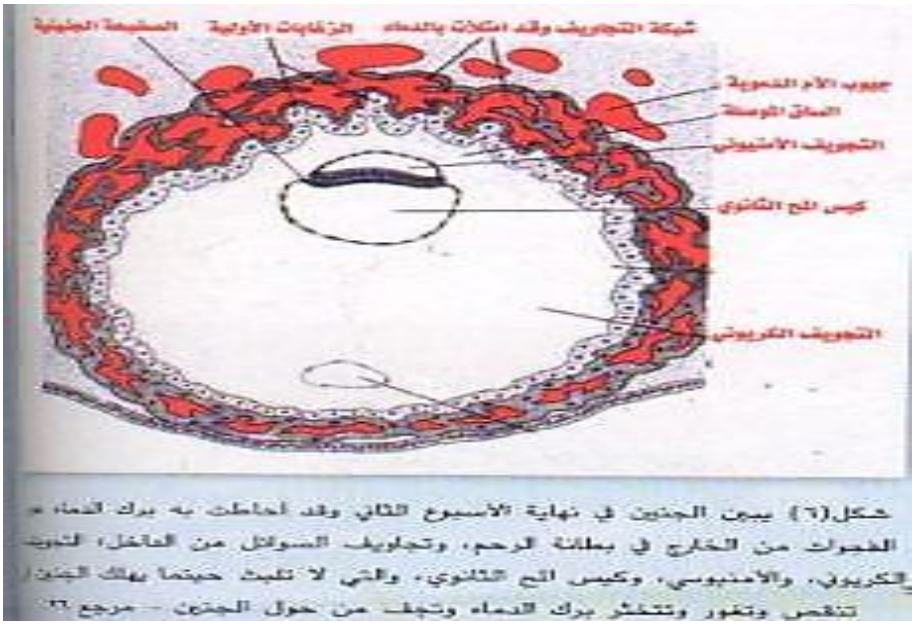

شكل(٦) يبين الجنين في نهاية الأسبوع الثاني وقد أحاطت به بركة الدماء، الخارجة من الخارج في بطانة الرحم، وتجاويف السوائل من الداخل، التجويف الكريوني، والأمنيوسي، وكيس الح الثانوي، والتي لا تلبث حينما يهلك الجنين تنقبض وتغور وتنتشر بركة الدماء وتجف من حول الجنين - مرجع ٢٦.

وذكر الدكتور محمد دودح- "الباحث في الهيئة العالمية للإعجاز العلمي في القرآن"- أنه لم يعرف أحد بإمكان غيض الأرحام وانقباضها

ونقصانها عند التزاوج حتى أعلنت عنها الدراسة التي أجراها ويليام ماستر William Masters وزوجته فرجينيا جونسون Virginia Johnson عام ١٩٦٦؛ حيث تميزت استجابة الأنثى إلى أربعة مراحل يغور فيها الرحم وينقبض استعدادا لاستقبال ماء الإخصاب ومعاونته لبلوغ البويضة بآلية الشفط. فمع اندفاع المني في المجاري التناسلية للمرأة ينقبض الرحم فعلا ويغور للداخل بالفعل بسبب مادة موجودة في السائل المنوي تسمى بروستاجلاندينProstaglandin ؛ ويعينها تقلص لا إرادي يقع للمرأة أثناء مرحلة النشوة Orgasm ، وبهذا يعمل الرحم عمل المضخة Pump Action بطريقة تماثل عمل شفاطة لبن الثدي المطاطية التي تنقبض لتدفع الهواء؛ فيقل الضغط داخلها مما يساعد على شفط اللبن الزائد، وبالمثل ينبسط الرحم لاحقا فيعين الحيوانات المنوية على بلوغ البويضة قرب نهاية قناة الرحم، ولذا لا يقل دور الرحم هذا أهمية في معاونة الحيوانات المنوية تخصيب البويضة عن دوره في حفظ الحمل على طول مراحله، حيث يزداد حجما بما يتناسب ومتطلبات الجنين، وتحمل البويضة نصف عدد الفتائل الوراثية (الكروموسومات) ويحمل الحوين النصف الآخر، وتتسابق الحيوانات المنوية وتعلو في المجاري التناسلية للمرأة ليحقق الفوز في بلوغ البويضة وإخصابها إما بحيوان يحمل شارة الذكورة (كروموسوم بهيئةY) فيكون الجنين المرتقب ذكراً بإذن الله تعالى؛ وإما بحيوان يحمل شارة الأنوثة (كروموسوم بهيئةX) فيكون الجنين أنثى بإذن الله تعالى، والبويضة الملقحة Zygot أشبه ما تكون بقطيرة، أي نطفة لكنها تعرض لمن يمكنه القراءة كتابا تفصيليا بمشروع الجنين المرتقب، وقبل تلقيح البويضة وتشكل الخريطة الوراثية وتخلَّق الجنين لا يمكن الحديث طبيًّا عن جنسه أو صفاته الجسدية،

وبتلقيحها تتضاعف الفتائل الوراثية، وبالانقسام تتزايد الخلايا، وبنمو الجنين يزداد الرحم، ولذا يعتبر الحمل كله وجوها من الازدياد. (١).

يقول الباحث: من خلال ما سبق تظهر لنا بعض خصائص وأسرار الأرحام التي اختص الله بعلمها، وأطلعنا على بعضها، فسبحانه وتعالى عالم بالجزئيات والكليات، عالم بما تنقصه، عالم بما يسقط منها وما يغور فيها ويذهب ولا يبقى له أثر، وبما يحدث لبرك السوائل والدماء المحيطة بالأجنة الأرحام من نقصان ونضوب وعالم بما تزداده، **فالخلاصة:** أنه- تعالى- عالم بالجنين قبل تكوينه، ووقت تكوينه، وحال تكوينه ومدة تكوينه وكيفيته ، ونوعه ، وشكله ولونه، وطوله وقصره، وتمامه ونقصانه وموعد خروجه من مستقره وهو رحم أمه، وعالم بحياته بعد ولادته وبعمره وسعادته وشقاوته وبكل ما يخصه، إنه بكل شيء عليم.

الموضع الثاني

قال- تعالى-: ﴿إِنَّ اللَّهَ عِندَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ (٢)

أولاً: المعنى العام للآية الكريمة:

إن الله – وحده لا غيره- يعلم الغيب ومنه وقت قيام الساعة، وهو سبحانه وتعالى الذي ينزل المطر من السحاب؛ لما فيه من مصالح متعددة

---

(١) – بحث للدكتور محمد إبراهيم دودح- غيض الأرحام في القرآن- الباحث في الهيئة العالمية للإعجاز العلمي في القرآن"- سنة النشر ٢٠١٢م.

(٢) – سورة لقمان: الآية (٣٤).

للمخلوقات، ولا يقدر على تنزيله أحد غيره، ويعلم ما في أرحام الإناث من نوع الجنين، قبل التخصيب وبعده، ويعلم صفات الجنين ، وأسرار الأرحام ، ويعلم ما تكسبه الأنفس في غدها، ويعلم مكان وزمان موت كل نفس مخلوقة، ولا تعلم أي نفس الأرض التي يقضى أجلها فيها. بل الله تعالى هو المختص بعلم ذلك جميعه؛ لأنه سبحانه عز وجل عليم خبير محيط بالظواهر والبواطن، لا يخفى عليه شيء في الأرض ولا في السماء. (١).

ثانياً: بعض أقوال المفسرين:

دارت أقوال المفسرين في تفسير قوله- تعالى-: ﴿ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ﴾ حول اختصاص الله تعالى بعلم نوع الجنين وصفاته، وهذه بعض أقوالهم:

قال الإمام الواحدي- رحمه الله-: ﴿ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ ﴾ لا يعلم أحد ما في الأرحام، أذكر أم أنثى، أحمر أم أسود(٢).

وذكر الإمام ابن الجوزي- رحمه الله- المراد من الآية الكريمة، فقال: ﴿ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ ﴾ لا يعلم سواه ما فيها، أذكر أم أنثى، أبيض أو أسود(٣).

ووضح ابن الإمام ابن عجيبة -رحمه الله- معنى علم الله تعالى لما في الأرحام، فقال: ﴿ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ ﴾ أذكر أم أنثى، أتام أم ناقص، وشقي أو سعيد، وحسن أو قبيح. (٤).

---

(١) – التفسير الميسر: صـ/٤١٤. بتصرف.

(٢) – الوسيط في تفسير القرآن المجيد:٣/٤٤٨.

(٣) – زاد المسير في علم التفسير: ٣/٤٣٦.

(٤) – البحر المديد في تفسير القرآن المجيد: ٤/٣٨٢.

وروى البخاري عن ابن عمر رضي الله عنهما، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: " مفاتيح الغيب خمس، لا يعلمها إلا الله: لا يعلم ما تغيض الأرحام إلا الله، ولا يعلم ما في غد إلا الله، ولا يعلم متى يأتي المطر أحد إلا الله، ولا تدري نفس بأي أرض تموت إلا الله، ولا يعلم متى تقوم الساعة إلا الله "[1].

لطيفة لغوية في التعبير بقوله "ما في الأرحام" وليس من في الأرحام"

فرق علماء اللغة بين (من و(ما) فذكروا من الفروق أن " مَنْ" للعاقل، و" ما" لغير العاقل غالبا[2]. فعلة التعبير بـ(ما) هنا: ليشمل نوع الجنين وصفاته وحاله وأجله، ودرجته من السعادة والشقاوة والإيمان والكفر، وأيضا ليعم حال الأرحام نفسها من حيث هيئتها من الداخل، وكيفية استعدادها لاحتواء الجنين طوال فترة الحمل، وأمورا أخرى كثيرة لا يعلمها إلا ربي سبحانه و تعالى، فما للشمول والإحاطة هنا، ولكن من لتخصيص النوع، فهذا إعجاز لغوي في الآية الكريمة.

ثالثاً: الاكتشافات العلمية الحديثة لا تعارض الآية الكريمة:

إن التعبير بقوله- تعالى-:﴿ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ ﴾ عام مطلق؛ فيشمل كل ما يخص الجنين في بطن أمه، يشمل ماضيه قبل التخصيب، ويشمل حاضره بعد التخصيب واستقراره في رحم أمه، ويعلم مستقبله ومصيره بعد

---

(١) – أخرجه البخاري- كتاب: التوحيد- باب: قول الله تعالى: (عالم الغيب فلا يظهر على غيبه أحدا) [الجن: ٢٦]، و (إن الله عنده علم الساعة) [لقمان: ٣٤]، و (أنزله بعلمه) [النساء: ١٦٦]، (وما تحمل من أنثى ولا تضع إلا بعلمه) [فاطر: ١١]، (إليه يرد علم الساعة) [فصلت: ٤٧] ٩/١١٦،ح(٧٣٧٩)

(٢)–الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية: صـ/٨٣٧.

انقضاء مدة وجوده في رحم أمه، وهذا كله ليس في إمكانات بشر معرفته وإدراكه؛ فضلا عن الإحاطة بكامل تفاصيل جزئيات حياته؛ فلا تعارض بين القرآن والعلم الحديث في موضوع معرفة الطب في العصر الحاضر بعض أحوال الجنين، كمعرفة نوعه وبعض صفاته الخِلقية؛ فالمحجوب عن العلم وأهله هو العلم المحيط الشامل للجنين به قبل أن يُخلَّق ويستودع في رحم أمه، وحاله مفصلا في الرحم وبعد ولادته إلى انقضاء أجله، فالطب لم يكتشف إلا يسيرا من كثير، بواسطة آلات مساعدة له، هداه الله إلى اكتشافها، ثم هداه لمعرفة بعض أسرار الأرحام؛ فكون العلم يمكنه معرفة بعض أحوال الأجنة، كنوعها وبعض صفاتها الخِلقية، فهذا باطلاع الله له عليها، فعلم البشر علم جزئي وعلم الله كلي، وعلم البشر علم ناقص وعلم رب البشر علم كامل، فالعلم الحديث لم يستطع أن يعلم شيئا عن الأجنة إلا بعد تكوينها، وبعد التكوين يعلم بعضا من أسرارها، ولكن علم العليم الخبير علم إحاطة، علم بكل شيء قبل خلق الخلق أصلا، ثم قبل خلق الزوجين الناتج عنهما الجنين في بطن أمه، ثم بعد زواجهما، ثم يعلم وقت التخصيب بينهما، وبأي حيوان منوي خصبت البويضة- والمعدل الطبيعي لأعداد الحيوانات المنوية يتراوح من خمسة عشر مليونا أو عشرين(١٥أو ٢٠) إلى أكثر من مائتي(٢٠٠) مليون حيوان منوي لكل ملليلتر من السائل المنوي، وقيل: أقل عدد للمعدل الطبيعي عشرة ملايين ، والمتوسط يتراوح من ٦٠-١٢٠ مليونا من الحيوانات المنوية[1] والوقت التي تم في التخصيب ونوع الجنين وصفاته الخلقية والخلقية وعمره وحالته من حيث السعادة والشقاوة وكل تفصيلات

(1)-**An Introduction to Body Fluids/ BY Prof.Dr. Kamel Mohamed Abd allah Hassanin Dr.Ahmed Abdel- Whab Mohamed- p(88)**

حياته، يعلمها ربي العليم قبل كل هذه المراحل، أما العلم البشري فعلمه محدود وقدرته معدودة، قاصرة لها حدود وقيود، والدال عليها صاحب الإحاطة الكاملة والعلم الكلي، العليم الخبير، فكل مشكك في القرآن الكريم وفي النبي الأمين- صلى الله عليه وسلم- وفي الشريعة الغراء وفي علم الله وقدرته، ظنا منه أن العلم الحديث يعلم ما في الأرحام كعلم الله فلا إعجاز في الآية، يرد عليه بما ذكرت، ولولا ضيق المقام لأطلنا عليهم الرد، ولهذا أوجزت، والله أسأل أن يجعل في هذه الردود الكفاية لمن أراد الهداية.

يقول الباحث: هذه الآية الكريمة ذكرت مفاتح الغيب الخمسة التي لا يعلمها أحد من الخلق ،فلا يعلمها نبي مرسل ولا ملك مقرب، إنما يعلمها الله سبحانه وتعالى، ومن هذه الأمور علم ما في الأرحام من كيفية خلقه هو ، ثم كيفية ومراحل ما بداخل من أجنة، فمهما تقدم العلم، فله حدود وقيود؛ لأن الله- سبحانه وتعالى- اختص بعلم ما في الأرحام، ولكنه أخبر بعض خلقه بما تكنه الأرحام وما تحويه عن طريق اكتشافات علمية أرشد الله خلقه إليها، فسبحان الخالق العالم القادر الهادي خلقه إلى ما ينفعهم في الحال والمآل.

المطلب الخامس: الأرحام ويراد بها الأقارب

جاءت كلمة الأرحام ويراد بها الأقارب في خمسة مواضع من كتاب الله- تعالى- وللأسباب التي ذكرتها في المقدمة أكتفي بذكر أول موضعين:

الموضع الأول

قال- تعالى-: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاء وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ (١)

أولًا: المعنى العام للآية الكريمة:

أي: يا أيها الناس خافوا الله والتزموا أوامره، واجتنبوا نواهيه في السر والعلانية؛ فهو مطلع عليكم عليم بخفاياكم، سبحانه خلقكم من نفس واحدة هي نفس آدم عليه السلام، وخلق منها زوجها وهي أمنا حواء، ونشر منهما في أنحاء الأرض رجالا كثيرًا ونساء كثيرات، وراقبوا الله في كل تصرفاتكم؛ لأنكم تسألون به بعضكم بعضًا، وصلوا أرحامكم، فاحذروا أن تقطعوها، واعلموا أن الله هو الرقيب لجميع أحوالكم وأعمالكم. (٢)

ثانيًا: بعض أقوال المفسرين:

ذكر المفسرون أن هذه الآية الكريمة ذكرت أصل خلق الإنسان، وأنه خلق من نفس آدم -عليه السلام- التي خلقت منها حواء، ثم وصلت الآية الكريمة بصلة الأرحام لمكانتها عند الله وأيضا؛ لأن العرب كانت تسأل بها، فيقولون لبعضهم أسألك بالله وبالرحم. وهذه طائفة من أقوال المفسرين:

---

(١) – سورة النساء: الآية (١).

(٢) – التفسير الميسر: صـ:٧٧، بتصرف.

قال الإمام ابن أبى زمنين -رحمه الله-: ﴿ **وَاتَّقُواْ اللّهَ الَّذِي تَسَاءلُونَ بِهِ وَالأَرْحَامَ** ﴾ أي: واتقوا الأرحام أن تقطعوها. هذا تفسير من قرأها بالنصب، ومن قرأها بالجر، أراد: الذي تسألون به والأرحام، وهو قول الرجل: نشدتك بالله وبالرحم. (١).

وبين الإمام الإيجي- رحمه الله- المراد من الآية الكريمة، فقال: ﴿**وَاتَّقُواْ اللّهَ الَّذِي تَسَاءلُونَ بِهِ وَالأَرْحَامَ** ﴾ أي: تتساءلون فيما بينكم حوائجكم به، كما تقولون: أسألك بالله، أدغمت التاء الثانية في السين، وقرئ بطرحها (وَالأَرْحَامَ) أي: اتقوا الأرحام أن تقطعوها.(٢).

وفصل الشيخ أبو زهرة- رحمه الله- القول في مقاصد الآية ومعانيها، فقال: ﴿ **وَاتَّقُواْ اللّهَ الَّذِي تَسَاءلُونَ بِهِ وَالأَرْحَامَ** ﴾ تساءلون أصلها تتساءلون فأدغمت التاء في السين، وقرئ تساءلون بطرح إحدى التاءين، ومعناها يوثق بعضكم مطالبه من أخيه ومسألته له بالله- تعالى- أي: يسأل بعضكم مزكيا مسألته بذكر الله تعالى، وبذكر الأرحام الرابطة بينكم، ووشائج القربى.

والأمر بالتقوى تكرر لتربية المهابة في النفس، ولتوكيد الطلب، ولأن مقام التقوى في الثاني غير مقام التقوى في الأول، فمقام التقوى في الأول هو مقام التقوى التي تتجلى في شكر الرب على ما أنعم، وبقيام الواجب نحو الخلق للصلة الجامعة الوثيقة، فهي تقوى الربوبية والإنعام، ومقام التقوى في الثاني تقوى الألوهية، ولذلك ذكر لفظ الجلالة الدالة على كل معاني الألوهية،

---

(١) – تفسير القرآن العزيز: ١/٣٤٥.

(٢) – تفسير الإيجي جامع البيان في تفسير القرآن: ١/٣٢٩.

فهي تقوى العابد الخائف الراجي رحمته، والأولى تقوى الشاكر المحس بجلائل الإنعام.

والأرحام قرئت بفتح الميم، ويكون المعنى: اتقوا الله واتقوا الأرحام، والأرحام هنا: هي كل الصلات الإنسانية التي وصل بها بين الخلق بخلقهم من نفس واحدة، وبالأولى تدخل الأرحام الخاصة، والقرابات القريبة.

ويصح أن يكون المعنى: اتقوا الله الذي تتساءلون به وبالأرحام، وتكون الواو واو المعية، وتتلاقى هذه مع قراءة الكسر ، وقراءة الكسر قد تتعارض مع قواعد النحاة الذين قد يقولون إن العطف لَا يكون على ضمير موصول مجرور، ولكن قراءات القرآن المتواترة فوق قواعد النحاة، وهي أصدق في الفصحى. (١).

القراءات الواردة في الآية

(تساءلون) قرأ الكوفيون بتخفيف السين والباقون بتشديدها.

(الأرحام) قرأ حمزة بخفض الميم والباقون بنصبها(٢).

بعض توجيهات القراءات المتواترة في كلمة(الأرحام) نحوياً:

قرئت(الأرحام) بالنصب عطفا على لفظ الجلالة، وبالجر عطفا على ضمير به.(٣).

---

(١) – زهرة التفاسير:٣/١٥٧٧-١٥٧٨.بتصرف يسير.

(٢) – المبسوط في القراءات العشر: صـ/١٧٥، والبدور الزاهرة في القراءات العشر المتواترة : صـ:٧٥.

(٣) – الإتقان في علوم القرآن:٢/٣٣١، والهادي شرح طيبة النشر في القراءات العشر:٢/١٣٧، وما بعدها.

فوائد من هذه الآية

١- تقوى الله في السر والعلانية.

٢- المحافظة على صلة الأرحام وعدم قطعها.

٣- كل الأمور لله - سبحانه وتعالى- من خلق وإيجاد وحفظ ، فلا يستعان إلا به وحده.

الموضع الثاني:

قال- تعالى-: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُواْ مِن بَعْدُ وَهَاجَرُواْ وَجَاهَدُواْ مَعَكُمْ فَأُوْلَـئِكَ مِنكُمْ وَأُوْلُواْ الأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللّهِ إِنَّ اللّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيم﴾ (١)

أولا: المعنى العام للآية الكريمة:

أي: والذين آمنوا وهاجروا من بعد هجرة الرسول إلى المدينة، كالذين هاجروا بعد بيعة الرضوان في الحديبية، ثم جاهدوا معكم فهؤلاء من جملتكم أيها المهاجرون، فلهم مثلكم حق النصر والموالاة، وقد رفع عنهم إثم التأخر في الهجرة.

وأصحاب القرابات، بعضهم أحق ببعض في التوارث بالقرابة، وبذلك النص انتهى حكم التوارث بالمؤاخاة والحلف والمعاهدة والتبني وثبت حكم التوارث بالقرابة.

وعلمه- تعالى- علم تام محيط بكل شيء، وفي جملة ذلك امتثال المؤمنين وتنفيذهم أمر الله، بالتوريث بالقرابة، أو مخالفتهم له، فيثيب الأوّلين ويعاقب الآخرين. (١).

(١) - سورة الأنفال: الآية (٧٥).

ثانياً: بعض أقوال المفسرين:

ذكر أهل التفسير أن المراد بالأرحام هنا هم أهل القرابات، وهذه بعض كلماتهم: بين الإمام السمعاني- رحمه الله- المراد من أولى الأرحام، فقال: قوله تعالى: ﴿**وأولوا الأرحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله**﴾ أكثر المفسرين على أن هذه الآية ناسخة لما سبق من إثبات الميراث بالهجرة، فنقل الميراث من الهجرة إلى الميراث بالقرابة. (٢).

وذكر الإمام المراغي- رحمه الله- أن المراد بـ"أولي الأرحام" أي: أصحاب القرابات، فقال: ﴿**وأولوا الأرحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله**﴾أولو الأرحام: هم أصحاب القرابات، والأرحام واحدها رحم (بزنة قفل وكتف) وأصله رحم المرأة وهو موضع تكوين الولد، سمى به الأقارب لأنهم من رحم واحد، أي وأولو الأرحام بعضهم أولى ببعض وأحق من المهاجرين والأنصار الأجانب بالتعاون والتناصر، وبالتوارث في دار الهجرة في ذلك العهد وفى كل عهد، وقوله: في كتاب الله، أي في حكمه الذي كتبه على عباده المؤمنين، وأوجب به عليهم صلة الأرحام والوصية بالوالدين وذي القربى.

والخلاصة أن القريب ذا الرحم أولى من غيره من المؤمنين بولاء قريبه وبره ومقدم عليه في جميع الولايات المتعلقة به كولاية النكاح وصلاة الجنازة وغيرها، وإذا وجد قريب وبعيد يستحقان البر والصلة فالقريب

---

(١) – **التفسير الوسيط للقرآن الكريم/ لمجموعة من العلماء بإشراف مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر: ٣/١٦٥٢-١٦٥٣، بتصرف يسير.**

(٢) – **تفسير القرآن:٢/٢٨٣.**

أولى[1].

ووضح الدكتور طنطاوي- رحمه الله- المراد من أولى الأرحام هنا، فقال: وقوله: ﴿**وأولوا الأرحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله**﴾ بيان لحقوق الأقارب بالنسب والأرحام: جمع رحم، وأصله: رحم المرأة، الذي هو موضع تكوين الولد في بطنها، وسمى به الأقارب؛ لأنهم في الغالب من رحم واحدة وأولو الأرحام في اصطلاح علماء الفرائض: هم الذين لا يرثون بفرض ولا تعصيب.[2].

يقول الباحث: هذه الآية الكريمة نسخت التوارث بالهجرة إلى التوارث بالقرابة، وهذا يدل على مكانة أولي القربي والحقوق الواجبة لهم، فعلى كل مسلم أن يصل رحمه؛ إذا أراد أن يصله الله، وإذا أراد البركة في العمر والسعة في الرزق، بل إذا أراد الخير كله في الدنيا والآخرة، فعليه بالعمل بكلام الله- تعالى- وبوصايا رسول الله- صلى الله عليه وسلم- في كل شيء عموما، وفي صلة الأرحام خصوصا؛ حتى يعيش في سلم وسلام، وأمن وأمان، وسكينة وطمأنينة ووئام.

(١) – تفسير المراغي: ١٠/٤٥.

(٢) – التفسير الوسيط للقرآن الكريم: ٦/١٧٠.

المبحث الثاني

حديث القرآن عن العدة

وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول: عدة المطلقة من ذوات الحيض.

المطلب الثاني: عدة الآيسة والصغيرة.

المطلب الثالث: عدة الحامل.

المطلب الرابع: عدة المتوفى عنها زوجها.

المطلب الخامس: علاقة الأرحام بعدة المرأة.

المطلب الأول: عدة المطلقة من ذوات الحيض

بداية تحدث القرآن الكريم عن عِدَد النساء، فبين عدة المطلقة التي تحيض، والتي لم تحض والتي انقطع حيضها، وعدة المتوفى عنها زوجها، وذكر أيضا عدة الحامل.

وأخبرنا القرآن أيضا أن المطلقة قبل الدخول لا عدة عليها[١] ؛ لكن إن مات زوجها فعليها أن تتربص أربعة أشهر وعشرة أيام؛ لأن لفظ الآية[٢] عام يشمل المدخول بها وغيرها.

قال- تعالى-: ﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلاَثَةَ قُرُوَءٍ وَلاَ يَحِلُّ لَهُنَّ أَن يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ إِن كُنَّ يُؤْمِنَّ بِاللّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِي ذَلِكَ إِنْ أَرَادُواْ إِصْلاَحًا وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ وَاللّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [٣]

أولًا: الشاهد من الآية الكريمة:

بينت هذه الآية أن عدة المرأة المطلقة ثلاثة قروء، أي: ثلاث حيض، أو ثلاثة أطهار على خلاف بين العلماء في المراد من القرء.

ثانيًا: سبب نزول الآية الكريمة:

عن أسماء بنت يزيد بن السكن الأنصارية، أنها «طلقت على عهد رسول الله- صلى الله عليه وسلم- ولم يكن للمطلقة عدة، فأنزل الله

(١) – قال- تعالى-: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِن قَبْلِ أَن تَمَسُّوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُّونَهَا فَمَتِّعُوهُنَّ وَسَرِّحُوهُنَّ سَرَاحًا جَمِيلاً﴾ سورة الأحزاب: الآية(٤٩).

(٢) – قال- تعالى-: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِي أَنفُسِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَاللّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ سورة البقرة: الآية(٢٣٤).

(٣) – سورة البقرة: الآية (٢٢٨).

- عز وجل- حين طلقت أسماء بالعدة للطلاق، فكانت أول من أنزلت فيها العدة للمطلقات»[١].

ثالثاً: بعض أقوال المفسرين:

الناظر في كتب التفسير يظهر له أن أقوال المفسرين تدور حول هذين المعنين، وهذه بعض أقوالهم:

قال الإمام الواحدي- رحمه الله-: ﴿ **وَالْمُطَلَّقَاتُ**﴾أَيْ: المُخلَّيات من حبال الأزواج يعني: البالغات المدخول بهنَّ غير الحوامل لأنَّ في الآية بيان عدتهنَّ﴿**يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوَءٍ**﴾أَيْ: ثلاثة أطهار، يعني: ينتظرون انقضاء مدة ثلاثة أطهارٍ حتى تمرَّ عليهن ثلاثة أطهارٍ، وقيل: ثلاث حيضٍ. [٢]

وذكر الإمام الكرماني - رحمه الله- أن القروء واحدها، قَرء - بالفتح -، وهو الحيض، وقيل: هو الطهر. [٣].

وبين الدكتور الزحيلي- رحمه الله- المراد من الآية، فقال: لتتربص ثلاث حيضات أو أطهار بعد الطلاق حرائر النساء اللاتي يطلقن، وهن من ذوات الحيض، للتعرف على براءة الرحم من الولد، فيؤمن من اختلاط الأنساب، وقد أخرج من حكم الآية كما بيّنا ثلاثة أصناف من النساء:

---

(١) - أخرجه أبو داود في سننه- كتاب الطلاق- باب في عدة المطلقة، ٢/٢٨٥، ح(٢٢٨١)، وحسنه الألباني وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى-كتاب: العدد- باب: سبب نزول الآية في العدة-٧/٦٨٠، ح(١٥٣٧٨).

(٢) - ينظر: الوجيز في تفسير الكتاب العزيز: صـ/١٦٩.

(٣) - ينظر: غرائب التفسير وعجائب التأويل:١/٢١٤.

وهنّ المطلقات قبل الدخول، فلا عدّة عليهن، والصغيرات قبل سنّ الحيض واليائسات من المحيض لكبر السّن، فعدتهن ثلاثة أشهر، والحوامل فعدتهن وضع الحمل، فصارت الآية هنا خاصة بعدّة النساء الممكنات الحيض، غير المدخول بهنّ، وغير الحوامل. (١)

بعد ذكر بعض أقوال المفسرين تبين لنا أن أقوالهم في معنى قوله- تعالى-:﴿ ثَلَاثَةَ قُرُوَءٍ﴾ تدور حول معنين، وهما الحيض أو الطهر.

رابعاً: أراء الفقهاء في معنى قوله- تعالى-: ﴿ ثَلَاثَةَ قُرُوَءٍ﴾

اختلف الفقهاء في المراد من القرء في الآية على قولين، القول الأول ملخصه : أن المراد بالقرء الحيض، وهو قول الحنفية والحنابلة. والقول الثاني ملخصه : أن المراد بالقرء الطهر، وهو قول المالكية والشافعية.

جاء في "بدائع الصنائع": وأما بيان مقادير العدة، وما تنقضي به، فأما عدة الأقراء فإن كانت المرأة حرة فعدتها ثلاثة قروء لقوله تعالى: ﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوَءٍ﴾، وسواء وجبت بالفرقة في النكاح الصحيح أو بالفرقة في النكاح الفاسد أو بالوطء عن شبهة النكاح (٢).

وذكر ابن رشد- رحمه الله- الخلاف في معنى قوله- تعالى-:﴿ ثَلَاثَةَ قُرُوَءٍ﴾ **فقال:** واختلفوا من هذه الآية في الأقراء ما هي؟ فقال قوم: هي الأطهار - أعني: الأزمنة التي بين الدمين-. وقال قوم: هي الدم نفسه. وممن قال: إن الأقراء هي الأطهار: أما من فقهاء الأمصار فمالك والشافعي وجمهور أهل المدينة، وأبو ثور وجماعة، وأما من الصحابة فابن عمر وزيد

(١) – ينظر: التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج:٢/٣١٩.
(٢) – ينظر: بدائع الصنائع:٣/١٩٣.

ابن ثابت وعائشة. وممن قال: إن الأقراء هي الحيض: أما من فقهاء الأمصار فأبو حنيفة، والثوري، والأوزاعي، وابن أبي ليلى وجماعة، وأما من الصحابة فعلي وعمر بن الخطاب وابن مسعود، وأبو موسى الأشعري.(١).

وجاء في مغني المحتاج: أن القرء لغة مشترك بين الطهر والحيض، ومن إطلاقه على الحيض على ما في خبر النسائي وغيره «تترك الصلاة أيام أقرائها» (٢)، وقيل: حقيقة في الأول، مجاز في الثاني، وقيل: عكسه، وفي الاصطلاح (الطهر) كما روي عن عمر وعلي وعائشة وغيرهم من الصحابة: ولقوله- تعالى-:﴿ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ ﴾(٣) والطلاق في الحيض محرم كما مر في بابه فيصرف الإذن إلى زمن الطهر، وقد قرئ " فطلقوهن لقبل عدتهن " وقبل الشيء أوله، ولأن القرء مشتق من الجمع، يقال: قرأت كذا في كذا إذا جمعته فيه، وإذا كان الأمر كذلك كان بالطهر أحق من الحيض؛ لأن الطهر اجتماع الدم في الرحم، والحيض خروجه منه، وما وافق الاشتقاق كان اعتباره أولى من مخالفته(٤).

وذكر ابن قدامة- رحمه الله- في "المغني" ما يلي: والثاني، معتدة بالقروء، وهي كل معتدة من فرقة في الحياة، أو وطء في غير نكاح، إذا

---

(١) – ينظر: بداية المجتهد ونهاية المقتصد: ١٠٨/٣.

(٢) – أخرجه النسائي في السنن الكبرى- كتاب الطهارة- الاغتسال من الحيض والاستحاضة-٥٦/١،ح (٢٠٧)، وأخرجه الحاكم في المستدرك-كتاب: الطهارة- وأما حديث عائشة-٢٨١/١،ح(٦١٨).

(٣) – الطلاق: من الآية(١).

(٤) – ينظر: مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج: ٧٩/٥.

كانت ذات قرء، فعدتها القرء؛ لقول الله تعالى: ﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوَءٍ﴾ (١).

وجاء في "الموسوعة الفقهية": واختلفوا في معنى القرء – كما تقدم – فقال الحنفية والحنابلة: إن المراد بالقرء الحيض، وذهبوا إلى أن من طلق امرأته في حالة الطهر لا يحتسب ذلك الطهر من العدة، حتى لا تنقضي عدتها ما لم تحض ثلاث حيض كوامل بعده؛ لأن الله تعالى أمر بثلاثة قروء كاملة، فلا يعتد بالحيضة التي طلقها فيها، لقوله– تعالى–: ﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوَءٍ﴾ أمر الله– تعالى– بالاعتداد بثلاثة قروء، ولو حمل القرء على الطهر لكان الاعتداد بطهرين وبعض الثالث؛ لأن بقية الطهر الذي صادفه الطلاق محسوب من الأقراء، والثلاثة اسم لعدد مخصوص، والاسم الموضوع لعدد لا يقع على ما دونه فيكون ترك العمل بالكتاب، ولو حملناه على الحيض يكون الاعتداد بثلاث كوامل؛ لأن ما بقي من الطهر غير محسوب من العدة، فيكون عملا بالكتاب؛ ولأن المعهود في لسان الشرع استعمال القرء بمعنى الحيض، قال النبي– صلى الله عليه وسلم– للمستحاضة: إذا أتى قرؤك فلا تصلي (٢)؛ ولأن هذه العدة وجبت للتعرف

---

(١) – ينظر: المغني لابن قدامة: ٩٧/٨.

(٢) – أخرجه أبو داود–كتاب: الطهارة– باب في المرأة تستحاض، ومن قال: تدع الصلاة في عدة الأيام التي كانت تحيض١/٧٢، ح(٢٨٠)،وصححه الألباني، وأخرجه النسائى في السنن الكبرى–كتاب الطلاق – الأقراء–٥/٣١٩،ح(٥٧١٦)، وأخرجه ابن ماجه–كتاب: الطهارة – باب: ما جاء في المستحاضة التي قد عدت أيام أقرائها، قبل أن يستمر بها الدم١/٢٠٣،ح(٦٢٠)،وأخرجه أحمد في مسنده–حديث فاطمة بنت أبي حبيش– ٤٥/٦٠٢،(٢٧٦٣٠) .

على براءة الرحم، والعلم ببراءة الرحم يحصل بالحيض لا بالطهر، فكان الاعتداد بالحيض لا بالطهر.

وقالت المالكية والشافعية: إن القرء هو الطهر، وأن المراد بالقروء في الآية الكريمة الأطهار، فإنها لو طلقت طاهرا وبقي من زمن طهرها شيء ولو لحظة حسبت قرء؛ لأن بعض الطهر وإن قل يصدق عليه اسم قرء، فتنزل منزلة طهر كامل.

واستدل أصحاب هذا القول بقوله تعالى: ﴿ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ ﴾ [1]، أي: في وقت عدتهن، لكن الطلاق في الحيض محرم، فيصرف الإذن إلى زمن الطهر، وقد فسر النبي صلى الله عليه وسلم العدة بالطهر في ذلك الحديث، حيث قال: فتلك العدة التي أمر الله أن تطلق لها النساء[2]، فدل على أن العدة بالطهر، ولدخول الهاء في الثلاثة في قوله- تعالى-: ﴿ثَلَاثَةَ قُرُوَءٍ﴾، وإنما تدخل الهاء في جمع المذكر لا في جمع المؤنث يقال ثلاثة رجال وثلاث نسوة، والحيض مؤنث والطهر مذكر، فدل على أن المراد منها الأطهار[3].

فائدة فقهية: متى تنتقل عدة المطلقة من القروء إلى الشهور؟

المرأة التي تحيض حيضة أو حيضتين ثم تصبح يائسة هي التي تنتقل عدتها من الحيض إلى الأشهر، وهذا قول جمهور الفقهاء من الأحناف والمالكية والشافعية والحنابلة، ودليل ذلك قوله -تعالى-: ﴿وَاللَّائِي يَئِسْنَ مِنَ

(١) – سورة الطلاق: من الآية(١).

(٢) – جزء من حديث أخرجه البخاري- كتاب : الطلاق- باب: بدون ترجمة-٤١/٧، ح(٥٢٥١)، وأخرجه مسلم- كتاب: الطلاق- - باب: تحريم طلاق الحائض بغير رضاها، وأنه لو خالف وقع الطلاق، ويؤمر برجعتها ١٠٩٣/٢،ح(١٤٧١).

(٣) – ينظر: الموسوعة الفقهية الكويتية: (٢٨/٣٣).

الْمَحِيضِ مِن نِّسَائِكُمْ إِنِ ارْتَبْتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَاثَةُ أَشْهُرٍ وَاللَّائِي لَمْ يَحِضْنَ ﴾[1]، فالأشهر عدة الآيسة والصغيرة كبدل عن الحيض.[2].

خامساً: بعض أوجه التفسير العلمي في الآية الكريمة:

أثبت العلم الحديث أن بطانة الرحم لا تسقط سقوطا كاملا بالحيض فقد يسقط منها جزء وهذه البطانة تتأثر بماء الرجل يتكون عندها مضادات حيوية لأي جسم غريب؛ حتى لا تطرد الجنين إذا تكون ولا تطرد ماء الرجل؛ لأنه غريب عنها، والجنين نصفه غريب عن المرأة والنصف الباقي منها، وطبعا قد تطرد الجنين بالكامل نتيجة لهذه الغرابة؛ لأن الله- سبحانه و تعالى- قد أعطى لجسم الإنسان القدرة على التخلص من الأجسام الغريبة عنه تخلصا كاملا؛ لهذا فإن الرحم يفرز مضادات حيوية، وتعمل لطرد ماء الرجل، أو بطرد الجنين إذا تكون وهذه المضادات لا يتخلص منها الرحم تخلصا كاملا بالحيضة الأولى، بل يتخلص من ستين بالمائة في الحيضة الأولى، وثلاثين بالمائة في الحيضة الثانية، وعشرة بالمائة في الحيضة الثالثة؛ ولهذا ثبت مختبريا بأن رحم المرأة المطلقة لا يبرأ براءة كاملة من آثار زواجها السابق إلا بعد ثلاث حيضات كاملة، أي: ثلاثة شهور قمرية كاملة، والإسلام حرص على عدم اختلاط الأنساب و حرص على طهارة هذه الأنساب، وحرص على أن تكون للأسرة الإسلامية نموذجا للدعوة للغير فيعطي للزوج الذي قد يكون في فورة غضب أو في حالة نفسية غير عادية طلق زوجته أن يراجعها في

---

(١) – سورة الطلاق: من الآية(٤) .

(٢) – ينظر: بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع:٣/٢٠٠.بتصرف، والفِقْهُ الإسلاميُّ وأدلَّتُهُ : ٩/٧١٨٩. بتصرف.

هذه الفترة دون عقد جديد، ويكفي أن يقول لها: راجعتك أو عودي إليّ. (١)

وأثبت العلم أيضا أن ماء الرجل به اثنتان وستون(٦٢) نوعًا من البروتين، وتركيب هذه الماء يختلف من رجل لآخر كاختلاف بصمة الأصبع؛ أي: إن لكل رجلٍ شفرة خاصة تميِّزه عن غيره، والمرأة تحمل في جسدها كمبيوتر يختزن شفرة من يعاشرها، فعندما تقترن المرأة برجل وتبدأ بينهما علاقة جنسية يتعرَّف جسم المرأة على شفرة السائل المنوي للرجل ويبرمج نفسه على أساسها، ويلزم وقت معين حتى يمكن برمجة جسم المرأة على شفرة سائل منوي آخر، وإذا دخل سائل منوي آخر إلى جسم المرأة؛ فإن الأخير يُحْدِث به ارتباكًا يؤدي إلى خلل، فتصير الكائنات المنوية التي لم يبرمج الجسم نفسه عليها كأنها أجسام غريبة أو فيروسات تصيب الجسم بالخلل والأمراض الخبيثة؛ ولذلك تصاب ممارِسات الدعارة والزانيات بالأمراض الفتاكة؛ كسرطان الرحم، والإيدز، والزهري، والتقرحات، وغيرها من جرَّاء اختلاط السوائل المنوية في الرحم. وقد ثبت علميًّا أن هذا السائل يطهِّره ويمحو أثره حيضُ المرأة؛ فالحيضة الأولى تزيل من ٣٢%

---

(١) – قال بهذا العلامة الدكتور زغلول النجار في حلقة تلفزيونية بعنوان: الإعجاز في تشريع العدة– وهي إحدى حلقات برنامج الإعجاز الاجتماعي في القرآن والسنة وهو برنامج تلفزيوني على قناة اقرأ الفضائية بتاريخ ٢٠١٥/٤/٨، حاوره فيه الدكتور جاسم المطاوع.

http://www.iqraa-tv.net/library/AlEjazAlltamee/AlEjazAlltamee6.doc

إلى ٣٥% منه، والحيضة الثانية تزيل من ٦٧% إلى ٧٢% من بصمة مـــاء الرجل، والحيضة الثالثة تزيل ٩٩,٩% من هذه البصمة، ويصبح الرحم بذلك مستعدًّا لبرمجة نفسه مع شفرة سائل منوي جديد. (١).

(١) – قال بنحو هذا العلامة الدكتور زغلول النجار في حلقة تلفزيونية بعنوان: الإعجاز في تشريع العدة- وهي إحدى حلقات برنامج الإعجاز الاجتماعي في القرآن والسنة وهو برنامج تلفزيوني على قناة اقرأ الفضائية بتاريخ ٢٠١٥/٤/٨، حاوره فيه الدكتور جاسم المطاوع.

http://www.iqraa-tv.net/library/AlEjazAlltamee/AlEjazAlltamee6.doc

وأيضا العلامة الدكتور عبد الباسط سيد في لقاء على قناة بداية الفضائية- ٢٠٠٨/٥/١٨ بعنوان: الإعجاز العلمي في تحديد مدة العدة للمرأة. ومقال بعنوان: الطعن في تشريع الإسلام عدة المطلقة والمتوفى عنها زوجها- موقع بيان الإسلام للرد على شبهات حول الإسلام – إشراف أ.د/ محمد داود.

المطلب الثاني: عدة الآيسة والصغيرة

قال – تعالى –: ﴿ وَاللَّائِي يَئِسْنَ مِنَ الْمَحِيضِ مِن نِّسَائِكُمْ إِنِ ارْتَبْتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَاثَةُ أَشْهُرٍ وَاللَّائِي لَمْ يَحِضْنَ وَأُوْلَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ وَمَن يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَل لَّهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْرًا ﴾ (١).

أولًا: المعنى العام للآية الكريمة:

ذكرت هذه الآية أن عدة المرأة الآيسة من الحيض ثلاثة أشهر، وكذلك عدة الصغيرة التي لم تحض أيضا ثلاثة أشهر، وذكرت أيضا أن عدة المرأة الحامل وضع الحمل، ثم ختمت الآية الكريمة ببيان بعض ثمار التقوى وهي تيسير الأمور لمن راقب العليم الخبير.

ثانيًا: بعض أقوال المفسرين:

ذكر أهل التفسير أن عدة الصغيرة التي لم تحض والكبيرة التي انقطع حيضها: ثلاثة أشهر، وهذه بعض أقوالهم:

قال الإمام ابن جزي – رحمه الله – : قال – تعالى –: ﴿وَاللَّائِي يَئِسْنَ مِنَ الْمَحِيضِ﴾: يعني: التي انقطعت حيضتها لكبر سنها وقوله: ﴿وَاللَّائِي لَمْ يَحِضْنَ﴾ يعني: الصغيرة التي لم تبلغ المحيض، وهو معطوف على (اللائي يئسن) أو مبتدأ وخبره محذوف تقديره: (واللائي لم يحضن كذلك). (٢).

ووضح الإمام ابن كثير معنى الآيسة والصغيرة بقوله: يقول تعالى مبينا لعدة الآيسة –وهي التي قد انقطع عنها الحيض لكبرها–: أنها ثلاثة أشهر، عوضا عن الثلاثة قروء في حق من تحيض، كما دلت على ذلك آية

(١) – سورة الطلاق: الآية (٤).
(٢) – ينظر: التسهيل لعلوم التنزيل: ٣٨٦/٢.

"البقرة" وكذا الصغار اللائي لم يبلغن سن الحيض أن عدتهن كعدة الآيسة ثلاثة أشهر؛ ولهذا قال: ﴿وَاللَّائِي لَمْ يَحِضْنَ﴾ (١).

وجاء في كتاب "المنتخب": والمعتدات من المطلقات اللائي يئسن من لمحيض لكبرهن، إن لم تعلموا كيف يعتددن، فعدتهن ثلاثة أشهر، واللائي لم يحضن عدتهن كذلك. (٢).

وخلاصة ما تم ذكره أن عدة الآيسة والصغيرة ثلاثة أشهر.

ثالثاً: أقوال الفقهاء في عدة الآيسة والصغيرة التي لم تحض:

اتفق الفقهاء على أن عدة الآيسة والصغيرة ثلاثة أشهر، وإليكم طائفة من أقوال فقهاء المذاهب الأربعة:

ذكر الإمام السرخسي في "المبسوط" أن عدة الآيسة والصغيرة ثلاثة أشهر بالنص(٣).

وجاء في "الفواكه الدواني": فإن كانت المطلقة ممن لم تحض لصغر ولكن مطيقة للوطء أو كانت كبيرة لكن قد يئست من المحيض بأن جاوزت السبعين فثلاثة أشهر عدتها في حق الحرة، و مثلها الأمة على المشهور لقوله- تعالى-: ﴿وَاللَّائِي يَئِسْنَ مِنَ الْمَحِيضِ مِن نِّسَائِكُمْ إِنِ ارْتَبْتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَاثَةُ أَشْهُرٍ وَاللَّائِي لَمْ يَحِضْنَ﴾ أي: عدتهن كذلك فإنه شامل للحرة والأمة. (٤).

وجاء في "البيان في مذهب الإمام الشافعي": وإن كانت المطلقة ممن

---

(١) – ينظر: تفسير ابن كثير: ١٤٩/٨.

(٢) – ينظر: المنتخب في تفسير القرآن الكريم: صـ:٨٣٥.

(٣) – ينظر: المبسوط:١٥/٦.

(٤) – ينظر: الفواكه الدواني : ٥٨/٢.

لا تحيض لصغر أو كبر؛ اعتدت بثلاثة أشهر؛ لِقَوْلِهِ- تَعَالَى-: ﴿وَاللَّائِي يَئِسْنَ مِنَ الْمَحِيضِ مِن نِّسَائِكُمْ إِنِ ارْتَبْتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَاثَةُ أَشْهُرٍ وَاللَّائِي لَمْ يَحِضْنَ﴾ (١).

وبين الإمام ابن قدامة- رحمه الله- مذهب الحنابلة بقوله: (وإن كانت من الآيسات، أو ممن لم يحضن، فعدتها ثلاثة أشهر) أجمع أهل العلم على هذا؛ لأن الله- تعالى- ذكره في كتابه بقوله- سبحانه-: ﴿وَاللَّائِي يَئِسْنَ مِنَ الْمَحِيضِ مِن نِّسَائِكُمْ إِنِ ارْتَبْتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَاثَةُ أَشْهُرٍ وَاللَّائِي لَمْ يَحِضْنَ﴾ (٢).

رابعاً: بعض أوجه التفسير العلمي للآية

ربط القرآن الكريم عدة المرأة الكبيرة (الآيسة) أو الصغيرة (التي لا تحيض) بمدة زمنية، وهي ثلاثة شهور؛ ليتأكد للكبيرة غير مستقرة الدورة الرحمية (الشهرية) بيولوجياً عدم نزول بويضات يمكن أن تخصب، ولتنبيه الصغيرة التي يحتمل أن تبدأ عندها الدورة الرحمية وبالتالي يبدأ عندها نزول بويضة يمكن أن تخصب. (٣).

(١) – ينظر: البيان في مذهب الإمام الشافعي:١١/٢٧.

(٢) – ينظر: المغني لابن قدامة:٨/١٠٥.

(٣) – عدة المرأة (بيولوجياً) بحث للأستاذ الدكتور: صالح عبدالعزيز الكريِّم- مجلة الإعجاز الصادرة عن منتدى الإعجاز العلمي للقرآن والسنة-ببيروت- منشور ملخصه على موقع المنتدى.

المطلب الثالث: عدة الحامل

قال – تعالى –: ﴿ وَاللَّائِي يَئِسْنَ مِنَ الْمَحِيضِ مِن نِّسَائِكُمْ إِنِ ارْتَبْتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَاثَةُ أَشْهُرٍ وَاللَّائِي لَمْ يَحِضْنَ وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ وَمَن يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَل لَّهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْرًا ﴾ (١).

أولا: الشاهد من الآية الكريمة:

وضحت هذه الآية عدة الحامل؛ فذكرت أن عدتها وضح الحمل.

ثانياً: بعض أقوال المفسرين:

عدة الحامل وضح حملها هذا ما يظهر من اللفظ القرآني، وهو ما أقره المفسرون، وهذه طائفة من أقوالهم:

يقول الإمام البغوي – رحمه الله–: وأما الحامل فعدتها بوضع الحمل سواء طلقها زوجها أو مات عنها لقوله– تعالى–: ﴿ وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ ﴾. (٢).

وذكر الإمام القاسمي – رحمه الله– أن الآية للحامل المطلقة والمتوفى عنها زوجها؛ فلفظ الآية عام ، فقال – رحمه الله–: ﴿ وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ ﴾ في انقضاء عددهن ﴿ أَن يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ ﴾ أي: ما في بطنهن. والآية عامة في المطلقات والمتوفى عنهن أزواجهن. (٣).

وبين شيخ الأزهر السابق الأستاذ الدكتور طنطاوي– رحمه الله– أن الآية وضحت عدة الحامل المطلقة والمتوفى عنها زوجها فقال– رحمه الله–:

---

(١) – سورة الطلاق: الآية (٤).

(٢) – ينظر: معالم التنزيل في تفسير القرآن :١١/٥.

(٣) – ينظر: محاسن التأويل:٢٥٨/٩.

والمعنى: والنساء ذوات الأحمال ﴿أَجَلُهُنَّ﴾ أي: نهاية عدتهن، أن يضعن ما في بطونهن من حمل، فمتى وضعت المرأة ما في بطنها، فقد انقضت عدتها؛ لأنه ليس هناك ما هو أدل على براءة الرحم، من وضع الحمل. وهذا الحكم عام في كل ذوات الأحمال، سواء أكن مطلقات، أم كن قد توفى عنهن أزواجهن.(١) .

وخلاصة أقوال **المفسرين- رحمهم الله-** أن وضع الحمل هو نهاية عدة المرأة المطلقة الحامل والمرأة الحامل المتوفى عنها زوجها.

ثالثاً: أقوال الفقهاء في عدة الحامل:

اتفق الفقهاء على أن عدة المرأة الحامل وضع الحمل، وإليكم طائفة من أقوال فقهاء المذاهب الأربعة:

ذكر صاحب "بدائع الصنائع وترتيب الشرائع": أن عدة الحبل هي مدة الحمل، وسبب وجوبها: الفرقة أو الوفاة، والأصل فيه قوله- تعالى-: ﴿وَأُوْلَاتُ الأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾ أي: انقضاء أجلهن أن يضعن حملهن.(٢).

وبين ابن رشد- رحمه الله- أنه لا خلاف بين العلماء في انقضاء عدة الحوامل المطلقات بوضع حملهن ؛ لقوله- تعالى-: ﴿ وَأُوْلَاتُ الأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾. (٣).

وجاء في "مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج": عدة

(١) – ينظر: التفسير الوسيط للقرآن الكريم:١٤/٤٥٣.
(٢) – ينظر: بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع:١٤/٤٥٣.
(٣) – ينظر: بداية المجتهد ونهاية المقتصد: ٣/١١٢.

الحامل من حرة وأمة عن فراق حي أو ميت بطلاق رجعي أو بائن بوضعه، أي: الحمل؛ لقوله- تعالى-: ﴿ وَأُوْلَاتُ الأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾ فهو مخصص لقوله- تعالى-: ﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوَءٍ ﴾ (١)، ولأن المعتبر من العدة براءة الرحم، وهي حاصلة بالوضع. (٢).

وجاء في "مسائل الإمام أحمد" أن كل حَامِل متوفى عَنْهَا زَوجهَا، أَوْ مُطلقَة فأجلها أن تضع حملهَا. (٣).

من خلال عرض كلام الفقهاء ظهر لنا جليا اتفاقهم في أن وضع الحمل هو نهاية عدة المرأة الحامل.

مسألة: عدة المرأة الحامل المتوفى عنها زوجها وضع الحمل على الراجح من كلام الفقهاء

ذكر صاحب "البدائع" أن انقضاء عدة الحمل بوضع الحمل إذا كانت معتدة عن طلاق أو غيره من أسباب الفرقة بلا خلاف لعموم قوله- تعالى-: ﴿وَأُوْلَاتُ الأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾، وكذلك إذا كانت متوفى عنها زوجها عند عامة العلماء، وعامة الصحابة – رضي الله عنهم – وروي عن عمر، وعبد الله بن مسعود، وزيد بن ثابت، وعبد الله بن عمر، وأبي هريرة – رضي الله عنهم – أنهم قالوا: عدتها بوضع ما في بطنها، وإن كان زوجها على السرير، وقال علي- رضي الله عنه – وهو إحدى الروايتين عن ابن عباس – رضي الله عنهما –: الحامل إذا توفي عنها زوجها؛ فعدتها أبعد

(١) – سورة البقرة: الآية (٢٢٨).
(٢) – ينظر: مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج: ٥/٨٤.
(٣) – ينظر: مسائل أحمد بن حنبل رواية ابنه عبد الله: صـ/٣٦٩- ٣٧٠.

الأجلين وضع الحمل أو مضى أربعة أشهر وعشر أيهما كان أخيرا تنقضي به العدة .(١).

وذكر ابن رشد- رحمه الله- أن الجمهور وجميع فقهاء الأمصار على أن عدة الحامل المتوفى عنها زوجها هي وضع حملها، مصيرا إلى عموم قوله- تعالى-: ﴿ وَأُوْلَاتُ الأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ ﴾وإن كانت الآية في الطلاق. وأخذا أيضا بحديث أم سلمة « أَنَّ سُبَيْعَةَ الأَسْلَمِيَّةَ نُفِسَتْ بَعْدَ وَفَاةِ زَوْجِهَا بِلَيَالٍ، فَجَاءَتِ النَّبِيَّ- صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم- فَاسْتَأْذَنَتْهُ أَنْ تَنْكِحَ، «فَأَذِنَ لَهَا فَنَكَحَتْ»(٢).

وروى مالك عن ابن عباس أن عدتها آخر الأجلين، يريد أنها تعتد بأبعد الأجلين: إما وضع الحمل، وإما انقضاء العدة بعدة الموت، وروي مثل ذلك عن علي بن أبي طالب – رضي الله عنه – والحجة لهم أن ذلك هو الذي يقتضيه الجمع بين عموم آية الحوامل وآية الوفاة. (٣).

وقال الإمام الشافعي- رحمه الله-: فأي مطلقة طلقت حاملا فأجلها أن تضع حملها .(٤).

وذكر صاحب "المغني" أن الحامل المتوفى عنها زوجها عدتها وضع الحمل .(٥).

---

(١) – ينظر: بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع:١٩٦/٣.

(٢) – أخرجه البخاري- كتاب: الطلاق- باب: (وَأُولاَتُ الأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ)- ٥٧/٧،ح(٥٣٢٠)، وأخرجه مسلم- كتاب: الطلاق باب: انقضاء عدة المتوفى عنها زوجها وغيرها بوضع الحمل- ١١٢٢/٢، ج(١٤٨٥)

(٣) – ينظر: بداية المجتهد: ١١٥/٣. بتصرف يسير.

(٤) – ينظر: كتاب الأم:٢٣٥/٥.

(٥) – ينظر: المغني: ١٤٣/٨.

فالخلاصة: أن عدة الحامل المتوفى عنها زوجها وضع الحمل، وهذا قول جمهور الفقهاء عملا بعموم قوله- تعالى-: ﴿ وَأُوْلَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ ﴾وبحديث سبيعة الأسلمية.

رابعاً: بعض أوجه التفسير العلمي للآية الكريمة:

أثبت العلم الحديث أن المرأة إذا وضعت حملها فتتغير بطانة رحمها بالكامل؛ فلا يبقى أثر لهذا الزواج السابق؛ ولهذا عدة المرأة الحامل وضعها، وتنتهي بوضعها، وهذا ما أثبته العلم؛ لأنه عند الوضع يتبدل جدار الرحم بالكامل، ويتخلص الرحم مما فيه من مضادات الحيوية من أثر الزواج السابق. (١) وذكر الدكتور صالح عبدالعزيز الكريِّم: أنه من الناحية البيولوجية فعدة الحامل بمجرد وضع الحمل حتى ولو بعد طلاق المرأة أو وفاة زوجها بيوم واحد فإن عدتها تنتهي ولا يصبح عليها عدة؛ لأن رحمها قد استبرأ ومبيضها لا يمكن أن يفرز بويضات إلا بعد الولادة فليس هناك مجال للإخصاب والتلقيح إلا بعد وضع الحمل. (٢).

---

(١) – قال بهذا العلامة الدكتور زغلول النجار في إحدى حلقات برنامج الإعجاز الاجتماعي في القرآن والسنة وهو برنامج تلفزيوني على قناة اقرأ الفضائية بتاريخ ٢٠١٥/٤/٨، حاوره فيه الدكتور جاسم المطاوع. –http://www.iqraa-tv.net/library/AlEjazAlltamee/AlEjazAlltamee6.doc

(٢) – عدة المرأة (بيولوجياً) بحث للأستاذ الدكتور: صالح عبدالعزيز الكريِّم– مجلة الإعجاز الصادرة عن منتدى الإعجاز العلمي للقرآن والسنة–ببيروت– منشور ملخصه على موقع المنتدى.

المطلب الرابع: عدة المتوفى عنها زوجها

قال- تعالى-: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِي أَنفُسِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾(١)

أولًا: المعنى العام للآية الكريمة:

بينت هذه الآية أن عدة المرأة المتوفى عنها زوجها أربعة أشهر وعشرة أيام، لا يتعرضن فيها للزواج بزينة ولا خروج من المنزل إلا للأعذار المبيحة لذلك، ولا يواعدن الرجال بالزواج؛ اهتماما بحقوق الزوجية وتعظيما لشأنها، وقد حرمت السنة الحداد على غير الزوج أكثر من ثلاثة أيام، وهذا الحكم خاص بغير الحوامل، فإن الحامل التي يموت زوجها تنقضي عدتها بوضع الحمل، ولو بعد الموت بساعة كما قال- تعالى-: ﴿وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾(٢) سواء كن مطلقات أو متوفى عنهن أزواجهن. (٣).

ثانيًا: بعض أقوال المفسرين:

ذكر المفسرون- رحمهم الله- أن المرأة المتوفى عنها زوجها- غير الحامل والأمة- تعتد على زوجها أربعة أشهر وعشرة أيام، وهذه طائفة من أقوالهم:

---

(١) – سورة البقرة: الآية (٢٣٤).

(٢) – سورة الطلاق: من الآية (٤).

(٣) – ينظر: تفسير المراغي: ١٩١/٢. بتصرف يسير.

قال الإمام السمرقندي – رحمه الله-: وقوله- تعالى-: ﴿ وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ ﴾ أي: يموتون **﴿وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا﴾** أي: يتركون نساء من بعدهم. **﴿يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ﴾** يعني: ينتظرن بأنفسهن **﴿أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾** ، لا يتزوجن ولا يتزين ولا يخرجن من بيوتهن ولا يتزين. **﴿فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ﴾** يعني: انقضت عدتهن **﴿ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ﴾** أي: فلا إثم عليكم **﴿ فِيمَا فَعَلْنَ فِي أَنفُسِهِنَّ﴾** من الزينة والكحل والخضاب. وذلك أن المرأة إذا انقضت عدتها، فكان أولياؤها يمنعونها من الزينة، فأباح الله تعالى لهن الزينة بعد العدة. (١).

وجاء في" زاد المسير" أن الَذِين يقبضون بالموت، على أزواجهن أن ينتظرن أربعة أشهر وعشرا، وعلة زيادة هذه العشرة؟ أنه يبين صحة الحمل بنفخ الروح فيه، قاله سعيد بن المسيب، وأبو العالية. (٢).

ووضح الإمام الشوكاني –رحمه الله– وجه الحكمة في جعل العدة للوفاة هذا المقدار فقال: إن الجنين الذكر يتحرك في الغالب لثلاثة أشهر، والأنثى لأربعة، فزاد الله– سبحانه على ذلك عشرا؛ لأن الجنين ربما يضعف عن الحركة؛ فتتأخر حركته قليلا ولا تتأخر عن هذا الأجل.(٣).

وجاء في " تيسير الكريم الرحمن" أنه إذا توفي الزوج، مكثت زوجته، متربصة أربعة أشهر وعشرة أيام وجوبا، والحكمة في ذلك؛ ليتبين الحمل في مدة الأربعة، ويتحرك في ابتدائه في الشهر الخامس، وهذا العام مخصوص

---

(١) – ينظر: تفسير السمرقندي: ١/١٥٤.

(٢) – ينظر: زاد المسير في علم التفسير: ١/٢٠٨-٢٠٩. بتصرف.

(٣) – ينظر: فتح القدير: ١/٢٨٥.

بالحوامل، فإن عدتهن بوضع الحمل، وكذلك الأمة، عدتها على النصف من عدة الحرة، شهران وخمسة أيام.(١).

والخلاصة: أن عدة المتوفى عنها زوجها أربعة أشهر وعشرة أيام إذا كانت حرة غير حامل.

حكمة زيادة عدة المتوفى عنها زوجها عن المطلقة

إن تقدير هذه المدة جاءت لحكمة بالغة، فالجنين يمكث في بطن أمه أربعين يوما نطفة، وأربعين علقة، وأربعين مضغة. وهذا المقدار هو أربعة أشهر، ثم ينفخ فيه الروح في الطور الرابع، ويتحرك في بطن أمه، وبالحركة يعرف الحمل، ولهذا قدر بأربعة أشهر وعشرة أيام.

وهناك حكمة أخرى في جعل عدة المتوفي عنها زوجها بالأيام، ولم يجعلها الشارع بالقروء كعدة المطلقة، وهي: أن صاحب الحق في عدة المطلقة موجود على قيد الحياة، وهو أعلم الناس بحالها، ولا يخفي عليه شيء من سيرها وعادتها، وأما المتوفي عنها زوجها؛ فصاحب الحق الذي يعلم عاددتها في القرء مفقود، فجعل الشارع مدة انقضاء عدتها بالأيام؛ لأن هذا القدر ظاهر لكل إنسان، فسبحان من أحسن تقدير المقادير.

كذلك إن في العدة إظهارا لحزن الزوجة بفوات نعمة الزوج، فالزواج بحد ذاته نعمة أنعمها الله-تعالى-عليها، فالزوج كان سبب صيانتها، وعفافها، وإيفائها بالنفقة والكسوة والمسكن، وهو صاحب البيت الذي يقيم تلك الأسرة المتكونة أيضا من الأبناء، ففقدانه يعد من البلاء الذي يحل، ليس بالزوجة فقط، وإنما بأبنائه، فهو أساس، وركن البيت. (١).

---

(١) – ينظر: تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان: صـ/١٠٤. بتصرف يسير.

ثالثاً: أقوال الفقهاء في عدة المتوفى عنها زوجها

أجمع أهل العلم على أن عدة الحرة المسلمة التي ليست بحامل من وفاة زوجها أربعة أشهر وعشرة أيام – مدخولا بها وغير مدخول بها– للصغيرة لم تبلغ أو للكبيرة قد بلغت(٢)، وهذه بعض نصوص فقهاء المذاهب الأربعة:

جاء في "تحفة الفقهاء": أن عدة الوفاة في حق الحرة أربعة أشهر وعشرا صغيرة كانت أو كبيرة دخل بها زوجها أو لم يدخل حرا كان زوجها أو عبدا(٣).

وذكر ابن رشد– رحمه الله– أن المسلمين اتفقوا في عدة الموت للمرأة الحرة من زوجها الحر أربعة أشهر وعشرة أيام، لقوله– تعالى–: ﴿ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا ﴾ (٤)

وذكر الإمام الغزالي– رحمه الله– أن المتوفى عنها زوجها عليها عدة الوفاة ممسوسة كانت أو لم تكن.(٥).

وجاء في "شرح منتهي الإرادات": أن العدة تلزم لوفاة مطلقا، كبيرا كان الزوج أو صغيرا، يمكنه وطء أو لا، خلا بها أو لا، كبيرة كانت أو

---

(١) – ينظر: أحكام العدة والإحداد في الفقه الإسلامي: صـ/ ٨–٩، وحكمة التشريع وفلسفته :٢/٥٣–٥٥.

(٢) – ينظر: الإشراف على مذاهب العلماء: ٥/٣٤١، والإقناع في مسائل الإجماع:٢/٤٤.

(٣) – ينظر: تحفة الفقهاء:٢/٢٤٣.بتصرف يسير.

(٤) – ينظر: بداية المجتهد ونهاية المقتصد: ٣/١١٤.بتصرف.

(٥) – ينظر: : الوسيط في المذهب: ٦/١٤٦.

صغيرة ؛ لعموم قوله- تعالى-: ﴿ وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا ﴾(١).

وجاء في "الفقه على المذاهب الأربعة": اتفق الأئمة على أن وضع الحمل تنقضي به عدة المتوفى عنها زوجها، ولو بعد وفاته بلحظة، بحيث يحل لها بعد نزول ما في بطنها جميعه وانفصاله منها أن تتزوج، ولو قبل دفن زوجها المتوفى، ودليلهم على هذا قوله- تعالى-: ﴿ وَأُوْلَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ ﴾ إذ هو عام يشمل المتوفى عنها زوجها، وغيرها، وهذا هو رأي ابن مسعود ومن تبعه من الأئمة الأربعة، وخالف علي، وابن عباس، ومن تبعهما، فقالوا: إن المتوفى عنها زوجها وهي حامل إذا وضعت حملها قبل انقضاء أربعة أشهر وعشرة أيام، فإن عدتها لا تنقضي بوضع الحمل بل لا بد من انتظار مضي المدة بتمامها، أما إذا انقضت مدة أربعة أشهر وعشرة أيام قبل الوضع فإن عدتها لا تنقضي إلا بوضع الحمل؛ لأنه حمل الزوج المتوفى فتجب صيانته، ودليلهم على ذلك قوله- تعالى-: ﴿ وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا ﴾فإنها عامة تشمل الحامل والحائل.(٢).

والراجح قول الجمهور عملا بحديث سبيعة الأسلمية(٣).

---

(١) – ينظر: دقائق أولي النهى لشرح المنتهى المعروف بشرح منتهى الإرادات:١٩٢/٣. بتصرف.

(٢) – ينظر: الفقه على المذاهب الأربعة:٤٦٤/٤.

(٣) – روى البخاري في صحيحه بسنده إلى أبي سلمة أنه قال: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ وَأَبُو هُرَيْرَةَ جَالِسٌ عِنْدَهُ، فَقَالَ: أَفْتِنِي فِي امْرَأَةٍ وَلَدَتْ بَعْدَ زَوْجِهَا بِأَرْبَعِينَ لَيْلَةً؟=

رابعاً: بعض أوجه التفسير العلمي للآية الكريمة:

ذكر الدكتور صالح عبد العزيز أن عدة المرأة المتوفى عنها زوجها غير الحامل أربعة أشهر وعشرة أيام ، فحددت بالأشهر والأيام؛ تحسباً لحالتها النفسية التي تعيشها وتأثيرها على النواحي الفسيولوجية والهرمونية مما قد ينتج عنه تأخر للحيض عندها أو وقوعها في "عدم انتظام" في دورتها الرحمية وتتداخل عليها أيام الحيض أو تكراره كما أن الهدف الآخر هو التأكيد ١٠٠% على عدم وجود حمل من الزوج المتوفى، أو حدوث إجهاض الجنين يظنه البعض دم حيض وهو دم فاسد أو دم نزف الزوائد المرضية في عنق الرحم الخارجي، أو نتيجة لإصابته بكدمة أو جرح وكذا الدماء التي تنزل على المصابات بالحمل الكاذب، أو بمتلازمة التوأم المتلاشي حيث يحدث نزيف للمرأة؛ نتيجة هلاك أحد التوأمين وقد يستمر هذا النزيف فترة تظن به المرأة أنه حيض على حملها المتنامي للجنين الآخر وبالتالي يكون هناك جنين (طفل) من والد قد توفي إلى رحمة الله، فهذه الدماء لا يمكن أن تكون دم حيض؛ وبالتالي فإن عدة المرأة تحتاج إلى فترة زمنية أكبر لنسيان شفرة الرجل الأول؛ حتى تتقبل شفرة رجل آخر؛ فالحزن له دور في

=فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: آخِرُ الأَجَلَيْنِ، قُلْتُ أَنَا: ﴿ وَأُوْلَاتُ الأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ ﴾ [الطلاق: ٤]، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: أَنَا مَعَ ابْنِ أَخِي - يَعْنِي أَبَا سَلَمَةَ - فَأَرْسَلَ ابْنُ عَبَّاسٍ غُلاَمَهُ كُرَيْبًا إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ يَسْأَلُهَا، فَقَالَتْ: «قُتِلَ زَوْجُ سُبَيْعَةَ الأَسْلَمِيَّةِ وَهِيَ حُبْلَى، فَوَضَعَتْ بَعْدَ مَوْتِهِ بِأَرْبَعِينَ لَيْلَةً، فَخُطِبَتْ فَأَنْكَحَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَكَانَ أَبُو السَّنَابِلِ فِيمَنْ خَطَبَهَا»

أخرجه البخاري- كتاب: تفسير القرآن- باب: (وَأُولاَتُ الأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ، وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْرًا) [الطلاق: ٤] ٦/١٥٥،ح(٤٩٠٩).

تغيير هرمونات الجسم- وليست بحاجة إلى عدة بعدد الحيضات أو الطهر.(١).

وجاء في كتاب" حكمة التشريع وفلسفته " أن الجنين يمكث في بطن أمه أربعين يوما نطفة، وأربعين علقة، وأربعين مضغة. وهذا المقدار هو أربعة أشهر، ثم ينفخ فيه الروح في الطور الرابع، ويتحرك في بطن أمه، وبالحركة يعرف الحمل، ولهذا قدر بأربعة أشهر وعشرة أيام. (٢).

هذه بعض الأوجه العلمية في تفسير الآية الكريمة.

(١) – عدة المرأة (بيولوجياً) بحث للأستاذ الدكتور: صالح عبدالعزيز الكريِّم. بتصرف يسير- مجلة الإعجاز الصادرة عن منتدى الإعجاز العلمي للقرآن والسنة-ببيروت- منشور ملخصه على موقع المنتدى.

(٢) – ينظر: حكمة التشريع وفلسفته:٢/٥٥. بتصرف يسير.

المطلب الخامس علاقة الأرحام بعدة المرأة

ها نحن قد وصلنا إلى ثمرة من ثمرات هذا البحث وفائدة من فوائده ونتيجة من نتائجه، ألا وهي العلاقة بين أرحام النساء وعددهن على اختلاف أنواعها، وظهر للباحث من خلال بحثه أن العلاقة بين العدة والأرحام علاقة وطيدة قوية؛ فإذا ما ذكرت العدة ذكرت الأرحام، وكيف لا والعلماء يقولون: إن من حكم مشروعية العدة براءة الأرحام والحفاظ على الأنساب من الاختلاط. وأضف إلى ذلك أمورا كثيرة، منها:

١- الحفاظ على سلامة المرأة نفسها من الأمراض المدمرة المهلكة التي تحدث للمرأة التي لا تحافظ على رحمها؛ فتسمح بوجود أكثر من ماءين لرجلين مختلفين؛ فيؤدي هذا إلى إصابتها بأمراض خطيرة كسرطان عنق الرحم، والإيدز، والزهري، وما شابه ذلك من أمراض فتاكة.

٢- الحفاظ على سلامة الجنين من الأمراض التي تصيبه إن حدث اختلاط بين أكثر من ماء في رحم أمه.

٣- الحفاظ على كرامة زوجها السابق، وإظهار الحزن على فقده، والزواج قبل العدة يفسد هذا الشعور.

٤- الحفاظ على كرامة المرأة نفسها، فهي كائن مكرم من قبل الله – تعالى- لا بد أن تصون نفسها بحفظ الأمانة في كل شيء أنعم الله به عليها، كقيمتها ومكانتها وأعضائها وكل نعمة أعطاها الله إياها.

٥- الحفاظ على مكانة أهلها من القيل والقال.

٦- الحفاظ على مكانة أهل زوجها.

٧- الحفاظ على مجتمعها؛ حتى يكون مجتمعا فاضلا يدعو للأخلاق والفضيلة.

وغير ذلك كثير من الحكم.

فالخلاصة أن الله – تعالى– شرع العدة– على اختلاف أنواعها– لحكم كثيرة، أهمها التعبد إلى الله– تعالى– بهذه المدة، بالإضافة إلى ما ذكره العلماء قديما وحديثا في حِكَم مشروعية العدة، وما سيكتشفه العلماء مستقبلا من حكم جليلة لمشروعية العدة.

وهذه الحكم لها ارتباط كبير وعلاقة وثيقة بالأرحام، فالعدد المذكورة في القرآن خمسة، وكل نوع منها له ارتباط بين جليّ برحم المرأة، وبيان ذلك على النحو التالي:

١– **عدة المطلقة التي تحيض**، لا بد من مرور ثلاثة قروء عليها حتى تنقضي عدتها؛ للتأكد من عدم وجود حمل في رحمها من زوجها السابق، وللتأكد من تخلص رحمها من كل ما يتعلق ببصمات زوجها؛ حتى تستعد للزواج برجل آخر؛ فالعلاقة ظاهرة بين الأرحام والعدة هنا.

٢– **عدة المطلقة الصغيرة التي لا تحيض، والكبيرة التي يئست من الحيض، ثلاثة أشهر** ؛ لتتأكد الكبيرة من عدم نزول بويضات يمكن أن تخصب، ولتتنبه الصغيرة التي يحتمل أن تحيض من إمكانية نزول بويضة قابلة للتخصيب؛ فالصلة واضحة هنا أيضا.

٣– **عدة المرأة الحامل– المطلقة أو المتوفى عنها زوجها**– بوضح حملها تتغير بطانة رحمها بالكامل؛ فلا يبقى أثر لزوجها السابق في رحمها، فالعلاقة جلية هنا.

٤– **عدة المرأة المتوفى عنها زوجها غير الحامل، عليها الانتظار أربعة أشهر وعشرة أيام بلياليها؛** لتتأكد من تخلص رحمها من آثار زوجها السابق، وزيادة المدة هنا؛ لتأثر المرأة نفسيا وبيولوجيا بسبب الحزن على

زوجها، فالارتباط واضح هنا أيضا.

٥- **والمرأة التي طلقت قبل الدخول لا عدة عليها؛** لأنه لا ارتباط بزوجها؛ لعدم حمل أي شيء يخصه؛ لأنه طلقها قبل أن يمسها، فالعلاقة ظاهرة هنا.

فمن خلال ما سبق يظهر لنا أن العدد بأنواعها الخمسة لها ارتباط كبير وصلة وثيقة بأرحام النساء، فالأرحام والعدة مرتبطان لا ينفكان، فكل معتدة يربطها بزوجها ما في رحمها من أجنة أو بصمات، أو ما شابه ذلك، أو أي تعلق بأي صورة من الصور؛ فإذا تعبدت المرأة لربها بتربصها المدة المقدرة لها من قبل ربها صانت نفسها من الأمراض وحفظت أهلها من القيل والقال، وراعت شعور زوجها إن كان حيا، وأعطته فرصة للرجوع إليها، وأعطت نفسها فرصة للتفكير في أمرها، وراعت شعور أهله إن كان ميتا، وأظهرت الوفاء له بالحزن عليه وبصيانة مكانته حتى بعد موته؛ فما أجمل هذا الدين الذي ينظم العلاقات الأسرية ويقويها في الحياة وبعد الممات، إنه دين رب العالمين، دين النبي الأمين- صلى الله عليه وسلم- دين الأنبياء أجمعين.

خاتمة

الحمد لله رب العالمين، خالق الخلق أجمعين، أنعم عليهم بنعم جليلة لا تعد ولا تحصى، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، ولي الصالحين، وأشهد أن سيدنا محمدا عبده ورسوله، النبي الهادي الأمين – صلى الله عليه وسلم – وعلى آله وأصحابه الطيبين الطاهرين ومن سار على نهجهم واقتفى بالحق آثارهم إلى يوم الدين.

وبعد،،،

فهذا بحثي الذي أكرمني الله – تعالى – فيه بجمع ودراسة الآيات القرآنية التي تحدثت عن الأرحام الكائنة في الإناث من البشر وغيرهم، وجمع الآيات القرآنية التي ذُكرت فيها عِددُ النساء على اختلاف أنواعها، وأشرت إلى أقوال الفقهاء في عدة المرأة على اختلاف حالها، وذكرت العلاقة بين الأرحام وعدة المرأة، وربطت بين القرآن الكريم والعلم الحديث– قدر طاقتي– ومن خلال البحث والدراسة وقفت على بعض النتائج والتوصيات.

أولًا النتائج :

لقد توصل الباحث بهذه الدراسة إلى بعض النتائج، من أهمها :

أولاً: أنعم الله على الإنسان بنعم لا تعد ولا تحصى، منها: إنعامه عليه بنعمة الرحم وما فيه من أسرار.

ثانيًا: العلاقة الوثيقة بين القرآن الكريم والتفسير العلمي الحديث.

ثالثًا: القرآن الكريم له أسرار لم تكتشف حتى الآن، وله إعجازات فاقت قدرات البشر.

رابعًا: الإعجاز العلمي للقرآن الكريم أمر متفق عليه، فهو الحقائق العلمية التي أخبر عنها القرآن واكتشفها العلم حديثا.

خامسًا: التفسير العلمي للقرآن الكريم له شروط وضوابط، من سار عليه قبل تفسيره، ومن خالفها رد كلامه.

سادسًا: التفسير العلمي الصحيح للآية القرآنية ليس التفسير الأول والأخير لها، بل أحد أوجه تفسيرها وله تأثير في إقناع الآخرين، وأيضا هو زاد للدعاة إلى الله- تعالى- فمن الأولى الربط بينه وبين أنواع التفسير الأخرى.

سابعًا: مراحل تكوين الجنين في رحم أمه من الإعجاز العلمي الذي أخبر عنه القرآن منذ عهد نزوله على قلب النبي الأمين – صلى الله عليه وسلم-.

ثامنًا: الرحم له وظائف وأسرار، وصل العلم إلى بعضها، و قد يصل إلى البعض الآخر مستقبلا وستظل معظم أسراره في علم الله- تعالى- وكون العلم توصل إلى معرفة نوع الجنين وبعض صفاته؛ فهذا لا يعني أنه علم ما في الأرحام، بل علم سرا وخفيت عليه أسرار، لا يعلمها إلا خالق الأرحام ومصورها ومصور ما فيها- سبحانه عز وجل-.

تاسعًا: الأرحام المذكورة في القرآن أربعة: أرحام النساء خاصة، أرحام الأنعام، أرحام الإناث عامة من البشر وغيرهم- وتتشابه أرحام الإناث من البشر مع مثلها من أرحام المخلوقات الأخرى- والأرحام ويراد بها الأقارب.

عاشرًا: شرع الله العدة لحكم كثيرة منها: براءة الأرحام، وعدم اختلاط الأنساب، وإمكانية رجوع الزوجين إلى بعضهما.

حادي عشر: العِدد المذكورة في القرآن خمسة: المطلقة التي تحيض، والتي لا تحيض كالصغيرة والكبيرة ، والحامل، والمتوفى عنها زوجها، والمطلقة قبل الدخول لا عدة عليها.

ثاني عشر: اختلاف مدة العدة بحسب اختلاف حال المطلقة من الإعجاز التشريعي للقرآن الكريم ، له حكم كثيرة ، توصل العلم الحديث إلى بعضها.

ثالث عشر: سلامة المرأة و سلامة ما في رحمها من مقاصد تشريع العدة.

رابع عشـــر: إذا وضعت المرأة حملها سقطت بطانة الرحم بأكملها؛ فلا يبقى للزوج السابق أي آثار في رحم المرأة؛ لذا إذا وضعت المرأة حملها انقضت عدتها مطلقة كانت، أو متوفى عنها زوجها، فسبحان من خلق فأبدع، وصور فأحسن، وشرع فأتم وأكمل.

خامس عشر: نعمة الزوج من النعم الكبيرة التي تحزن المرأة الصالحة على فقده مما يؤدي إلى تغير حالتها النفسية والصحية، بل تتأثر بيولوجيا بفـــراق زوجها.

سادس عشر: كل رجل له صفات جينية وخصائص بيولوجية تختلف عـــن غيره حتى في حيواناته المنوية، فتداخل ماءان مختلفان في رحم امرأة واحدة في فترة وجيزة يسبب للمرأة أمراضا كثيرة، كسرطان عنق الرحم، والإيدز، والزهري وغير ذلك من أمراض قاتلة؛ لذا أثبت العلم حديثا أن أغلب النساء اللاتي يصبن بالأمراض القاتلة كالإيدز والزهري اعتدن علـــى العلاقـــات الجنسية المحرمة الغير مشروعة (الزنا).

سابع عشر: التمسك بشرع الله – تعالى– يحفظ صاحبه من أمراض الشبهات والشهوات.

ثامن عشر: وجود علاقة قوية وصلة وثيقة بين الأرحام وما فيهـــا، وعِـــدَد النساء، فتذكر الأرحام عند ذكر العدة.

تاسع عشر: القرآن الكريم معجز بلفظه ومعناه؛ فكل لفظة فيه لحكم كثيرة لا يعلمها إلا ربي، أطلع بعض البشر على بعضها؛ حتى يهتدوا إليه ويؤمنوا به.

عشرون: المؤمن الحق هو المتدبر لآيات الله الكونية والشرعية، وهو الذي تزيده الاكتشافـــات العلمية الحديثة إيمانا مع إيمانه، اللهم اجعلنا من المؤمنين

العالمين العاملين الصادقين.

هذه بعض النتائج التي توصلت إليها من خلال بحثي، وأسأل الله أن ينفعنا بها وكلَ قارئ وسامع، ويرزقنا الإخلاص والقبول والعمل بما نقول.

ثانياً التوصيات :

يوصي الباحث بما يلي:

أولاً: إخلاص النية لله- تعالى- فقد أفلح من أخلص، وسيرة الأوائل من الصحابة والتابعين والعلماء الربانين المقتدين بالأنبياء المقربين شاهدة على ذلك.

ثانيًا: تدبر آيات الله- تعالى- فالمتدبر للقرآن الكريم تظهر له ألوان جديدة من هدايات القرآن الكريم.

ثالثًا: الوقوف على كل اكتشاف علمي جديد فيما يخص تفسير القرآن الكريم، وموازنته بميزان الشريعة فما وافقها قُبل وما عارضها طُرح.

رابعًا: إظهار العلاقة الوثيقة- قدر الوسع والطاقة- بين القرآن الكريم والتفسير العلمي الصحيح؛ فهذا يُكسب المفسر نوعا من أنواع البيان يساعده على إيصال المعنى الصحيح للقرآن الكريم.

خامسًا: الجمع بين التفسير بالمأثور والتفسير بالرأي المحمود ومنه التفسير العلمي الصحيح يساعد في إظهار الهدايات الربانية من الآيات القرآنية.

سادسًا: حسن اختيار الزوجة، فصاحبة الدين والخلق هي التي وصانا بها رسول الله- صلى الله عليه وسلم- فحسن الاختيار يساعد على اجتناب المشكلات المعضلات المؤدية إلى الطلاق، وإن حدثت بعضها، فأغلب الظن أن صاحبة الدين تعمل بتشريعات دينها؛ فلا تظلم زوجها حتى في وقت غضبها وتغلب آخرتها على دنياها، وإن حدث طلاق فستكون أمينة في

الإخبار عما في رحمها، ومحافظة على أحكام العدة ملتزمة بها.

سابعًا: التصدي لأعداء الدين المشككين في تشريعاته، كالذي يشكك في مشروعية عدة المرأة، فالتصدي لهؤلاء أولى من الانشغال بأمور لا فائدة من ورائها، ويحدث هذا من خلال التعاون المشترك بين العلماء المتخصصين، ولا شك أن هذا له دور فعال في دحض الشبهات المثارة حول التشريع الإسلامي.

ثامنًا: خشية الله في السر والعلانية إحدى الغايات التي يصل إليها العلماء الربانيون المتدبرون للقرآن الكريم، الذي يقول فيه ربي- سبحانه وتعالى-: ﴿ إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاء ﴾[1] فمن رُزق العلم وتوصل به إلى الخشية، ثم إلى التقوى رزقه الله علم مالم يعلم؛ فسبحانه وتعالى هو القائل: ﴿ وَاتَّقُوْا اللّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ اللّهُ وَاللّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيم ﴾[2].

تاسعًا: الربط الدائم بين التراث الإسلامي والواقع المعاصر؛ فهذا واجب على الباحثين في العلوم الإسلامية والدعاة إلى الله – تعالى- حتى لا يكون العلماء في واد، والناس في واد آخر.

عاشرًا: الصبر طريق النجاح لكل السالكين، وخاصة العلماء الذين يجمعون بين علوم الدنيا والدين ويسخرون كل طاقاتهم لخدمة دين الله رب العالمين.

هذه بعض التوصيات التي يوصي بها الباحث نفسه وغيره من المطالعين لهذا البحث، جزاهم الله خيرا.

هذا، ومما يعجبني قول العماد الأصبهاني- رحمه الله- " ما كتب

---

(١) –سورة فاطر: من الآية(٢٨).

(٢) –سورة البقرة: من الآية(٢٨٢).

إنسان كتابا في يومه، إلّا قال في غده: لو غيّر هذا لكان أحسن، ولو زيد كذا لكان يستحسن، ولو قدّم هذا لكان أفضل، ولو ترك هذا لكان أجمل، وهذا من أعظم العبر، وهو دليل على استيلاء النقص على جملة البشر" (١).

فقد حاولت أن أُوفيّ كل جزئية في هذا البحث حقها، ولا أدعي أنني أتيت بما لم تستطعه الأوائل، كما أنني لا أدعي لعملي هذا العصمة أو الكمال، وإنما قصدت إلى حسن الجمع والعرض والترتيب والتوفيق، واجتهدت في الوصول إلى الصواب، ومجانبة الخطأ قدر استطاعتي؛ فإن كنت قد أصبت ووفقت فمن الله – تعالى – وله الفضل والمنة والثناء الحسن الجميل، وإن كنت قد أخطأت؛ فأسأل الله – عز وجل- أن يقيل العثرات، ويستر العورات، كما أسأله- تعالى – أن يلهمني الصواب والرشد في القول والعمل، وأن يجعل عملي هذا خالصا لوجهه – تعالى – وأن يرزقني عليه الثواب والقبول، وأن ينفعني به في الدنيا والآخرة، وأن ينفع به كل سامع له وقارئ، إنه ولي ذلك والقادر عليه، آمين. وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

﴿سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ وَسَلَامٌ عَلَى الْمُرْسَلِينَ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ (٢).

كتبه الراجي عفو ربه الكريم
أحمد علي عبد العليم
المدرس بقسم التفسير وعلوم القرآن
في كلية البنات الأزهرية بالمنيا الجديدة

(١)- ينظر: نشوار المحاضرة وأخبار المذاكرة :٢/٥، والغريب المصنف :١/٢٧٠.
(٢) – سورة الصافات : الآيات (١٨٠-١٨٢).

المصادر والمراجع

١- القرآن الكريم جل من أنزله.

٢- اتجاهات التفسير في القرن الرابع عشر/ أ. د. فهد بن عبد الرحمن ابن سليمان الرومي- طبع بإذن رئاسة إدارات البحوث العلمية والافتاء والدعوة والارشاد في المملكة العربية السعودية برقم ٩٥١/ ٥ وتاريخ ١٤٠٦/٨/٥- الطبعة: الأولى ١٤٠٧هـ- ١٩٨٦م.

٣- الإتقان في علوم القرآن/ للإمام عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)، ط الهيئة المصرية العامة للكتاب- الطبعة: ١٣٩٤هـ/ ١٩٧٤ م- ت: محمد أبو الفضل إبراهيم.

٤- أحكام العدة في الفقه الإسلامي وما عليه العمل في المحاكم الشرعية الأردنية/ رسالة ماجستير في الفقه والتشريع، أعدها الباحث/ حلمي صالح سليم عقيل – كلية الشريعة- جامعة النجاح الوطنية- نابلس- إشراف الدكتور محمد علي الصليبي- ١٤١٢هـ- ١٩٩٢م.

٥- أحكام العدة في الفقه الإسلامي(دراسة فقهية مقارنة)/ للباحثة: سميرة عبدالمعطي محمد ياسين- إشراف الدكتور/ ماهر أحمد السوسي- بحث قدم لاستكمال متطلبات الحصول على درجة الماجستير في الفقه المقارن(١٤٢٨ هـ- ٢٠٠٧م)- كلية الشريعة والقانون- الجامعة الإسلامية بغزة.

٦- أحكام العدة في الفقه الإسلامي/ رسالة ماجستير في الفقه والتشريع، أعدها الباحث/ سامي بن محمد حسن ديولي – الجامعة الإسلامية- المدينة المنورة- إشراف الدكتور أحمد فراج حسين- ١٤٠١هـ- ١٩٨١م.

٧- أحكام العدة والإحداد في الفقه الإسلامي/ بحث للأستاذة الدكتورة: إقبال عبدالعزيز المطوع- أستاذ الشريعة والدراسات الإسلامية – جامعة الكويت- ١٤٢٣هـ- ٢٠٠٣م.

٨- الأُسُس العلمية للبصمة الوراثية والقيافة في القُرآن والسنة: للدكتور/ محمود عبدالله ابراهيم نجا- مدرس بقسم الفارماكولوجيا الإكلينيكية- كلية طب- جامعة المنصورة – مصر- شبكة الألوكة.

٩- الإشراف على مذاهب العلماء / للإمام أبي بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري (المتوفى: ٣١٩هـ) – ط: مكتبة مكة الثقافية، رأس الخيمة – الإمارات العربية المتحدة-الطبعة: الأولى، ١٤٢٥هـ – ٢٠٠٤ م- ت: صغير أحمد الأنصاري أبو حماد.

١٠- الإعجاز العلمي في " قل الذكرين حرم أم الأنثيين أما اشتملت عليه أرحام الأنثيين": بحث على الشبكة العنكبوتية للدكتور/ كريم حسنين إسماعيل.

١٠ – الإعجاز العلمي في القرآن الكريم/ بحث على الشبكة العنكبوتية للشيخ سعيد صلاح الفيومي.

١١- الإعجاز العلمي في القرآن والسنة- منهج التدريس الجامعي: أ.د عبد الله بن عبد العزيز المصلح، ود/عبد الجواد الصاوي، وآخرون- ط: دار حياد للنشر والتوزيع،- الطبعة الأولى ١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م

١٢- الإعجاز العلمي في تحديد مدة العدة للمرأة لقاء مع الدكتور الطبيب عبدالباسط السيد على قناة بداية الفضائية- ٢٠٠٨/٥/١٨.

١٣- الإعجاز العلمي للقرآن والسنة في دلالة غيض الأرحام: بحث على الشبكة العنكبوتية للدكتور عبد الجواد الصاوي- صادر عن مجلة الإعجاز الصادرة عن منتدى الإعجاز العلمي في القرآن والسنة بلبنان.

١٤- الإعجاز اللغوي في القرآن الكريم/ مناهج جامعة المدينة العالمية- ط: جامعة المدينة العالمية.

١٥- إعجاز آيات القرآن في بيان خلق الإنسان/ للدكتور محمد فياض- ط: دار الشروق- الطبعة الأولى- ١٤٢٠- ١٩٩٩م.

١٦- الإعجاز في تشريع العدة- وهي إحدى حلقات برنامج الإعجاز الاجتماعي

في القرآن والسنة وهو برنامج تلفزيوني على قناة اقرأ الفضائية بتاريخ ٢٠١٥/٤/٨، حاوره فيه الدكتور جاسم المطاوع.

١٧- الإقناع في مسائل الإجماع/ للإمام علي بن محمد بن عبد الملك الكتامي الحميري الفاسي، أبي الحسن ابن القطان (المتوفى: ٦٢٨هـ)- ط: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر- الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م- ت: حسن فوزي الصعيدي.

١٨- الأمراض النسائية/ للدكتورة كارولين برادبير- ترجمة: هنادي مزبودي- ط: دار المؤلف- مكتبة الملك فهد الوطنية- الطبعة الأولى- ١٤٣٥هـ - ٢٠١٤م.

١٩- أنوار التنزيل وأسرار التأويل/ للإمام ناصر الدين أبي سعيد عبد الله ابن عمر بن محمد الشيرازي البيضاوي (المتوفى: ٦٨٥هـ)- ط: دار إحياء التراث العربي – بيروت- الطبعة: الأولى ١٤١٨هـ- ت: محمد عبد الرحمن المرعشلي

٢٠- أنيس الفقهاء في تعريفات الألفاظ المتداولة بين الفقهاء/ للإمام: قاسم ابن عبدالله بن أمير علي القونوي الرومي الحنفي (المتوفى: ٩٧٨هـ- ط: دار الكتب العلمية- الطبعة: ٢٠٠٤م-١٤٢٤هـ- ت: يحيى حسن مراد.

٢١- الآيات الكونية دراسة عقدية/ رسالة: مقدمة لنيل درجة الماجستير، قسم العقيدة والمذاهب المعاصرة، كلية أصول الدين، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية – الرياض/ إعداد: عبد المجيد بن محمد الوعلان- إشراف: عبد الكريم ابن محمد الحميدي، الأستاذ المشارك- العام الجامعي: ١٤٣٢ هـ / ١٤٣٣ هـ.

٢٢- أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير/ للشيخ: جابر بن موسى بن عبد القادر ابن جابر أبي بكر الجزائري- ط: مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية- الطبعة: الخامسة، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م.

٢٣- البحث العلمي حقيقته ومصادره ومادته ومناهجه النظرية رؤية إسلامية/ للأستاذ الدكتور سعد الدين السيد صالح- ط: مكتبة الصحابة- جدة- ومكتبة التابعين- القاهرة، الطبعة الثانية- ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.

٢٤- البحث العلمي حقيقته ومصادره ومادته ومناهجه وكتابته وطباعته ومناقشته/ للدكتور عبد العزيز بن عبد الرحمن بن علي الربيعة- الأستاذ بكلية الشريعة بالرياض- جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية- الطبعة الثالثة ١٤٢٤هـ- ٢٠٠٤م.

٢٥- بحث للدكتور محمد إبراهيم دودح- غيض الأرحام في القرآن- الباحث في الهيئة العالمية للإعجاز العلمي في القرآن"- سنة النشر ٢٠١٢م.

٢٦- بحر العلوم/ للإمام أبي الليث نصر بن محمد بن أحمد بن إبراهيم السمرقندي (المتوفى: ٣٧٣هـ)، و ط: دار الكتب العلمية – بيروت- لبنان ، الطبعة الأولى- ١٤١٣ هـ -١٩٩٣م- تحقيق وتعليق: الشيخ علي محمد معوض، والشيخ عادل أحمد عبد الموجود، والدكتور: زكريا عبد المجيد النوتي.

٢٧- البحر المديد في تفسير القرآن المجيد/ للإمام أبي العباس أحمد بن محمد ابن المهدي بن عجيبة الحسني الأنجري الفاسي الصوفي (المتوفى: ١٢٢٤هـ)- ط: الدكتور حسن عباس زكي – القاهرة- الطبعة: ١٤١٩ هـ- ت: أحمد عبد الله القرشي رسلان

٢٨- بداية المجتهد ونهاية المقتصد/ للإمام أبي الوليد محمد بن أحمد بن محمد ابن أحمد بن رشد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد (المتوفى: ٥٩٥هـ)- ط: دار الحديث – القاهرة.

٢٩- بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع/ للإمام علاء الدين، أبي بكر بن مسعود ابن أحمد الكاساني الحنفي (المتوفى: ٥٨٧هـ)- ط: دار الكتب العلمية- الطبعة: الثانية، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

٣٠- البدور الزاهرة في القراءات العشر المتواترة من طريقي الشاطبية والدُّرة – القراءاتُ الشاذةُ وتوجيهها من لغة العرب/للشيخ عبد الفتاح بن عبد الغني ابن محمد القاضي (المتوفى: ١٤٠٣هـ)- ط: دار الكتاب العربي، بيروت – لبنان.

٣١- البرهان في علوم القرآن/ للإمام أبي عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله ابن بهادر الزركشي (المتوفى: ٧٩٤هـ)- ط: دار إحياء الكتب العربية عيسى البابى الحلبي وشركائه- الطبعة: الأولى، ١٣٧٦ هـ - ١٩٥٧ م- ت: محمد أبو الفضل إبراهيم.

٣٢- البيان في مذهب الإمام الشافعي/ للإمام أبي الحسين يحيى بن أبي الخير ابن سالم العمراني اليمني الشافعي (المتوفى: ٥٥٨هـ)- ط: دار المنهاج - جدة- الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ- ٢٠٠٠ م- ت: قاسم محمد النوري

٣٣- التحرير والتنوير «تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد»للإمام محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي(المتوفى:١٣٩٣هـ) ط: الدار التونسية للنشر- تونس، ١٩٨٤هـ.

٣٤- تحفة الفقهاء/ للإمام محمد بن أحمد بن أبي أحمد، أبي بكر علاء الدين السمرقندي (المتوفى: نحو ٥٤٠هـ)- ط: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان- الطبعة: الثانية، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م.

٣٥- تذكرة الأريب في تفسير الغريب (غريب القرآن الكريم)/ للإمام جمال الدين أبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: ٥٩٧هـ)- ط: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان- ت: طارق فتحي السيد الطبعة: الأولى، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤ م.

٣٦- التسهيل لعلوم التنزيل/ للإمام أبي القاسم، محمد بن أحمد بن محمد ابن عبدالله، ابن جزي الكلبي الغرناطي (المتوفى: ٧٤١هـ)- ط: شركة دار الأرقم ابن أبي الأرقم - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٦ هـ، ت: الدكتور عبد الله الخالدي.

٣٧- تفسير أبي السعود = إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم/ للإمام أبي السعود العمادي محمد بن محمد بن مصطفى (المتوفى: ٩٨٢هـ)- ط: دار إحياء التراث العربي - بيروت.

٣٨- تفسير الإيجي جامع البيان في تفسير القرآن/للإمام محمد بن عبد الرحمن ابن محمد بن عبد الله الحسني الحسيني الإيجي الشافعيّ (المتوفى: ٩٠٥هـ)- ط: دار الكتب العلمية – بيروت- الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م.

٣٩- تفسير الجلالين/ للإمامين جلال الدين محمد بن أحمد المحلي (المتوفى: ٨٦٤هـ) وجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)- ط: دار الحديث – القاهرة- الطبعة: الأولى

٤٠- تفسير القرآن العزيز/ للإمام أبي عبد الله محمد بن عبد الله بن عيسى ابن محمد المري، الإلبيري المعروف بابن أبي زَمَنِين المالكي (المتوفى: ٣٩٩هـ)- ط: الفاروق الحديثة - مصر/ القاهرة- الطبعة: الأولى، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م- ت: أبو عبد الله حسين بن عكاشة - محمد بن مصطفى الكنز.

٤١- تفسير القرآن العظيم/ للإمام أبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ)- ط: دار طيبة للنشر والتوزيع- الطبعة: الثانية ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩ م- ت: سامي بن محمد سلامة.

٤٢- تفسير القرآن/ للإمام أبي المظفر، منصور بن محمد بن عبد الجبار ابن أحمد المروزى السمعاني التميمي الحنفي ثم الشافعي (المتوفى: ٤٨٩هـ)- ط: دار الوطن، الرياض – السعودية- الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ- ١٩٩٧م- ت: ياسر بن إبراهيم وغنيم بن عباس بن غنيم.

٤٣- تفسير المراغي/ للإمام أحمد بن مصطفى المراغي (المتوفى: ١٣٧١هـ)- ط: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابى الحلبي وأولاده بمصر- الطبعة: الأولى، ١٣٦٥ هـ - ١٩٤٦ م.

٤٤- التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج/للدكتور وهبة بن مصطفى الزحيلي- ط:- دار الفكر المعاصر – دمشق- الطبعة : الثانية ، ١٤١٨ هـ.

٤٥- التفسير الميسر/ لنخبة من أساتذة التفسير-ط: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف- السعودية، الطبعة: الثانية، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩ م.

٤٦- التفسير الوسيط للقرآن الكريم/ للدكتور: محمد سيد طنطاوي- ط: الناشر: دار نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، الفجالة – القاهرة- الطبعة: الأولى.
٤٧- التفسير الوسيط للقرآن الكريم/ لمجموعة من العلماء بإشراف مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر-ط: الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية- الطبعة: الأولى، (١٣٩٣ هـ = ١٩٧٣ م) - (١٤١٤ هـ = ١٩٩٣ م).
٤٨- التفسير والمفسرون/ للدكتور: محمد السيد حسين الذهبي (المتوفى: ١٣٩٨هـ)- ط: مكتبة وهبة- القاهرة.
٤٩- تهذيب اللغة/ للإمام محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبي منصور (المتوفى: ٣٧٠هـ)- ط: دار إحياء التراث العربي – بيروت- الطبعة: الأولى، ٢٠٠١م- ت: محمد عوض مرعب.
٥٠- تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان/ للشيخ عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي (المتوفى: ١٣٧٦هـ)، ط: مؤسسة الرسالة- الطبعة: الأولى ١٤٢٠هـ -٢٠٠٠ م- ت: عبد الرحمن بن معلا اللويحق
٥١- جامع البيان في تأويل القرآن/ للإمام: محمد بن جرير بن يزيد بن كثير ابن غالب الآملي، أبي جعفر الطبري (المتوفى: ٣١٠هـ)- ط: مؤسسة الرسالة- الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م- ت: أحمد محمد شاكر.
٥٢- الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله- صلى الله عليه وسلم - وسننه وأيامه (صحيح البخاري) / للإمام أبى عبدالله محمد ابن إسماعيل البخاري الجعفي(المتوفى: ٢٥٦هـ) ، ط/ دار طوق النجاة الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ ، ت/ محمد زهير بن ناصر الناصر .
٥٣- الجهاز التناسلي الانثوي د.عبد الكريم عبد الرضا هوبي والسيد حمزة عبدالسلام المعموري-
٥٤- حكمة التشريع وفلسفته: على أحمد الجرجاوي - ط: مؤسسة الحلبي- القاهرة- الطبعة الخامسة.

٥٥- دراسات في علوم القرآن الكريم/ أ. د. فهد بن عبد الرحمن بن سليمان الرومي – الطبعة: الثانية عشرة ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.

٥٦- دقائق أولي النهى لشرح المنتهى المعروف بشرح منتهى الإرادات/ للإمام منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتى الحنبلى (المتوفى: ١٠٥١هـ)- ط: عالم الكتب- الطبعة: الأولى، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.

٥٧- زاد المسير في علم التفسير/ للإمام جمال الدين أبي الفرج عبد الرحمن ابن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: ٥٩٧هـ)- ط: دار الكتاب العربي – بيروت- الطبعة: الأولى - ١٤٢٢ هـ- ت: عبد الرزاق المهدي.

٥٨- زهرة التفاسير/ للإمام محمد بن أحمد بن مصطفى بن أحمد المعروف بأبي زهرة (المتوفى: ١٣٩٤هـ)- ، ط: دار الفكر العربي.

٥٩- سنن أبي داود/ للإمام أبي داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير ابن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني (المتوفى: ٢٧٥هـ) ، ط/المكتبة العصرية، صيدا – بيروت ، ت/ محمد محيي الدين عبد الحميد، ط/ دار الرسالة العالمية، الطبعة: الأولى١٤٣٠هـ- ٢٠٠٩ م، ت/شعَيب الأرنؤوط - محَمَّد كامِل قره بللي.

٦٠- السنن الكبرى/ للإمام أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (المتوفى: ٣٠٣هـ)، ط / مؤسسة الرسالة – بيروت ،الطبعة : الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م حققه وخرج أحاديثه: حسن عبد المنعم شلبي ،أشرف عليه: شعيب الأرناؤوط، قدم له: عبد الله بن عبد المحسن التركي.

٦١- السنن الكبرى/ للإمام أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبي بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ)، ط - دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان-الطبعة: الثالثة، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م ت: محمد عبد القادر عطا.

٦٢- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية/ للإمام أبي نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (المتوفى: ٣٩٣هـ)- ط: دار العلم للملايين – بيروت- الطبعة: الرابعة ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م- ت: أحمد عبد الغفور عطار.

٦٣- ضوابط المعرفة وأصول الاستدلال والمناظرة / للشيخ عبد الرحمن حسن حبنكة الميداني – ط: دار القلم – دمشق – ت: حسين مؤنس ، الطبعة الرابعة، ١٤١٤هـ – ١٩٩٣م.

٦٤- الطعن في تشريع الإسلام عدة المطلقة والمتوفى عنها زوجها- مقال على موقع بيان الإسلام للرد على شبهات حول الإسلام – إشراف أ.د/ محمد داود.

٦٥- عدة المرأة (بيولوجياً) بحث للأستاذ الدكتور: صالح عبدالعزيز الكريِّم- مجلة الإعجاز الصادرة عن منتدى الإعجاز العلمي للقرآن والسنة-ببيروت- منشور ملخصه على موقع المنتدى.

٦٦- علم الأجنة – مراحل تخلق الجنين – موسوعة القرآن الكريم، مقال على الشبكة العنكبوتية.

٦٧- غرائب التفسير وعجائب التأويل/ للإمام محمود بن حمزة بن نصر، أبي القاسم برهان الدين الكرماني، ويعرف بتاج القراء (المتوفى: نحو ٥٠٥هـ)- ط: دار القبلة للثقافة الإسلامية – جدة، مؤسسة علوم القرآن – بيروت.

٦٨- الغريب المصنف / للإمام أبى عُبيد القاسم بن سلاّم بن عبد الله الهروي البغدادي (المتوفى: ٢٢٤هـ)، ط/ مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة ،ت/ صفوان عدنان داوودي.

٦٩- فتح القدير الجامع بين فنى الرواية والدراية من علم التفسير/ للإمام محمد ابن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى: ١٢٥٠هـ)،ط/ دار ابن كثير، دار الكلم الطيب – دمشق، بيروت، الطبعة: الأولى – ١٤١٤ هـ .

٧٠- الفِقْهُ الإسلاميُّ وأدلَّتُهُ (الشَّامل للأدلّة الشَّرعيَّة والآراء المذهبيَّة وأهمّ النَّظريَّات الفقهيَّة وتحقيق الأحاديث النَّبويَّة وتخريجها)/ المؤلف: أ. د. وَهْبَة ابن مصطفى الزُّحَيْلِيّ، أستاذ ورئيس قسم الفقه الإسلاميّ وأصوله بجامعة دمشق – كلّيَّة الشَّريعة- ط: دار الفكر – سوريَّة – دمشق.

٧١- الفقه على المذاهب الأربعة/ للإمام عبد الرحمن بن محمد عوض الجزيري

(المتوفى: ١٣٦٠هـ)- ط: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان- الطبعة: الثانية، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.

٧٢- الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني/ للإمام أحمد بن غانم (أو غنيم) بن سالم ابن مهنا، شهاب الدين النفراوي الأزهري المالكي (المتوفى: ١١٢٦هـ)- ط: دار الفكر- تاريخ النشر: ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.

٧٣- فوائد دراسة الإعجاز والتفسير العلمي للقرآن الكريم- مقالة على الشبكة العنكبوتية للأستاذ الدكتور كارم السيد غنيم أستاذ العلوم بجامعة الأزهر.

٧٤- القاموس المحيط/ للإمام مجد الدين أبي طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادى (المتوفى: ٨١٧هـ)، ط: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان- الطبعة: الثامنة، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م- تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة-بإشراف: محمد نعيم العرقسُوسي.

٧٥- كتاب الأم/ للإمام الشافعي أبي عبد الله محمد بن إدريس بن العباس ابن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (المتوفى: ٢٠٤هـ)- ط: دار المعرفة – بيروت-سنة النشر: ١٤١٠هـ/١٩٩٠م.

٧٦- كتاب العين/ للإمام أبي عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (المتوفى: ١٧٠هـ)،٧/٢٤٧-٢٤٨، ط: دار ومكتبة الهلال. ت: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي.

٧٧- الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل/ للإمام أبي القاسم محمود بن عمرو ابن أحمد، الزمخشري جار الله (المتوفى: ٥٣٨هـ)- ط: دار الكتاب العربي – بيروت- الطبعة: الثالثة - ١٤٠٧هـ.

٧٨- كل ما تريد أن تعرفه عن سرطان الرحم/ الجمعية السعودية الخيرية لمكافحة السرطان- بدعم محمد بن عبد الرحمن العقيل- الطبعة الأولى ١٤٣٤هـ- ٢٠١٣م.

٧٩- الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية: للإمام/أيوب بن موسى

الحسيني القريمي الكفوي، أبي البقاء الحنفي (المتوفى: ١٠٩٤هـ)- ط: مؤسسة الرسالة – بيروت- ت: عدنان درويش – محمد المصري.

٨٠- المبسوط في القراءات العشر/للإمام أحمد بن الحسين بن مِهْران النيسابوريّ، أبي بكر (المتوفى: ٣٨١هـ)- ط: مجمع اللغة العربية – دمشق، ت: سبيع حمزة حاكيمي.

٨١- المبسوط/ للإمام محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (المتوفى: ٤٨٣هـ)- ط: دار المعرفة – بيروت- ١٤١٤هـ – ١٩٩٣م.

٨٢- مجمل اللغة لابن فارس/ للإمام أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبي الحسين (المتوفى: ٣٩٥هـ)، – ط: مؤسسة الرسالة – بيروت- ت: زهير عبد المحسن سلطان- الطبعة الثانية – ١٤٠٦ هـ – ١٩٨٦ م.

٨٣- محاسن التأويل/ للإمام محمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم الحلاق القاسمي (المتوفى: ١٣٣٢هـ)- ط: دار الكتب العلمية – بيروت- الطبعة: الأولى – ١٤١٨ هـ١٤٩. ت: محمد باسل عيون السود.

٨٤- مختار الصحاح/ للإمام زين الدين أبي عبد الله محمد بن أبي بكر ابن عبدالقادر الحنفي الرازي (المتوفى: بعد ٦٦٦هـ) ، ط/ المكتبة العصرية – الدار النموذجية، بيروت – صيدا الطبعة: الخامسة- ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م ، ت/ يوسف الشيخ محمد.

٨٥- مدخل إلى تفسير القرآن وعلومه، للشيخ/ عدنان محمد زرزور- ط: دار القلم / دار الشامية- دمشق / بيروت- الطبعة: الثانية، ١٤١٩ هـ – ١٩٩٨ م.

٨٦- المدخل لدراسة القرآن الكريم/ للشيخ محمد بن محمد بن سويلم أبي شُهبة (المتوفى: ١٤٠٣هـ)- ط : مكتبة السنة – القاهرة- الطبعة: الثانية، ١٤٢٣ هـ – ٢٠٠٣ م.

٨٧- مسائل أحمد بن حنبل رواية ابنه عبد الله/ للإمام أبي عبد الله أحمد بن محمد ابن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ)- ط: : المكتب الإسلامي

– بيروت– الطبعة: الأولى، ١٤٠١هـ ١٩٨١م– ت: زهير الشاويش.
٨٨– المستدرك على الصحيحين /للإمام أبي عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله ابن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (المتوفى: ٤٠٥هـ) ، ط/ دار الكتب العلمية – بيروت ،الطبعة: الأولى، ١٤١١ – ١٩٩٠، ت/ مصطفى عبد القادر عطا.
٨٩– مسند الإمام أحمد بن حنبل/ للإمام أبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل ابن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ) ، ط/ مؤسسة الرسالة ، الطبعة : الأولى، ١٤٢١ هـ – ٢٠٠١م، ت/ شعيب الأرنؤوط – عادل مرشد، وآخرون ، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي ، ط: دار الحديث – القاهرة– الطبعة: الأولى، ١٤١٦ هـ – ١٩٩٥ م– ت: أحمد محمد شاكر
٩٠– المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله – صلى الله عليه وسلم (صحيح مسلم) للإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ) ، ط/ دار إحياء التراث العربي بيروت ، ت/ محمد فؤاد عبد الباقي .
٩١– مع الامام أبي إسحاق الشاطبي في مباحث من علوم القرآن الكريم وتفسيره/ للشيخ شايع بن عبده بن شايع الأسمري– ط: الجامعة الاسلامية بالمدينة المنورة– الطبعة: السنة ٣٤ العدد ١١٥–١٤٢٢ هـ/٢٠٠٢م،
٩٢– معالم التنزيل في تفسير القرآن = تفسير البغوي/ لمحيي السنة ، أبي محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي(المتوفى:٥١٠هـ)، ط: دار إحياء التراث العربي–بيروت، الطبعة: الأولى١٤٢٠هـ– ت:عبدالرزاق المهدي
٩٣– معجم اللغة العربية المعاصرة / للدكتور أحمد مختار عبد الحميد عمر (المتوفى: ١٤٢٤هـ) بمساعدة فريق عمل،١٧٠٩/٣، ط: عالم الكتب– الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ – ٢٠٠٨ م.
٩٤– معجم مقاييس اللغة / للإمام أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي،

أبي الحسين(المتوفى: ٣٩٥هـ) ، ط: دار الفكر- عام النشر: ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.- ت: عبد السلام محمد هارون- لسان العرب:٥/٥٥. بتصرف يسير.

٩٥- المغرب في ترتيب المعرب/ للإمام ناصر بن عبد السيد أبى المكارم ابن على، أبي الفتح، برهان الدين الخوارزمي المُطَرِّزِيّ (المتوفى: ٦١٠هـ- ط: دار الكتاب العربي.

٩٦- مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج/ للإمام شمس الدين، محمد ابن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي (المتوفى: ٩٧٧هـ)- ط: دار الكتب العلمية- الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م

٩٧- المغني لابن قدامة/ للإمام أبي محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد ابن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى: ٦٢٠هـ)- ط: مكتبة القاهرة.

١٠٢- مفاتيح الغيب=التفسير الكبير/للإمام أبي عبد الله محمد بن عمر بن الحسن ابن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (المتوفى:٦٠٦هـ)، ط: دار إحياء التراث العربي- بيروت الطبعة: الثالثة،١٤٢٠هـ.

١٠٣- المقدمات الأساسية في علوم القرآن/ للشيخ عبد الله بن يوسف بن عيسى ابن يعقوب اليعقوب الجديع العنزي، صـ/٣٩٠. بتصرف. ط: مركز البحوث الإسلامية ليدز – بريطانيا- الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م.

١٠٤- مناهل العرفان في علوم القرآن/ للشيخ محمد عبد العظيم الزُّرْقاني (المتوفى: ١٣٦٧هـ)، ط: مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه- الطبعة: الطبعة الثالثة.

١٠٥- المنتخب في تفسير القرآن الكريم/ للجنة من علماء الأزهر - ط: المجلس الأعلى للشئون الإسلامية – مصر، طبع مؤسسة الأهرام- الطبعة: الثامنة عشر، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م.

١٠٦- موسوعة الإعجاز العلمي في القرآن والسنة/ للدكتور: محمد راتب النابلسي- ط: دار المكتبي – سورية – دمشق - الحلبوني - جادة ابن سينا-

الطبعة: الثانية ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.
١٠٧-الموسوعة الفقهية الكويتية/ صادر عن: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية - الكويت- عدد الأجزاء: ٤٥ جزءا-الطبعة: (من ١٤٠٤ - ١٤٢٧ هـ)، الأجزاء ١ - ٢٣: الطبعة الثانية، دار السلاسل - الكويت، الأجزاء ٢٤ - ٣٨: الطبعة الأولى، مطابع دار الصفوة - مصر، الأجزاء ٣٩ - ٤٥: الطبعة الثانية، طبع الوزارة.
١٠٨- نشوار المحاضرة وأخبار المذاكرة/ للإمام المحسن بن علي بن محمد ابن أبي الفهم داود التنوخي البصري، أبي علي (المتوفى: ٣٨٤هـ)، عام النشر: ١٣٩١ هـ ، ت/ عبود الشالجي المحامي.
١٠٩-الهادي شرح طيبة النشر في القراءات العشر/ للشيخ: محمد محمد محمد سالم محيسن (المتوفى: ١٤٢٢هـ)، ط: دار الجيل - بيروت- الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م.
١١٠- الهداية إلى بلوغ النهاية في علم معاني القرآن وتفسيره، وأحكامه، وجمل من فنون علومه/ للإمام أبي محمد مكي بن أبي طالب حَمّوش بن محمد بن مختار القيسي القيرواني ثم الأندلسي القرطبي المالكي (المتوفى: ٤٣٧هـ)- ط: مجموعة بحوث الكتاب والسنة - كلية الشريعة والدراسات الإسلامية - جامعة الشارقة- الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م- ت: مجموعة رسائل جامعية بكلية الدراسات العليا والبحث العلمي - جامعة الشارقة، بإشراف أ. د: الشاهد البوشيخي.
١١١-الوجيز في تفسير الكتاب العزيز/للإمام أبي الحسن علي بن أحمد بن محمد ابن علي الواحدي، النيسابوري، الشافعي (المتوفى: ٤٦٨هـ)- ط: دار القلم ، الدار الشامية - دمشق، بيروت- الطبعة: الأولى، ١٤١٥ هـ- تحقيق: صفوان عدنان داوودي.
١١٢-الوسيط في المذهب/ للإمام أبي حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي

الشافعي (المتوفى: ٥٠٥هـ) – ط: دار السلام – القاهرة– الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ– ت: أحمد محمود إبراهيم ، محمد محمد تامر.

١١٣– الوسيط في تفسير القرآن المجيد/ للإمام أبي الحسن علي بن أحمد بن محمد ابن علي الواحدي، النيسابوري، الشافعي (المتوفى: ٤٦٨هـ)– ط: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان– الطبعة: الأولى، ١٤١٥ هـ – ١٩٩٤ م، تحقيق وتعليق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، الشيخ علي محمد معوض، الدكتور أحمد محمد صيرة، الدكتور أحمد عبد الغني الجمل، الدكتور عبد الرحمن عويس– قدمه وقرظه: الأستاذ الدكتور عبد الحي الفرماوي.

١١٤– وظائف الرحم عند المرأة" لربا حمدان– نُشر في ٢٠ يناير ٢٠٢٢ ، آخر تحديث ٢٠ أكتوبر ٢٠٢٢.

115– "What Does the Uterus Do?", news–medical, Retrieved 17/1/2022. Edited

116– An Introduction to Body Fluids/ BY Prof.Dr. Kamel Mohamed Abd allah Hassanin Dr.Ahmed Abdel– Whab Mohamed

******

SOURCE AND REFERENCES

1- The Noble Qur'an is the one who sent it down.

2- Interpretation trends in the fourteenth century / A. Dr.. Fahd bin Abd al-Rahman bin Suleiman al-Roumi - printed with the permission of the Presidency of the Departments of Scholarly Research, Ifta, Call and Guidance in the Kingdom of Saudi Arabia, No. 951/5, dated 5/8/1406 - Edition: First 1407 AH - 1986 AD.

3- Perfection in the Sciences of the Qur'an / by Imam Abd al-Rahman bin Abi Bakr, Jalal al-Din al-Suyuti (deceased: 911 AH), edition of the Egyptian General Book Authority - Edition: 1394 AH / 1974 AD – T: Muhammad Abu al-Fadl Ibrahim.

4 - Rulings of waiting period in Islamic jurisprudence and what is

required to be practiced in the Jordanian Shari'a courts / a master's thesis in jurisprudence and legislation, prepared by the researcher / Helmy Salih Salim Aqil - Faculty of Sharia - An-Najah National University - Nablus - supervised by Dr. Muhammad Ali Al-Salibi - 1412 AH - 1992 AD.
5- Rulings of the waiting period in Islamic jurisprudence (a comparative jurisprudential study) / by the researcher: Samira Abdel-Moati Muhammad Yassin - supervised by Dr. / Maher Ahmed Al-Sousi - a research submitted to complete the requirements for obtaining a master's degree in comparative jurisprudence (1428 AH - 2007 AD) - Faculty of Sharia and Law - The Islamic University of Gaza.
6 - Rulings of the waiting period in Islamic jurisprudence / a master's thesis in jurisprudence and legislation, prepared by the researcher / Sami bin Muhammad Hassan Dioli - Islamic University - Madinah - supervised by Dr. Ahmed Faraj Hussein - 1401 AH - 1981 AD.
7 - Rulings of the waiting period and mourning in Islamic jurisprudence / a research by Professor: Iqbal Abdul Aziz Al-Mutawa - Professor of Sharia and Islamic Studies - Kuwait University - 1423 AH - 2003 AD.
8- The Scientific Foundations of Genetic Imprinting and Qiyafa in the Qur'an and Sunnah: by Dr. Mahmoud Abdullah Ibrahim Naga - Lecturer, Department of Clinical Pharmacology - Faculty of Medicine - Mansoura University - Egypt - Aloka Network.
9- Supervision of the Scholars' Doctrines / Imam Abu Bakr Muhammad bin Ibrahim bin Al-Mundhir Al-Nisaburi (deceased: 319 AH) - I: Makkah Cultural Library, Ras Al-Khaimah - United Arab Emirates - Edition: First, 1425 AH - 2004 AD - T: Sagheer Ahmed Al-Ansari Abu Hamad.
10- Scientific Miracles in "Say the two males are forbidden or the two females, but the wombs of the two females contain it": a research on the Internet by Dr. Karim Hassanein Ismail.
10 - Scientific Miracles in the Noble Qur'an / a search on the Internet by Sheikh Saeed Salah Al-Fayoumi.
Scientific Miracles in the Qur'an and Sunnah - University Teaching Curriculum: Prof. Dr. Abdullah bin Abdulaziz Al-Musleh, Dr. Abdel-
11- Gawad Al-Sawy, and others - I: Dar Hyad for Publishing and

Distribution - First Edition 1429 AH - 2008 AD
12- Scientific Miracles in Determining the Duration of the Waiting Period for Women, Interview with Dr. Abdul Basit Al-Sayed on Bidaya TV - 18/5/2008.
13- The Scientific Miracles of the Qur'an and Sunnah in the Significance of the Tip of the Wombs: Research on the Internet by Dr. Abdel-Gawad Al-Sawy - Issued by the Journal of Miracles issued by the Forum for Scientific Miracles in the Qur'an and Sunnah in Lebanon.
14- Linguistic Miracles in the Holy Qur'an / Curricula of Al-Madinah International University - I: Al-Madinah International University.
15- The miracle of the verses of the Qur'an in explaining the creation of man / by Dr. Muhammad Fayyad - I: Dar Al-Shorouk - first edition - 1420-1999 AD.
16- The Miracle in Legislation of the Iddah - which is one of the episodes of the Social Miracle Program in the Qur'an and Sunnah, which is a TV program on Iqraa satellite channel on 4/8/2015, in which he was interviewed by Dr. Jassim Al-Mutawa.
17- Persuasion in matters of consensus / Imam Ali bin Muhammad bin Abd al-Malik al-Katami al-Hamiri al-Fassi, Abi al-Hasan Ibn al-Qattan (deceased: 628 AH) - I: Al-Farouk Al-Haditha for Printing and Publishing - Edition: First, 1424 AH - 2004 AD - T: Hassan Fawzi Al-Saidi .
18- Gynecological Diseases / by Dr. Caroline Bradbeer - Translated by: Hanadi Mazboudi - Edition: Dar Al-Muthal - King Fahd National Library - First Edition - 1435 AH - 2014 AD.
19 - Lights of Revelation and Secrets of Interpretation / Imam Nasir al-Din Abi Saeed Abdullah bin Omar bin Muhammad al-Shirazi al-Baydawi (deceased: 685 AH) - I: Arab Heritage Revival House - Beirut - Edition: First - 1418 AH - Tel: Muhammad Abd al-Rahman al-Mar'ashli
20 - Anis al-Fuqaha' in the definitions of the words circulated among the jurists / Imam: Qasim bin Abdullah bin Amir Ali al-Qunawi al-Roumi al-Hanafi (deceased: 978 AH - I: Dar Al-Kutub Al-Ilmiya - Edition: 2004 AD - 1424 AH - T: Yahya Hassan Murad.
Cosmic Verses Doctrinal Study / Thesis: An Introduction to Obtaining a Master's Degree, Department of Doctrine and Contemporary

Doctrines, College of Fundamentals of Religion, Imam Muhammad bin Saud Islamic University - Riyadh / Prepared by: Abdul Majeed bin Muhammad Al-Waalan - Supervision: Abdul Karim bin Muhammad Al-Hamidi, Associate Professor - General University: 1432 AH / 1433 AH.
22- The Easiest Interpretation of the Words of the Most High / by Sheikh: Jabir bin Musa bin Abdul Qadir bin Jaber Abi Bakr Al-Jazaery - I: Library of Science and Governance, Medina, Kingdom of Saudi Arabia - Edition: Fifth, 1424 AH / 2003 AD.
23- Scientific Research: Its Truth, Sources, Material, and Theoretical Methods, An Islamic View / by Prof. Dr. Saad Al-Din Al-Sayed Saleh - I: The Companions Library - Jeddah - and the Followers Library - Cairo, second edition - 1414 AH - 1993 AD.
24 - Scientific Research: Its Truth, Sources, Material, Methods, Writing, Printing and Discussion / by Dr. Abdul Aziz bin Abdul Rahman Ibn Ali Al-Rabiah - Professor at the College of Sharia in Riyadh - Imam Muhammad bin Saud Islamic University - Third Edition - 1424 AH - 2004 AD.
25- A research by Dr. Muhammad Ibrahim Dodah - The tip of the wombs in the Qur'an - Researcher in the International Commission for Scientific Miracles in the Qur'an - Publication year 2012 AD.
26- Bahr al-Uloom / Imam Abi al-Laith Nasr bin Muhammad bin Ahmad bin Ibrahim al-Samarqandi (deceased: 373 AH), and i: Dar al-Kutub al-Ilmiya - Beirut - Lebanon, first edition - 1413 AH - 1993 AD - investigation and commentary: Sheikh Ali Muhammad Moawad, and Sheikh Adel Ahmed Abdel-Mawgoud, and Dr.: Zakaria Abdel-Majid Al-Nouti.
27 - The Long Sea in the Interpretation of the Glorious Qur'an / Imam Abi Al-Abbas Ahmed bin Muhammad bin Al-Mahdi bin Ajiba Al-Hasani Al-Angri Al-Fasi Al-Sufi (deceased: 1224 AH) - I: Dr. Hassan Abbas Zaki - Cairo - Edition: 1419 AH - T: Ahmed Abdullah Al-Qurashi Raslan
28 - The Beginning of the Mujtahid and the End of the Muqtadid / by Imam Abi Al-Walid Muhammad bin Ahmed bin Muhammad bin Ahmed bin Rushd Al-Qurtubi, famously known as Ibn Rushd Al-Hafid (deceased: 595 AH) - I: Dar Al-Hadith - Cairo.
29- Bada'i Al-Sana'i fi Tartib Al-Sharia' / by Imam Ala Al-Din, Abi Bakr bin Masoud bin Ahmed Al-Kasani Al-Hanafi (deceased: 587

AH) - I: Dar Al-Kutub Al-Ilmiya - Edition: Second, 1406 AH - 1986 AD.
30- Al-Badoor Al-Zahira in the Ten Frequent Readings from the Al-Shatibiyyah and Al-Durrah Roads - Abnormal Readings and their Direction from the Language of the Arabs / by Sheikh Abd Al-Fattah bin Abd Al-Ghani bin Muhammad Al-Qadi (deceased: 1403 AH) - I: Dar Al-Kitab Al-Arabi, Beirut - Lebanon
31- Al-Burhan fi Ulum Al-Qur'an / Imam Abi Abdullah Badr Al-Din Muhammad Bin Abdullah Bin Bahadur Al-Zarkashi (deceased: 794 AH) - I: Dar Isa Al-Babi Al-Halabi and his Partners - Edition: The First, 1376 AH - 1957 AD - T: Muhammad Abul Fadl Ibrahim.
32- The statement in the doctrine of Imam Al-Shafi'i / Imam Abi Al-Hussein Yahya bin Abi Al-Khair bin Salem Al-Omrani Al-Yemeni Al-Shafi'i (deceased: 558 AH) - I: Dar Al-Minhaj - Jeddah - Edition: First, 1421 AH - 2000 AD - T: Qasim Muhammad Al-Nouri
33- Liberation and Enlightenment "Liberation of the Right Meaning and Enlightenment of the New Mind from the Interpretation of the Glorious Book"/ Imam Muhammad al-Tahir bin Muhammad bin Muhammad al-Taher bin Ashour al-Tunisi (deceased: 1393 AH), 1/11, edition: The Tunisian Publishing House - Tunisia - Publication year: 1984 AH.
34- The Masterpiece of Jurisprudence / Imam Muhammad bin Ahmad bin Abi Ahmad, Abi Bakr Ala' Al-Din Al-Samarqandi (deceased: around 540 AH) - I: Dar Al-Kutub Al-Ilmiya, Beirut - Lebanon - Edition: Second, 1414 AH - 1994 AD.
35- Tadhkirat al-Areeb fi Tafsir al-Gharib (Gharib al-Qur'an al-Quran)/ by Imam Jamal al-Din Abi al-Faraj Abd al-Rahman bin Ali bin Muhammad al-Jawzi (deceased: 597 AH) 1425 AH - 2004 AD.
36- Facilitation for the Sciences of Revelation / Imam Abi Al-Qasim, Muhammad bin Ahmed bin Muhammad bin Abdullah, Ibn Jazi Al-Kalbi Al-Gharnati (deceased: 741 AH) - I: Dar Al-Arqam Bin Abi Al-Arqam Company - Beirut - Edition: First - 1416 AH - T: Dr. Abdullah Al-Khalidi.
37 - Interpretation of Abi Al-Saud = Guidance of the Right Mind to the Advantages of the Holy Book / Imam Abi Al-Saud Al-Amadi Muhammad bin Muhammad bin Mustafa (deceased: 982 AH) - I:
Arab Heritage Revival House - Beirut.
38- Tafsir al-Iji, Jami' al-Bayan fi Tafsir al-Qur'an / by Imam

Muhammad bin Abd al-Rahman bin Muhammad bin Abdullah al-Hasani al-Husseini al-Ijji al-Shafi'i (deceased: 905 AH) - I: Dar al-Kutub al-Ilmiyya - Beirut - Edition: First, 1424 AH - 2004 AD.
39- Tafsir Al-Jalalayn / by the two imams Jalal Al-Din Muhammad bin Ahmed Al-Mahalli (deceased: 864 AH) and Jalal Al-Din Abd Al-Rahman bin Abi Bakr Al-Suyuti (deceased: 911 AH) - I: Dar Al-Hadith - Cairo - Edition: First
40- Interpretation of the Holy Quran / Imam Abi Abdullah Muhammad bin Abdullah bin Isa bin Muhammad Al-Marri, the Iberian known as Ibn Abi Zamanin Al-Maliki (deceased: 399 AH) - I: Al-Farouk Al-Haditha - Egypt / Cairo - Edition: First, 1423 AH - 2002 AD - T. : Abu Abdullah Hussein bin Okasha - Muhammad bin Mustafa Al-Kanz.
41 - Interpretation of the Great Qur'an / Imam Abi Al-Fida Ismail bin Omar bin Katheer Al-Qurashi Al-Basri, then Al-Dimashqi (deceased: 774 AH) - I: Dar Taibah for Publishing and Distribution - Edition: the second 1420 AH - 1999 AD - T: Sami bin Muhammad Salama.
42- Interpretation of the Qur'an / by Imam Abi Al-Muzaffar, Mansour bin Muhammad bin Abdul-Jabbar bin Ahmed Al-Marwazi Al-Samani Al-Tamimi Al-Hanafi, then Al-Shafi'i (deceased: 489 AH) - I: Dar Al-Watan, Riyadh - Saudi Arabia - Edition: First, 1418 AH - 1997 AD - T: Yasser bin Ibrahim and Ghoneim bin Abbas bin Ghoneim.
43- Tafsir Al-Maraghi / Imam Ahmed bin Mustafa Al-Maraghi (deceased: 1371 AH) - I: Mustafa Al-Babi Al-Halabi Library and Sons Library and Printing Company in Egypt - Edition: First, 1365 AH - 1946 AD.
44- The Enlightening Interpretation of Creed, Sharia and Methodology / by Dr. Wahba bin Mustafa Al-Zuhaili - Dar Al-Fikr Al-Moasr - Damascus - Edition: Second, 1418 AH.
45- The Facilitated Interpretation / by a group of professors of interpretation - I: King Fahd Complex for the Printing of the Noble Qur'an - Saudi Arabia - Edition: Second, increased and revised, 1430 AH - 2009 AD.
46- The Intermediate Interpretation of the Holy Qur'an / by Dr.: Muhammad Sayyid Tantawi - I: Publisher: Dar Nahdet Misr for Printing, Publishing and Distribution, Faggala - Cairo - Edition: First.
47- The Intermediate Interpretation of the Holy Qur'an / by a group of

scholars under the supervision of the Islamic Research Academy in Al-Azhar - I: The General Authority for Amiri Press Affairs - Edition: First, (1393 AH = 1973 AD) - (1414 AH = 1993 AD).
48- Interpretation and Interpreters / by Dr.: Muhammad Al-Sayyid Hussein Al-Dhahabi (deceased: 1398 AH) - I: Wahba Library - Cairo.
49- Tahdheeb Al-Lughah / Imam Muhammad bin Ahmad bin Al-Azhari Al-Harawi, Abi Mansour (deceased: 370 AH) - I: Dar Ihya Al-Turath Al-Arabi - Beirut - Edition: First, 2001 AD - T: Muhammad Awad Merheb.
50- Tayseer Al-Karim Al-Rahman in the interpretation of the words of Al-Manan / by Sheikh Abdul Rahman bin Nasser bin Abdullah Al-Saadi (deceased: 1376 AH), edition: Al-Risala Foundation - edition: first 1420 AH - 2000 AD - vol.: Abd al-Rahman bin Mualla al-Luwayhaq
51- Al-Bayan Mosque in the Interpretation of the Qur'an / Imam: Muhammad bin Jarir bin Yazid bin Katheer bin Ghalib Al-Amali, Abi Jaafar Al-Tabari (deceased: 310 AH) - I: Al-Risala Foundation - Edition: First, 1420 AH - 2000 AD - T: Ahmed Muhammad Shaker .
52- Al-Jami' al-Musnad al-Sahih al-Sahih al-Bukhari al-Jaafi (deceased: 256 AH), Dar Touq al-Najat, Edition: First, 1422 AH, T/ Muhammad Zuhair bin Nasser Al-Nasser.
53 - The female reproductive system, Dr. Abdul-Karim Abdul-Reza Houbi and Mr. Hamza Abdul-Salam Al-Mamouri -
54- The wisdom and philosophy of legislation: Ali Ahmed Al-Jarjawi - I: Al-Halabi Foundation - Cairo - fifth edition.
55- Studies in the Sciences of the Noble Qur'an/ A. Dr.. Fahd bin Abdul Rahman bin Suleiman Al-Roumi - Edition: Twelfth 1424 AH - 2003 AD.
56- Minutes of the first of the end to explain the end, known as Sharh Muntaha al-Iradat / Imam Mansour bin Yunus bin Salah al-Din Ibn Hassan bin Idris al-Bahuti al-Hanbali (deceased: 1051 AH) - I: The World of Books - Edition: First, 1414 AH - 1993 AD.
57- Zad Al-Masir in the Science of Interpretation / Imam Jamal Al-Din Abi Al-Faraj Abd Al-Rahman Bin Ali Bin Muhammad Al-Jawzi (deceased: 597 AH) - I: Dar Al-Kitab Al-Arabi - Beirut - Edition: First - 1422 AH - T: Abd Al-Razzaq Al-Mahdi.
58- Zahrat Al-Tafseer / Imam Muhammad bin Ahmed bin Mustafa bin

Ahmed, known as Abi Zahra (deceased: 1394 AH) - I: Dar Al-Fikr Al-Arabi.
59- Sunan Abi Dawood / Imam Abi Dawood Suleiman bin Al-Ash'ath bin Ishaq bin Bashir bin Shaddad bin Amr Al-Azdi Al-Sijistani (deceased: 275 AH), i / Modern Library, Sidon - Beirut, Dr. / Muhammad Mohiuddin Abd al-Hamid, i / Dar Al-Risala Al-Alamiya Edition: First, 1430 A.H. - 2009 A.D., Dr. Shuaib Al-Arnaout - Muhammad Kamel Qara Belli.
60- The Great Sunnahs / Imam Abi Abd al-Rahman Ahmad bin Shuaib bin Ali al-Khorasani, al-Nisa'i (deceased: 303 AH), i / Al-Risala Foundation - Beirut, Edition: First, 1421 AH - 2001 AD. Al-Arnaout, presented to him by: Abdullah bin Abdul Mohsen Al-Turki.
61- The Great Sunnahs / Imam Ahmed bin Al-Hussein bin Ali bin Musa Al-Khosrojerdi Al-Khorasani, Abi Bakr Al-Bayhaqi (deceased: 458 AH), I - Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, Beirut - Lebanon - Edition: Third, 1424 AH - 2003 CE: Muhammad Abdul Qadir Atta .
62- Al-Sihah is the crown of language and the authenticity of Arabic / Imam Abi Nasr Ismail bin Hammad al-Gawhari al-Farabi (deceased: 393 AH) - I: Dar al-Ilm Li'l-Malayyin - Beirut - Edition: Fourth 1407 AH - 1987 AD - T: Ahmed Abd al-Ghafoor Attar.
The Controls of Knowledge and the Principles of Inference and Debate / by Sheikh Abd al-Rahman Hassan Habankah al-Maidani - I: Dar Al-Qalam - Damascus - T: Hussein Moanis, fourth edition, 1414 AH - 1993 AD.
64- Challenge the Islamic legislation of the waiting period for a divorced woman and her husband whose husband has died - an article on the Statement of Islam website to respond to suspicions about Islam - supervised by Prof. Dr. Muhammad Daoud.
65- Woman's Nudity (Biology) Research by Prof. Dr.: Saleh Abdulaziz Al-Karim - The Miracle Journal issued by the Scientific Miracle Forum of the Qur'an and Sunnah - Beirut - a summary publication on the Forum's website.
66- Embryology - stages of embryo development - Encyclopedia of the Holy Quran, article on the web.
67- Strange things of interpretation and wonders of interpretation / Imam Mahmoud bin Hamzah bin Nasr, Abi Al-Qasim Burhan Al-Din Al-Karmani, known as the Crown of Readers (deceased: about 505

AH) - I: Dar Al-Qibla for Islamic Culture - Jeddah, Foundation for Quran Sciences - Beirut.
68- Al-Gharib Al-Musannaf / Imam Abi Ubaid Al-Qasim bin Salam bin Abdullah Al-Harawi Al-Baghdadi (deceased: 224 AH), i / Journal of the Islamic University of Madinah, T / Safwan Adnan Dawoodi.
69- Fath al-Qadir, the Comprehensive between the art of narration and know-how from the science of interpretation / by Imam Muhammad bin Ali bin Muhammad bin Abdullah Al-Shawkani Al-Yamani (deceased: 1250 AH), I / Dar Ibn Katheer, Dar Al-Kalam Al-Tayyib - Damascus, Beirut, Edition: First - 1414 AH .
70- Islamic jurisprudence and its evidence (comprehensive legal evidence, doctrinal opinions, the most important jurisprudential theories, verification and translation of the prophetic hadiths)/ Author: A. Dr.. Wahba bin Mustafa Al-Zuhaili, Professor and Head of the Department of Islamic Jurisprudence and its Origins, University of Damascus - Faculty of Sharia - Dar Al-Fikr - Syria - Damascus.
71 - Jurisprudence on the Four Schools / Imam Abd al-Rahman bin Muhammad Awad al-Jaziri (deceased: 1360 AH) - I: Dar al-Kutub al-Ilmiyyah, Beirut - Lebanon - Edition: Second, 1424 AH - 2003 AD.
72- Al-Fawakhat Al-Dawani on the message of Ibn Abi Zaid Al-Qayrawani / Imam Ahmed bin Ghanim (or Ghoneim) bin Salem Ibn Muhanna, Shihab Al-Din Al-Nafrawi Al-Azhari Al-Maliki (deceased: 1126 AH) - I: Dar Al-Fikr - Publishing date: 1415 AH - 1995 AD.
73- The Benefits of Studying the Miracle and Scientific Interpretation of the Holy Qur'an - An article on the Internet by Prof. Dr. Karem El-Sayed Ghoneim, Professor of Science at Al-Azhar University.
74- Al-Qamous Al-Muheet / Imam Majd Al-Din Abi Taher Muhammad bin Yaqoub Al-Fayrouzabadi (deceased: 817 AH), edition: Al-Resala Foundation for Printing, Publishing and Distribution, Beirut - Lebanon - Edition: Eighth, 1426 AH - 2005 AD - Investigation: Heritage Investigation Office in Al-Resala Foundation Supervised by: Muhammad Naeem Al-Arqoussi.
75- The Book of the Mother / Imam Al-Shafi'i Abi Abdullah Muhammad bin Idris bin Al-Abbas bin Othman bin Shafi' bin Abd Al-Muttalib bin Abd Manaf Al-Muttalib Al-Qurashi Al-Makki (deceased: 204 AH) - I: Dar Al-Maarifa - Beirut - Publication year: 1410 AH / 1990 AD.

76- The Book of the Eye / by Imam Abu Abd al-Rahman al-Khalil bin Ahmad bin Amr bin Tamim al-Farahidi al-Basri (deceased: 170 AH), 7/247-248, I: Dar and Al-Hilal Library. T: Dr. Mahdi Al-Makhzoumi, Dr. Ibrahim Al-Samarrai.
77- The Scout for the Realities of the Mysteries of Downloading / Imam Abi Al-Qasim Mahmoud bin Amr bin Ahmed, Al-Zamakhshari Jarallah (deceased: 538 AH) - I: Dar Al-Kitab Al-Arabi - Beirut - Edition: Third - 1407 AH.
78- All you need to know about uterine cancer / Saudi Charitable Society for Cancer Control - with the support of Muhammad bin Abdul Rahman Al-Aqeel - first edition 1434 AH - 2013 AD.
79 - Colleges, a dictionary of linguistic terms and nuances: Imam / Ayoub bin Musa Al-Husseini Al-Quraimi Al-Kafawi, Abi Al-Baqa Al-Hanafi (deceased: 1094 AH) - I: Al-Risala Foundation - Beirut - T: Adnan Darwish - Muhammad Al-Masry.
80- Al-Mabsout in the Ten Readings / by Imam Ahmed bin Al-Hussein bin Mehran Al-Nisaburi, Abi Bakr (deceased: 381 AH) - I: The Arabic Language Academy - Damascus, T: Subi Hamza Hakimi.
81- Al-Mabsout / Imam Muhammad bin Ahmed bin Abi Sahl Shams Al-Amamah Al-Sarkhasi (deceased: 483 AH) - I: Dar Al-Maarifa - Beirut - 1414 AH - 1993 AD.
82- The Total Language of Ibn Faris / Imam Ahmad bin Faris bin Zakaria Al-Qazwini Al-Razi, Abi Al-Hussein (deceased: 395 AH), - I: Al-Risala Foundation - Beirut - T: Zuhair Abdul Mohsen Sultan – Second Edition - 1406 AH - 1986 AD.
83- The virtues of interpretation / Imam Muhammad Jamal al-Din bin Muhammad Saeed bin Qasim al-Hallaq al-Qasimi (deceased: 1332 AH) - I: Dar al-Kutub al-Ilmiyyah - Beirut - Edition: First - 1418 AH 149. T: Muhammad Basil, the eyes of the black.
84- Mukhtar Al-Sahih / Imam Zain Al-Din Abi Abdullah Muhammad Bin Abi Bakr Bin Abdul Qadir Al-Hanafi Al-Razi (deceased: after 666 AH), I / Modern Library - Al-Dar Al-Namothajiyah, Beirut - Saida Edition: Fifth - 1420 AH / 1999 AD, T / Yusuf Al-Sheikh Mohammed.
85- An Introduction to the Interpretation of the Qur'an and its Sciences, by Sheikh / Adnan Muhammad Zarzour - Edition: Dar Al-Qalam / Dar Al-Shamiya - Damascus / Beirut - Edition: Second, 1419

AH - 1998 AD.
86- The Introduction to the Study of the Noble Qur'an / by Sheikh Muhammad bin Muhammad bin Suwelim Abi Shahba (deceased: 1403 AH) - I: Al-Sunnah Library - Cairo - Edition: Second, 1423 AH - 2003 AD.
87- The issues of Ahmed bin Hanbal, the narration of his son Abdullah / Imam Abi Abdullah Ahmed bin Muhammad bin Hanbal bin Hilal bin Asad Al-Shaibani (deceased: 241 AH) - I: The Islamic Office - Beirut - Edition: First, 1401 AH 1981 AD - T: Zuhair Al-Shawish .
88- Al-Mustadrak on the Two Sahihs / by Imam Abi Abdullah Al-Hakim Muhammad bin Abdullah bin Muhammad bin Hamdawayh bin Naim bin Al-Hakam Al-Dhabi Al-Tahmani Al-Nisaburi, known as Ibn Al-Bai' (deceased: 405 AH), I / Dar Al-Kutub Al-Ilmiya - Beirut, Edition: First, 1411-1990 T / Mustafa Abdel Qader Atta.
89- The Musnad of Imam Ahmad bin Hanbal / by Imam Abi Abdullah Ahmad bin Muhammad bin Hanbal bin Hilal bin Asad Al-Shaibani (deceased: 241 AH), I / Al-Risala Foundation, Edition: First, 1421 AH - 2001 AD, Dr. Shuaib Al-Arnaut - Adel Murshid, And others, supervised by: Dr. Abdullah bin Abdul Mohsen Al-Turki, edition: Dar Al-Hadith - Cairo - Edition: the first, 1416 AH - 1995 AD - T: Ahmed Muhammad Shaker
90- Al-Musnad Al-Sahih Al-Musnad, which is summarized by transferring justice from justice to the Messenger of God - may God bless him and grant him peace (Sahih Muslim) by Imam Abi Al-Hussein Muslim bin Al-Hajjaj Al-Qushayri Al-Nisaburi (deceased: 261 AH), I / Dar Ihya Al-Turath Al-Arabi Beirut, T / Muhammad Fouad Abdel-Baqi.
91- With Imam Abi Ishaq Al-Shatibi in Investigations from the Sciences of the Holy Qur'an and its Interpretation / by Sheikh Shay'a bin Abduh bin Shay'a Al-Asmari - I: The Islamic University of Madinah - Edition: Year 34, Issue 115-1422 AH / 2002 AD,
92- Landmarks of Revelation in the Interpretation of the Qur'an = Tafsir Al-Baghawi / Lahyi Al-Sunnah, Abi Muhammad Al-Hussein Bin Masoud Bin Muhammad Bin Al-Farra Al-Baghawi Al-Shafi'i (deceased: 510 AH) - I: Dar Ihya Al-Turath Al-Arabi - Beirut - Edition: First, 1420 AH - T: Abd Al-Razzaq Al-Mahdi
93- A Dictionary of Contemporary Arabic / by Dr. Ahmed Mukhtar Abdel Hamid Omar (deceased: 1424 AH) with the assistance of a work team, 3/1709, I: The World of Books - Edition: First, 1429 AH - 2008 AD.
94- Lexicon of Language Measures / Imam Ahmed bin Faris bin

Zakaria Al-Qazwini Al-Razi, Abi Al-Hussein (deceased: 395 AH), I: Dar Al-Fikr - Publication year: 1399 AH - 1979 AD. - T: Abd al-Salam Muhammad Harun - Lisan al-Arab: 5/55. Easy going.
95- Morocco in the order of the Arab / Imam Nasser bin Abdul-Sayed Abi Al-Makarem Ibn Ali, Abi Al-Fath, Burhan Al-Din Al-Khwarizmi Al-Mutrizi (deceased: 610 AH - I: Dar Al-Kitab Al-Arabi.
96- The singer of the need to know the meanings of the words of the platform / Imam Shams Al-Din, Muhammad bin Ahmed Al-Khatib Al-Sherbiny Al-Shafi'i (deceased: 977 AH) - I: Scientific Books House - Edition: First, 1415 AH - 1994 AD.
97- Al-Mughni by Ibn Qudama / Imam Abi Muhammad Muwaffaq al-Din Abdullah bin Ahmed bin Muhammad bin Qudama al-Jamili al-Maqdisi, then al-Dimashqi al-Hanbali, known as Ibn Qudama al-Maqdisi (deceased: 620 AH) - I: Cairo Library.
98- Keys of the Unseen = The Great Interpretation / Imam Abi Abdullah Muhammad bin Omar bin Al-Hassan bin Al-Hussein Al-Taymi Al-Razi, nicknamed Fakhr Al-Din Al-Razi, Khatib Al-Ray (deceased: 606 AH) - I: Arab Heritage Revival House - Beirut Edition: Third - 1420 AH.
99- Basic Introductions in the Sciences of the Qur'an / by Sheikh Abdullah bin Yusuf bin Isa bin Yaqoub Al-Yaqoub Al-Jadi' Al-Anzi, pg. 390. act. I: Islamic Research Center Leeds - Britain - Edition: First, 1422 AH - 2001 AD.
100- The Sources of Irfan in the Sciences of the Qur'an / by Sheikh Muhammad Abdul-Azim Al-Zarqani (deceased: 1367 AH) - I: Isa Al-Babi Al-Halabi Press and Partners - Edition: Third Edition.
101- Al-Mukhtab fi Tafseer Al-Qur'an / Committee of Al-Azhar Scholars - I: The Supreme Council for Islamic Affairs - Egypt, printed by Al-Ahram Foundation - Edition: Eighteen, 1416 AH - 1995 AD.
102- Encyclopedia of Scientific Miracles in the Qur'an and Sunnah / by Dr.: Muhammad Ratib Al-Nabulsi - Edition: Dar Al-Maktabi - Syria - Damascus - Al-Halbouni - Ibn Sina Avenue - Edition: Second
1426 AH - 2005 AD.
103- The Kuwaiti Encyclopedia of Fiqh / Issued by: Ministry of Awqaf and Islamic Affairs - Kuwait - Number of parts: 45 parts - Edition: (from 1404 - 1427 AH), parts 1 - 23: second edition, Dar Al Salasil - Kuwait, parts 24 - 38: First edition, Dar Al-Safwa presses –

Egypt, parts 39 - 45: second edition, printed by the ministry.
104- Nashwar Lecture and News of the Study / by Imam Al-Muhsin bin Ali bin Muhammad bin Abi Al-Fahm, Daoud Al-Tanukhi Al-Basri, Abi Ali (deceased: 384 AH), year of publication: 1391 AH, T / Aboud Al-Shalji, the lawyer.
105- Al-Hadi Sharh Taibah Al-Nashr fi Al-Ten Qira'at / by Sheikh: Muhammad Muhammad Muhammad Salem Muhaisen (deceased: 1422 AH), edition: Dar Al-Jil - Beirut - Edition: First, 1417 AH - 1997 AD.
105- Guidance to the attainment of the end in the knowledge of the meanings and interpretation of the Qur'an, its rulings, and sentences from the arts of its sciences / by Imam Abi Muhammad Makki bin Abi Talib Hammush bin Muhammad bin Mukhtar Al-Qayrawani and then Al-Andalusi Al-Qurtubi Al-Maliki (deceased: 437 AH) - I: The Book and Sunnah Research Group - College of Sharia and Islamic Studies - University of Sharjah - Edition: First, 1429 AH - 2008 AD - T: A collection of university theses at the College of Graduate Studies and Scientific Research - University of Sharjah, under the supervision of a professor. D: Al-Bushikhi witness.
106- Al-Wajeez fi Tafseer Al-Kitab Al-Aziz / by Imam Abi Al-Hassan Ali bin Ahmed bin Muhammad bin Ali Al-Wahidi, Al-Nisaburi, Al-Shafi'i (deceased: 468 AH) - I: Dar Al-Qalam, Dar Al-Shamiya - Damascus, Beirut - Edition: First, 1415 AH –
Investigation: Safwan Adnan Dawoodi.
107- Al-Waseet in the Doctrine / Imam Abi Hamid Muhammad bin Muhammad Al-Ghazali Al-Tusi Al-Shafi'i (deceased: 505 AH) - I: Dar Al-Salam - Cairo - Edition: First, 1417 - T: Ahmed Mahmoud Ibrahim, Muhammad Muhammad Tamer.
108- The Mediator in the Interpretation of the Glorious Qur'an / Imam Abi Al-Hassan Ali Bin Ahmed Bin Muhammad Bin Ali Al-Wahidi, Al-Nisaburi, Al-Shafi'i (deceased: 468 AH):Dar Al-Kutub Al-Ilmiya, Beirut - Lebanon - Edition: First,1415 AH-1994 AD,
109-investigation and commentary: Sheikh Adel Ahmed Abdel-Mawgoud, Sheikh Ali Muhammad Moawad, Dr. Ahmed Muhammad Saira, Dr. Ahmed Abdel-Ghani Al-Jamal, Dr. Abdel-Rahman Owais - presented and read by: Prof. Dr. Abdel-Hay Al-Farmawy.
110- Functions of the uterus in women" by Ruba Hamdan - published on January 20, 2022, last updated October 20, 2022.
111-What Does the Uterus Do?", news-medical, Retrieved 17/1/2022. Edited
112- An Introduction to Body Fluids/ BY Prof.Dr. Kamel Mohamed Abd allah Hassanin Dr.Ahmed Abdel- Whab Mohamed

فهرس الموضوعات

رقم	الموضوع	رقم الصفحة
١	الملخص باللغة العربية.	٣٩٧٩
٢	ABSTRACT	٣٩٨٠
٣	المقدمة.	٣٩٨١
٤	التمهيد	٣٩٨٩
٥	**المبحث الأول**: (**الأرحام وأنواعها في القرآن**)، **وفيه خمسة مطالب**:	٤٠٠٧
٦	المطلب الأول: أنواع الأرحام في القرآن.	٤٠٠٨
٧	المطلب الثاني: أرحام النساء خاصة.	٤٠١٠
٨	المطلب الثالث: أرحام الأنعام	٤٠٣١
٩	المطلب الرابع: أرحام الإناث عامة من البشر وغيرهم.	٤٠٣٥
١٠	المطلب الخامس: الأرحام ويراد بها الأقارب.	٤٠٤٧
١١	**المبحث الثاني**: (**حديث القرآن عن العدة**)، **وفيه خمسة مطالب**:	٤٠٥٣
١٢	المطلب الأول: عدة المطلقة من ذوات الحيض.	٤٠٥٤
١٣	المطلب الثاني: عدة الآيسة والصغيرة.	٤٠٦٣
١٤	المطلب الثالث: عدة الحامل.	٤٠٦٦
١٥	المطلب الرابع: عدة المتوفى عنها زوجها.	٤٠٧١
١٦	المطلب الخامس: علاقة الأرحام بعدة المرأة.	٤٠٧٨
١٧	الخاتمة.	٤٠٨١
١٨	فهرس المصادر والمراجع.	٤٠٨٧
١٩	فهرس الموضوعات.	٤١١٤

تم بحمد الله تعالى